# الفصل الأول

# الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية

مقدمة.

أولاً : الإدارة التعليمية على المستوى القومى.

ثانياً : الإدارة التعليمية على المستوى الإقليمى.

ثالثاً : الإدارة التعليمية على المستوى المحلى.

رابعاً : الإدارة التعليمية على المستوى المدرسى

خامساً : القوى والعوامل الثقافية المؤثرة فى نمط الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية.

obeikandl.com

obeikandl.com

# الفصل الأول

# الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية

**مقدمة:**

ينص دستور جمهورية مصر العربية على ما يلى:

المادة (٨): تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين.

المادة (١٨): التعليم حق تكلفة الدولة، وهو إلزامى فى المرحلة الابتدائية(*) وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى، وتشرف على التعليم كله، وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمى، وذلك كله بما يحقق الربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج.

المادة (١٩): التربية الدينية مادة أساسية فى مناهج التعليم العام.

المادة (٢٠): التعليم فى مؤسسات الدولة التعليمية مجانى فى مراحله المختلفة.

المادة (٢١): محو الأمية واجب وطنى تجند كل طاقات الشعب من أجل تحقيقه.

المادة (٤٦): تكفل الدولة حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية.

المادة (٤٩): تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمى والإبداع الأدبى والفنى والثقافى، وتوفر وسائل التشجيع اللازمة لتحقيق ذلك.

يكاد لا يوجد اختلاف على أن إدارة التعليم فى جمهورية مصر العربية إدارة مركزية، حيث تُعد إدارة وتنظيم التعليم من مسئولية الدولة التى تشرف عليه إشرافاً كاملاً من النواحى المالية والإدارية والفنية،ورئيس الجمهورية له سلطة تبنى القوانين

(*) حالياً أصحبت مدة الإلزام تشمل المرحلة الابتدائية والمرحلة الإعدادية (مرحلة التعليم الأساسى)، منذ صدور قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م.

التعليمية، واتخاذ القرارات المتعلقة بشئون السياسة التعليمية، كما يقوم رئيس الجمهورية بتعيين الوزير ومن حقه إعفائه من منصبه، ومن حقه أيضاً الاعتراض على القوانين التعليمية.

فعلى المستوى القومى: تقوم وزارة التربية والتعليم بإصدار القرارات المتعلقة بتنفيذ السياسة التعليمية بعد إقرارها من مجلس الشعب، كما تتابع الوزارة تنفيذ هذه السياسة على جميع المستويات الإقليمية والمحلية التى تتحمل عبء التنفيذ فقط دون إجراء أية تعديلات تمس جوهر السياسة التعليمية.

أما على المستوى الإقليمى: فتوجد مديريات التربية التعليم والتى تمثل وزارة التربية والتعليم فى الإشراف على التعليم على المستوى الإقليمى فى المحافظات، وتخدم كل مديرية تعليمية محافظة واحدة من محافظات مصر، وهذه المديريات صورة مصغرة مماثلة لتنظيم الوزارة، بالإضافة إلى المجالس الشعبية المحلية بالمحافظات، ولكل مديرية مدير عام يساعده وكيل أو وكيلان فى بعض المديريات، ويوجد مديرون للمراحل التعليمية بها ومدير للخدمات التعليمية، وكذلك هناك المفتشون أو الموجهون الفنيون، بالإضافة إلى هذا توجد فى كل مديرية إدارة للعلاقات العامة، وتتبع المدير العام مباشرة، ولها مسئوليات مماثلة مناظرة لمثيلاتها فى ديوان الوزارة.

وعلى المستوى المحلى: فتوجد الإدارات التعليمية المنتشرة فى المراكز والمدن، ويعتبر مدير الإدارة التعليمية ممثلاً لمديرية التربية والتعليم فى مجلس المدينة أو الحى، كما أنه مسئول أمام مدير مديرية التربية والتعليم عن سير العمل بالمدارس التى تقع فى نطاق الإدارة التعليمية التابع لها، وعن كفاية الخدمات التعليمية بها، والإشراف على سير الأعمال الإدارية والمالية والفنية لهذه المدارس.

وعلى مستوى المدرسة: يعتبر مدير/ ناظر المدرسة هو قائد فريق العمل المدرسى الذى يضم الوكلاء والمدرسين الأوائل والمدرسين والجهاز الإدارى المعاون والعمال،

ويتولى مدير/ ناظر المدرسة مهاماً ومسئوليات متعددة، باعتباره المسئول التنفيذى عن كافة الأنشطة المدرسية فى كل المجالات التربوية والتعليمية والأنشطة المدرسية والشئون الفنية والإدارية والمالية، يعاونه فى ذلك مجلس إدارة المدرسة، ومجلس الأمناء والآباء والمعلمين.

وهكذا يتضح عدم تكافؤ المسئوليات بين السلطة التعليمية القومية والسلطات التعليمية الإقليمية والمحلية، وعدم ملاءمة ذلك للاتجاهات الجديدة لأسلوب الإدارة المحلية وممارسة الديمقراطية، وأسلوب التخطيط القومى الشامل الذى يستلزم اشتراك البيئة المحلية للتعبير والإفصاح عن حاجاتها، لذلك كان لابد من إعادة توزيع المسئوليات والقضاء على الاحتكارات الإدارية تخفيفاً للأعباء الملقاة على عاتق وزارة التربية والتعليم.

وسنحاول فى هذا الفصل تناول الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية على كافة المستويات الإدارية المختلفة (المستوى القومى، المستوى الإقليمى، المستوى المحلى، والمستوى المدرسى)، وذلك على النحو التالى:

## أولاً: الإدارة التعليمية على المستوى القومى

تتدرج الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية على المستوى القومى وفقاً لما يلى:

### ١- رئيس الجمهورية:

من المعروف أن النظام الرئاسى الجمهورية هو نظام الحكم السائد فى جمهورية مصر العربية منذ أكثر من نصف قرن من الزمان، وهو نظام متبع فى كثير من الدول الديمقراطية مثل فرنسا، على سبيل المثال، وفى الدول الديمقراطية ذات نظام الحكم الرئاسى يمنح رئيس الدولة سلطات واسعة، كونه مسئولاً عن السلطة التنفيذية، ولكن فى الوقت ذاته لا يحق لأى شخص كان التدخل أو المساس بالسلطة التشريعية،

ولا تُراقب تصرفات رئيس الجمهورية مراقبة حقيقية من قبل السلطة القضائية كما هو الحال فى الدول التى يغلب عليها الطابع الديمقراطى، وهذا مبدأ أساسى لأن الرئيس يقود السلطة التنفيذية والحكومة ويشكل مجريات سياسة الدولة.

ويخول الدستور المصرى رئيس الجمهورية الصلاحيات التالية:

مادة (١١٢): لرئيس الجمهورية حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها.

مادة (١٣٧): يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية، ويمارسها على الوجه المبين فى الدستور.

مادة (١٣٨): يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة، ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين فى الدستور.

مادة (١٤٤): يصدر رئيس الجمهورية اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين، بما ليس فيه تعديل أو تعطيل لها أو إعفاء من تنفيذها، وله أن يفوض غيره فى إصدارها.

مادة (١٤٦): يصدر رئيس الجمهورية القرارات اللازمة لإنشاء وتنظيم المرافق والمصالح لعامة.

مادة (١٤٧): إذا حدث فى غيبة مجلس الشعب ما يوجب الإسراع فى اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير، جاز لرئيس الجمهورية أن يصدر فى شأنها قرارات لها قوة القانون. ويجب عرض هذه القرارات على مجلس لشعب خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائماً،وتعرض فى أول اجتماع له فى حالة الحل أو وقف جلساته.

ورئيس الجمهورية هو الراعى لهذه الأمة، وهو العين الساهرة على حماية مصالح البلاد الداخلية والخارجية، وهو المسئول عن أمنها الداخلى والخارجى، ويسهر على تأكيد سيادة الشعب وعلى احترام الدستور، وسيادة القانون، وحماية الوحدة الوطنية والمكاسب الاشتراكية، ويرعى الحدود بين السلطات لضمان تأدية دورها فى العمل الوطنى.

ومن المصالح التى يرعاها رئيس الجمهورية "التعليم" فهو يسهم بصورة أو بأخرى فى رسم السياسة التعليمية من خلال التكليفات التى يبعث بها لرئيس الوزراء أو وزير التربية والتعليم، ومن خلال حضوره وإشرافه على المؤتمرات القومية التى تستهدف إصلاح وتطوير التعليم، وأيضاً من خلال طرح مبادرته أو رؤيته بشأن إصلاح وتطوير التعليم فى هذه المؤتمرات، أو من خلال البيان الذى يلقيه عند افتتاح دور الانعقاد العادى لمجلس الشعب، والذى يتضمن السياسة العامة للدولة.

وجدير بالذكر أن من حق رئيس الدولة تعيين الوزراء وإقالتهم طبقاً لمقتضيات المصلحة العامة، ومن هؤلاء الوزراء: وزير التربية والتعليم، كما أن القرارات الجمهورية التى يصدرها رئيس الجمهورية تعد أهم القرارات الإدارية وأسماها مرتبة، فرئيس الجمهورية هو رئيس السلطة التنفيذية.

وفى ضوء ما سبق، يتضح أن رئيس الجمهورية يتمتع بقدر كبير من السلطة التشريعية، بالإضافة إلى سلطته التنفيذية، حيث تمثل توجيهات رئاسة الجمهورية المصدر الرئيسى لصنع القرارات التعليمية.

ولقد شكلت قضية تطوير التعليم وإصلاحه كسياسة تعليمية قومية، بوصفها أحد أبرز القضايا التى تتصدر أولويات العمل الوطنى، مكاناً بارزاً فى الخطاب السياسى الرسمى منذ منتصف الثمانينيات، فمن خلال إيمان القيادة السياسية بأهمية التعليم، انطلق عمل القيادة السياسية نحو تطوير التعليم وتحديثه من خلال وضع الخطط الشاملة على المدى القريب والبعيد، وتطبيق استراتيجيات جديدة فى إصلاح النظام التعليمى، ودعم كل متطلبات العملية التعليمية من أبنية مدرسية، وأجهزة ومعدات وتكنولوجيا حديثة، وبهذا المعنى لم تعد القضايا السياسية والاقتصادية وحدها فى مقدمة اهتمام رئيس الجمهورية، وإنما يضاف إلى ذلك قضية التعليم، حيث أصبحت مشكلات التعليم الكثيرة والتى من أهمها: "قصور المبانى المدرسية، وانتقاص عمرها الافتراضى، وتحميل الفصول الدراسية فوق طاقتها الاستيعابية، حيث وصلت

كثافة الفصل فى بعض المدارس إلى حوالى مائة تلميذ، وتحميل المبنى المدرسى الواحد أكثر من مؤسسة تعليمية، وتعدد الفترات التى وصلت إلى ثلاث فترات دراسية فى اليوم الواحد.. مع كل ذلك تدهورت العملية التعليمية وتفاقمت الأوضاع بشكل خطير، أحدثت تأثيراً سلبياً على كل مكونات التعليم وعناصره الأخرى من معلم، ومناهج دراسية وغيرها، كما أحدثت انفصاماً بين نظم التعليم واحتياجات المجتمع والواقع الاقتصادى الجديد"[(١)]، وأصبحت هذه المشكلات محور اهتمام رئيس الجمهورية.

ومع بداية التسعينيات أعلنت القيادة السياسية تبنى سياسة التعليم، وإقرار أن التعليم قضية أمن قومى، حيث أشارت وثيقة "مبارك والتعليم نظرة إلى المستقبل" الصادرة عام ١٩٩٢م إلى أن سياسة التعليم سياسة متواصلة ومتبعة الأسلوب العلمى، وتسلك الأساليب الديمقراطية فى كل مرحلة من مراحلها، وتعبر عن المتطلبات الحقيقية للمجتمع وتواجه بموضوعية التحديات العالمية، وتتحرك بفاعلية لتلحق بثورة المعلومات[(٢)].

وفى كلمة السيد رئيس الجمهورية التى ألقاها فى مؤتمر الحزب الوطنى يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٢/٩/١٧م، حرص على جعل التعليم للتميز والتميز للجميع وذلك من خلال: توسيع قاعدة المشاركة المجتمعية، تحقيق مبدأ الجودة الشاملة فى الخدمة التعليمية، استكمال البنية الأساسية للمعرفة، إتاحة الفرصة للقطاع الخاص

(١) جمهورية مصر العربية– وزارة التربية والتعليم. مبارك والتعليم: النقلة النوعية فى المشروع القومى للتعليم– تطبيق مبادئ الجودة الشاملة. القاهرة: وزارة التربية والتعليم، ٢٠٠٢م، ص٢٣.

(٢) فريدة إبراهيم محمود رمضان. "صنع القرار التعليمى فى مصر وإنجلترا: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة. كلية التربية بكفر الشيخ– جامعة طنطا، ٢٠٠٥م، ص٩١.

والمجتمع المدنى للمساهمة فى تطوير التعليم، وضع معايير قومية واضحة لقياس المنتج التعليمى، والعمل على تنشئة أجيال جديدة من الشباب المسلح بأعلى مستويات العلم والمعرفة[١].

وفى ضوء ما سبق يتضح أن أهم ما يميز السياسة التعليمية فى مصر ارتباطها بالبنية السياسية للمجتمع، ولا يعنى هذا الارتباط أن هناك سياسة واضحة ومحددة وتتسم بالاستقرار والشمول، ولكن الواقع يشير أن السياسة التعليمية ترتبط بفكر وآراء وتوجهات رئيس الجمهورية، بصرف النظر عن وجود سياسة تعليمية واضحة ومحددة ومستمرة تتحرك من خلالها جهود تطوير وإصلاح التعليم فى مصر.

**٢- مجلس الشعب:**

يتألف مجلس الشعب من أربعمائة وأربعة وأربعين عضواً يختارون بطريق الانتخاب المباشر السرى العام، بالإضافة إلى عشرة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية، ويجب أن يكون نصف عدد الأعضاء المنتخبين على الأقل من العمال والفلاحين، يمثلون ٢٢٢ دائرة انتخابية تمثل كافة أنحاء الجمهورية.

ويلقى رئيس الجمهورية عند افتتاح دور الانعقاد العادى لمجلس الشعب بياناً يتضمن السياسة العامة للدولة، وله الحق فى إلقاء أية بيانات أخرى أمام المجلس. ويجوز للمجلس مناقشة ما ورد فى بيان رئيس الجمهورية إذا وافق على ذلك بأغلبية أعضاءه. كما يقدم رئيس مجلس الوزراء بعد تشكيل الوزارة أو عند افتتاح دور الانعقاد العادى لمجلس الشعب، برنامج الحكومة، ويحال هذا البيان إلى لجنة خاصة لدراسته وتقديم تقرير عنه، ويعرض على المجلس لمناقشته ثم يحال التقرير والمناقشات للحكومة لاتخاذ اللازم فى شأن ما ورد به من توصيات.

---

(١) جمهورية مصر العربية– وزارة التربية والتعليم. مرجع سابق، ص٨.

ويتولى مجلس الشعب سلطة التشريع، ويقر السياسة العامة للدولة، والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والموازنة العامة للدولة، كما يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وذلك كله على الوجه المبين فى الدستور[١].

ويضم مجلس الشعب ثمانى عشرة لجنة نوعية تعاون المجلس فى ممارسة اختصاصاته التشريعية والرقابية، وتمثل لجنة التعليم والبحث العلمى أحد هذه اللجان التى تقوم بدورها التشريعى والرقابى الذى يتضح فى دراسة أو إبداء الرأى، أو إقرار القوانين التعليمية، كما أن "لكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق توجيه استجوابات إلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء أو نوابهم لمحاسبتهم فى الشئون التى تدخل فى اختصاصاتهم"[٢]. ومن ثم يعتبر وزير التربية والتعليم أو وزير التعليم العالى والبحث العلمى كل منهما مسئولا أمام مجلس الشعب عن كل ما يتعلق بأمور التعليم كل فى اختصاص وزارته.

وبإلقاء الضوء على دور لجنة التعليم والبحث العلمى إزاء صنع القرارات التعليمية يتبين أنها تقوم بدراسة الموضوع المحال إليها ومناقشته فى جلسات غير علنية، ثم تقوم اللجنة بعد ذلك بتقديم تقرير إلى المجلس يشمل رأيها فى الموضوع المحال إليها، والأساليب التى استندت إليها فى رأيها، ورأى اللجنة أو اللجان التى تكون قد استأنست بملاحظاتها، ومجمل الآراء الأخرى التى أبديت فى اجتماعات اللجنة بشأن الموضوع، وكذلك الآراء والاقتراحات المكتوبة التى أخطرت بها[٣].

---

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة الإعلام: الهيئة العامة للاستعلامات. تحديث دستور جمهورية مصر العربية.
http://constitution.sis.gov.eg/ar/html/arconst3 htm. 18/12/2007

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (١٢٥).

(٣) فريدة إبراهيم محمود رمضان. مرجع سابق، ص ٩٩.

لكن فى واقع الأمر يلاحظ أن دور مجلس الشعب فى مجال تشـــريع القـــوانين التعليمية يتسم بالمحدودية، ولعل ما يؤكد هذه المحدودية– على سبيل المثال– فى دوره التشريعى إزاء إقرار القوانين والقرارات التعليمية، ما ظهر جلياً بخصـــوص قـــانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م، فقد تضمنت المادة الرابعة من هذا القانون على ما يلى:

تكون مدة الدراسة فى التعليم قبل الجامعى على النحو التالى:

- تسع سنوات للتعليم الأساسى الإلزامى، ويتكون من حلقتين: الحلقة الابتدائيـــة ومدتها ست سنوات، والحلقة الإعدادية ومدتها ثلاث سنوات.
- ثلاث سنوات للتعليم الثانوى العام والفنى.
- خمس سنوات للتعليم الفنى المتقدم.

وقد تم تعديل الفقرة الخاصة بمدة الدراسة فى التعليم الأساسى بالقانون رقـــم ٢٢٣ لسنة ١٩٨٨م، والخاص بتخفيض عدد السنوات الدراسية بالحلقة الابتدائيـــة من التعليم الأساسى إلى خمس سنوات بدلاً من ست سنوات، ولم يجد القانون معارضة أو حتى مناقشة موضوعية وجادة فى مجلس الشعب سواء من أعضاء حزب الأغلبيـــة "الحزب الوطنى الديمقراطى" أو من أعضاء أحزاب المعارضة.

ثم تم تعديل هذه الفقرة مرة أخرى بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٩م، لتعـــود مرة أخرى لما كانت عليه فى القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م.

وفى ضوء ما سبق يتضح أن دور مجلس الشعب الرقابى على تنفيذ السياســـة التعليمية وقوانينها له دلالة وأهمية واضحة، فهو يعكس اتجاهات الرأى العـــام نحـــو مشكلات التعليم وقضاياه، أما دوره التشريعى يتسم بالمحدودية.

**٣- مجلس الشورى:**

يشكل مجلس الشورى من عدد من الأعضاء يحدده القانون على ألا يقل عن ١٣٢ عضواً، وينتخب ثلثا أعضاء المجلس بالاقتراع المباشر السرى العام على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين، ويعين رئيس الجمهورية الثلث الباقى[١].

ومدة عضوية مجلس الشورى ست سنوات، ويتجدد انتخاب واختيار نصف الأعضاء المنتخبين والمعينين كل ثلاث سنوات وفقاً للقانون، ويجوز دائماً إعادة انتخاب أو تعيين من انتهت مدة عضويته[٢].

ويختص مجلس الشورى بدراسة واقتراح ما يراه كفيلاً بالحفاظ على مبادئ ثورتى ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢م، ١٥ مايو سنة ١٩٧١م، ودعم الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى، وحماية تحالف قوى الشعب العاملة والمكاسب الاشتراكية، والمقومات الأساسية للمجتمع وقيمه العليا والحقوق والحريات والواجبات العامة، وتعميق النظام الاشتراكى الديمقراطى وتوسيع مجالاته[٣].

ويؤخذ رأى مجلس الشورى فيما يلى[٤]:

- الاقتراحات الخاصة بتعديل مادة أو أكثر من مواد الدستور.
- مشروعات القوانين المكملة للدستور.
- مشروعات الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- معاهدات الصلح والتحالف وجميع المعاهدات التى يترتب عليها تعديل فى أراضى الدولة أو التى تتعلق بحقوق السيادة.

---

(١) دستور جمهورية مصر العربية. المادة رقم (١٩٦).

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (١٩٨).

(٣) المرجع السابق، المادة رقم (١٩٤).

(٤) المرجع السابق، المادة رقم (١٩٥).

- مشروعات القوانين التى يحيلها إليه رئيس الجمهورية.
- ما يحيله رئيس الجمهورية إلى المجلس من موضوعات تتصل بالسياسة العامة للدولة أو بسياستها فى الشئون العربية أو الخارجية.

ويبلغ المجلس رأيه فى هذه الأمور إلى رئيس الجمهورية ومجلس الشعب. ويضم مجلس الشورى عشر لجان نوعية تعاون المجلس فى ممارسة اختصاصاته، وتمثل لجنة التعليم والبحث العلمى والشباب أحد هذه اللجان التى تقوم بدراسة أو إبداء الرأى أو إقرار القوانين التعليمية.

وبإلقاء الضوء على دور لجنة التعليم والبحث العلمى والشباب إزاء صنع القرارات التعليمية يتبين أنها تقوم بدراسة الموضوع المحال إليها ومناقشته فى جلسات غير علنية، ثم تقوم اللجنة بعد ذلك بتقديم تقرير إلى المجلس يشمل رأيها فى الموضوع المحال إليها، والأسباب التى استندت إليها فى تدعيم رأيها، ومن أهم التقارير التى صدرت عن لجنة التعليم والبحث العلمى والشباب ما يلى[1]:

- الجامعات: حاضرها ومستقبلها الصادر فى ١٩٨٥/١٢/٢١م.
- الطفل فى المجتمع المصرى: الواقع والمتطلبات الصادر فى ١٩٩٠/١١/٨م.
- نحو سياسة تعليمية متطورة الصادر فى ١٩٩٢/٤/١٢م.
- استراتيجية التعليم الفنى فى مصر الصادر فى ١٩٩٨/٤/٢٣م.
- نحو استراتيجية إعداد المصريين لتنمية الصحراء والشواطئ المصرية (بالعلم- بالمعرفة- بالتقنية) الصادر فى ١٩٩٩/١١/١١م.
- حول خطة قومية لإعداد الشباب لدخول الألفية الثالثة الصادر فى ٢٠٠٠/١٢/٣١م.

---

(١) جمهورية مصر العربية- مجلس الشورى.

**http://www.shoura.gov.eg/edu-rep.arabic.asp.**

متاح فى ٢٠٠٨/٥/١٧.

- نحو استراتيجية قومية نحو الأمية فى مصر الصادر فى ٢٠٠٣/٥/٧م.
- تطوير البحث العلمى ودور القاعدة العلمية فى مصر الصادر فى ٢٠٠٣/٥/١٠م.

والتقارير السابقة هى نتاج دراسات مستفيضة قام بها مجلس الشورى، فمثلاً التقرير الصادر فى ١٩٩٢/٤/١٢م بعنوان "نحو سياسة تعليمية متطورة" تناول هذا التقرير المحاور التالية[١]:

- حركة التطوير خلال الفترات التاريخية المختلفة.
- الدراسات السابقة فى مجال السياسة التعليمية واتجاهات الإصلاح التى أعلنتها الوزارة.
- تصور عن غايات السياسة التعليمية فى مصر تضمن النقاط التالية: التعليم للجميع وأنه عملية مستمرة مدى الحياة، التعليم من أجل الفرد القادر على الإسهام فى التنمية، والتوازن بين الكم والكيف والتنسيق بين أنواع التعليم المختلفة.

غير أن غياب التنسيق والتكامل بين الهيئات المختلفة ووزارة التربية والتعليم حالت دون الاستفادة من مثل هذه الدراسات فى محاولة الإصلاح التعليمى.

وفى ضوء ما سبق، يتضح أن دور مجلس الشورى إزاء رسم السياسة التعليمية وصنع القرارات التعليمية يقتصر على الدور الاستشارى البحت، ولا يتمتع بصفة الإلزام، فهو أشبه ما يكون بجهاز استشارى للسلطة التنفيذية من جهة، ولمجلس الشعب من جهة أخرى. فهو يعاونهما معاونة اختيارية وليست إجبارية فى بعض المسائل التشريعية والتنفيذية، كما أن مجلس الشورى ملزم ببحث المسائل أو

(١) سعاد بسيونى عبد النبى. بحوث ودراسات فى نظم التعليم. القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠١م، ص٦٠.

obeikandl.com

الموضوعات التى تحال إليه من رئيس الجمهورية أو مجلس الشعب، فى حين أن كل منهما غير ملزم بالأخذ بما انتهى إليه مجلس الشورى فيما يخص أى من الموضوعات المطروحة عليه.

**٤- مجلس الوزراء:**

الحكومة هى الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة، وتتكون الحكومة من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم، ويشرف رئيس مجلس الوزراء على أعمال الحكومة[١].

وتعتبر بيانات رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء فى مجلس الشعب، بمثابة حجر الزاوية فى رسم السياسات العامة للدولة، والمحدد الأساسى للسياسات التنفيذية التى تتبعها كافة الأجهزة الحكومية، فبيانات رئيس الجمهورية تضع الخطوط العريضة للسياسة العامة للدولة فى كافة نواحى الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ومنها التعليم، ثم تأتى بيانات رئيس مجلس الوزراء لتطرح البرامج التنفيذية لوضع هذه السياسة موضع التطبيق على مستوى الدولة[٢]. فلقد نصت المادة (١٣٨) من الدستور المصرى على أن: "يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة، ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين فى الدستور"[٣].

ويختص مجلس الوزراء بالمهام التالية[٤]:

- الاشتراك مع رئيس الجمهورية فى وضع السياسة العامة للدولة، والإشراف على تنفيذها وفقاً للقوانين والقرارات الجمهورية.

---

(١) دستور جمهورية مصر العربية. المادة رقم (١٥٣).

(٢) فريدة إبراهيم محمود رمضان. مرجع سابق، ص ٩٢.

(٣) دستور جمهورية مصر العربية. المادة رقم (١٣٨).

(٤) المرجع السابق، المادة رقم (١٥٦).

- توجيه وتنسيق ومتابعة أعمال الوزارات والجهات التابعة لها والهيئات والمؤسسات العامة.
- إصدار القرارات الإدارية والتنفيذية وفقاً للقوانين والقرارات ومراقبة تنفيذها.
- إعداد مشروعات القوانين والقرارات.
- إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة.
- إعداد مشروع الخطة العامة للدولة.
- عقد القروض ومنحها وفقاً لأحكام الدستور.
- ملاحظة تنفيذ القوانين والمحافظة على أمن الدولة وحماية حقوق ومصالح الدولة.

ويتبين الدور التشريعى لمجلس الوزراء فى عملية صنع القرارات التعليمية، من خلال إعداد وزارة التربية والتعليم لمشروع القانون الذى يتطلب الموافقة عليه، ثم يدخل مشروع القانون لجنة الخدمات بمجلس الوزراء والتى تتولى دراسته، وفحصه، وتحدد مدى اتفاقه مع السياسة العامة للدولة وخطة الموازنة ومشاريع التنمية القومية، وإذا أقرته لجنة الخدمات يعرض بعد ذلك على اللجنة العليا للسياسات– بداخل مجلس الوزراء– فىصورته النهائية، ثم يخرج من مجلس الوزراء باسم الحكومة،ومن ثم يحال بعد ذلك إلى مجلس الشعب،ومن أمثلة ذلك قانون إلغاء السنة السادسة من الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسى، وقانون عودة السنة السادسة مرة أخرى للحلقة الابتدائية من التعليم الأساسى، وقانون إلغاء التحسين فى الثانوية العامة، وأخيراً قانون إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، والتى صدرت جميعها من مجلس الوزراء وأقرها مجلس الشعب دون معارضة تذكر أو مناقشة جادة من قبل الأعضاء بمجلس الشعب على اختلاف انتماءاتهم ومذاهبهم السياسية.

**٥- الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد:**

وهى هيئة عامة تتمتع بالاستقلالية وتكون لها الشخصية الاعتبارية العامة، تتبع رئيس مجلس الوزراء، ويكون مقرها مدينة القاهرة، وللهيئة أن تنشئ فروعهاً لها فى المحافظات[١].

وفى تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بكل من المصطلحات الآتية المعنى المبين قرينها[٢]:

- **الهيئة**: الهيئة المنشأة بموجب هذا القانون.
- **المؤسسات التعليمية**: الجامعات والكليات والمعاهد والمدارس أياً كانت مسمياتها التابعة أو الخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالى أو وزارة التربية والتعليم أو الأزهر الشريف أو غيرها حكومية كانت أو غير حكومية.
- **البرنامج التعليمى**: المناهج والمقررات الدراسية والأنشطة التى تكسب الدارس المعرفة والمهارات والقيم اللازمة لتحقيق هدف تعليمى أو تخصص دراسى محدد، والذى يتم منح الدارس درجة علمية أو شهادة اجتياز عند استيفاء مكوناته ومتطلباته.
- **المنهج**: المكون المعرفى والمهارى والوجدانى لتحقيق مخرجات التعليم المنشود فى فترة زمنية محددة.
- **التقويم**: تحليل أداء المؤسسات والبرامج التعليمية وقياس مستوى جودة الأداء وتحديد ما قد يوجد من جوانب القصور وما يلزم لتلافيها تحقيقاً لمستوى الجودة المطلوب.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦م بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٥م، بشأن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد. المادة الأولى.

(٢) المرجع السابق، المادة (٢).

obeikandl.com

- **ضمان الجودة**: هو استيفاء الجودة لجميع عناصر العملية التعليمية من مناهج ومؤسسات وطلاب ومعلمين وأساتذة ومختلف الأنشطة التى ترتبط بالعملية التعليمية.
- **الاعتماد**: إقرار الهيئة استيفاء المؤسسة التعليمية أو البرنامج التعليمى مستوى معيناً من معايير الجودة وفقاً لأحكام هذا القانون.
- **المعايير القياسية**: هى الأسس التى تضعها اللجان المتخصصة بمشاركة جميع الجهات المعنية والمستفيدين من الخدمة التعليمية استرشاداً بالمعايير الدولية مع المحافظة على الذاتية الثقافية للأمة، وتمثل الحد الأدنى لمستوى عناصر جودة المؤسسات أو البرامج التعليمية.
- **المعايير المعتمدة**: هى المعايير التى تحددها المؤسسة التعليمية لنفسها وتعتمدها الهيئة بشرط ألا تقل عن المعايير القياسية.

وتهدف الهيئة إلى ضمان جودة التعليم وتطويره المستمر من خلال[1]:

- نشر الوعى بثقافة الجودة.
- التنسيق مع المؤسسات التعليمية بما يكفل الوصول إلى منظومة متكاملة من المعايير والقواعد.
- مقارنة التطوير وآليات قياس الأداء استرشاداً بالمعايير الدولية وبما لا يتعارض مع هوية الأمة.
- دعم القدرات الذاتية للمؤسسات التعليمية للقيام بالتقويم الذاتى.
- توكيد الثقة على المستوى المحلى والإقليمى والدولى فى جودة مخرجات العملية التعليمية بما لا يتعارض مع هوية الأمة.
- التقويم الشامل للمؤسسات التعليمية وبرامجها طبقاً للمعايير القياسية والمعتمدة لكل مرحلة تعليمية ولكل نوع من المؤسسات التعليمية.

---

(١) المرجع السابق، المادة (٣).

obeikandl.com

للهيئة فى سبيل تحقيق أهدافها اتخاذ ما يلزم من إجراءات وقرارات وعلى الأخص[1]:

- وضع السياسات والاستراتيجيات الخاصة بضمان جودة التعليم وإعداد تقارير التقويم والاعتماد والإجراءات التنفيذية اللازمة لذلك وإعلام المجتمع بمستوى المؤسسات التعليمية وبرامجها ومدى قدرتها على تقديم الخدمة التعليمية وفقاً لرسالتها المعلنة.
- وضع آليات نشر الوعى بثقافة الجودة والتطوير لدى المؤسسات التعليمية والمجتمع.
- وضع المعايير والإجراءات لقياس مدى استيفاء المؤسسة التعليمية لشروط الاعتماد.
- وضع أسس وآليات استرشادية لقيام المؤسسات التعليمية بالتقويم الذاتى.
- وضع أسس وقواعد وإجراءات الرقابة والمتابعة الدورية للاعتماد والمراجعة والتطوير المستمر لها فى ضوء المتغيرات التربوية والعلمية.
- تقويم البرامج والأداء فى المؤسسات التعليمية، من حيث البنية الأساسية والأنشطة الطلابية والمجتمعية والمناخ التربوى وثقافة التعليم والتعلم والبحث العلمى.
- إصدار شهادات الاعتماد وتجديدها وإيقافها وإلغاؤها فى حالة عدم استيفاء الحد الأدنى من شروط الاعتماد.
- تقديم المشورة للمؤسسات التعليمية التى لم تحقق المستويات المطلوبة من الجودة، وذلك من خلال تقارير مكتوبة تبين جوانب القصور وما يلزم اتخاذه من إجراءات لتلافيها لتحقيق مستوى الجودة المطلوب.
- مراجعة وتطوير المعايير القياسية ومؤشرات قياس عناصر جودة التعليم بالتنسيق مع جميع الجهات صاحبة المصلحة والمستفيدين من الخدمة التعليمية.

---

(١) المرجع السابق، المادة (٤).

obeikandi.com

- الترخيص للأفراد ومنظمات المجتمع المدنى وغيرها ممن تتوافر فيهم الشروط والمواصفات التى تحددا الهيئة بممارسة أعمال التقويم والقيام بزيارات المراجعة للمؤسسات التعليمية واستعانة الهيئة بهم فى هذه الأعمال.
- اقتراح التعديلات المتعلقة بأهداف ونظام عمل الهيئة فى ضوء المستجدات والتطورات.
- إقامة علاقات تبادلية مع هيئات ومنظمات ضمان جودة التعليم والاعتماد النظيرة على المستويين الإقليمى والدولى بهدف الاعتراف المتبادل بشهادات الاعتماد وفق ثوابت الأمة.
- المشاركة فى المؤتمرات الدولية وتنظيم مؤتمرات محلية إقليمية ودولية لنظم وأنشطة الجودة والاعتماد فى التعليم.

يكون للهيئة مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الجمهورية يتكون من خمسة عشر عضواً من بين خبراء التعليم ممن لهم دراية كافية فى مجال تقويم الأداء وضمان جودة التعليم فى جميع مجالاته، ولا تتعارض مصالح أى منهم مع أهداف الهيئة ويعين القرار من بين أعضاء المجلس رئيساً وثلاث نواب للرئيس، أحدهم لشئون التعليم العالى والآخر لشئون التعليم قبل الجامعى والثالث لشئون الأزهر، ويحدد القرار المعاملة المالية لهم وما يتقاضاه باقى أعضاء المجلس من مكافآت وبدلات، ويحل أسبق النواب الحاضرين فى قرار التشكيل محل رئيس مجلس الإدارة فى مباشرة اختصاصه حال غيابه، وتكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة مماثلة[1].

(١) المرجع السابق، المادة (١٤).

مجلس إدارة الهيئة هو السلطة العليا المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها وله أن يتخذ ما يراه مناسباً من القرارات اللازمة لتحقيق أهدافها، وعلى الأخص[1]:

- وضع السياسة العامة وخطط وبرامج وأنشطة الهيئة التى تكفل تحقيق أهدافها.
- إقرار الهيكل التنظيمى للهيئة، وجدول توصيف الوظائف بها.
- وضع اللوائح المالية والإدارية والفنية واللوائح المتعلقة بنظام العاملين بالهيئة وغيرها من اللوائح، وذلك دون التقيد بالقواعد والنظم الحكومية.
- التصديق على منح شهادات الاعتماد أو تجديدها أو إيقافها أو إلغائها.
- الموافقة على مشروع الموازنة السنوية للهيئة ومشروع ميزانيتها وحسابها الختامى.
- تحديد فئات رسوم إصدار شهادات الاعتماد ومقابل الخدمات التى تطلبها المؤسسات التعليمية وذلك وفقاً للحدود المبينة فى هذا القانون ولائحته التنفيذية.
- قبول المنح والتبرعات والهبات والوصايا والإعانات غير المشروطة التى تقدم للهيئة من غير المؤسسات التعليمية الخاضعة للتقييم وذلك بما لا يتعارض مع أهدافها.
- اعتماد التقارير السنوية على نتائج الهيئة.
- النظر فى الموضوعات التى تطلب الوزارات أو الجهات الحكومية المختصة أو رئيس مجلس الإدارة عرضها على المجلس من المسائل المتصلة بنشاط الهيئة.
- الموافقة على إنشاء فروع للهيئة فى المحافظات.

ويجتمع مجلس إدارة الهيئة مرة على الأقل كل شهر وكلما دعت الضرورة إلى ذلك بدعوة من رئيسه، كما يجوز انعقاد المجلس بناء على طلب سبعة من أعضائه وفى كل الأحوال لا يكون الانعقاد صحيحاً إلا بحضور أحد عشر عضواً على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو أحد نوابه، وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين،

(١) المرجع السابق، المادة (١٥).

وعند التساوى يرجح الجانب الذى من الرئيس، ولمجلس الإدارة أن يشكل من بين أعضائه لجنة أو أكثر يعهد إليها بصفة مؤقتة ببعض اختصاصاته أو بأداء مهمة محددة، وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى الاستعانة بهم من ذوى الخبرة فى مجال عمل الهيئة دون أن يكون لهم حق التصويت[١].

يتولى رئيس مجلس إدارة الهيئة الإشراف على حسن سير العمل بها، بما يكفل تحقيق الهيئة لأهدافها وعلى الأخص[٢]:

- إدارة الهيئة وتصريف شئونها فى إطار السياسة التى يقرها مجلس إدارة الهيئة.
- متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- اقتراح السياسة العامة للهيئة وخطط عملها.
- إصدار شهادات الاعتماد وتجديدها وإلغاؤها بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة.
- اقتراح مشروعات اللوائح المالية والإدارية والفنية واللوائح المتعلقة بنظام العاملين بالهيئة وغيرها من اللوائح وذلك كله دون التقيد بالقواعد والنظم الحكومية.
- إعداد تقارير دورية عن نشاط الهيئة وعرضها على مجلس الإدارة.
- الإشراف على إعداد مشروع الموازنة السنوية للهيئة ومشروع ميزانيتها وحسابها الختامى والعرض على مجلس الإدارة.
- إعداد برامج تدريب الكوادر البشرية المنوط بها تنفيذ خطط وسياسات الهيئة والقيام بالأعمال المنوطة بها.
- إجراء التنسيق اللازم مع الوزارات والجهات الحكومية وغيرها من الجهات المعنية فى الأمور ذات الاهتمام المشترك.

---

(١) المرجع السابق، المادة (١٦).

(٢) المرجع السابق، المادة (١٧).

obeikandl.com

وتتم عمليات التقويم والاعتماد بموضوعية وشفافية ولا يجوز تعديل نتائج عمليات التقويم والاعتماد التى تنتهى إليها كل مرحلة من المراحل إلا إذا ثبت أنها لم تتم طبقاً لأسس التقويم والمعايير المعتمدة، ويحظر على كل من ارتبط بالمؤسسة التعليمية بمصلحة ما على النحو الذى تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون أن يشارك فى أعمال التقويم والاعتماد، كما يحظر على كل من شارك فى أعمال التقويم والاعتماد تقديم استشارات أو دورات تدريبية للمؤسسة محل التقويم، أو الإفصاح عن البيانات والمعلومات المتعلقة بأعمال التقويم قبل صدور قرار الهيئة[١].

وتلتزم الهيئة باخطار المؤسسة كتابة بتقرير التقويم خلال تسعة أشهر من تقديم المؤسسة للطلب المستوفى،وتقديم نسخة إلى الوزارات والجهات الحكومية المختصة وإتاحة إطلاع الكافة عليه على أن يتضمن التقرير بياناً بكافة عناصر التقويم والاعتماد وحيثيات القرار.

وتمنح شهادة الاعتماد إذا تبين من عملية التقويم استيفاء المؤسسة التعليمية والبرنامج للمعايير المعتمدة خلال ستين يوماً من تاريخ الإخطار الكتابى، فإذا وجد قصور فى استيفاء هذه المعايير تحدد المؤسسة المدة اللازمة لاستيفاء جوانب القصور، ثم تخطر الهيئة لإعادة التقويم، ولا تمنح شهادة الاعتماد إلا بعد تلافى جوانب القصور[٢].

تلتزم الهيئة برفع تقرير سنوى عن نتائج أعمالها وتوصياتها لرئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشعب ورئيس مجلس الوزراء[٣].

وتلتزم المؤسسات التعليمية الخاضعة لأحكام هذا القانون بالتقدم للحصول على شهادة الاعتماد، ويتولى الوزراء المختصون كل فى مجال اختصاصه تحديد آجال

---

(١) المرجع السابق، المادة (٩).

(٢) المرجع السابق، المادة (١٠)

(٣) المرجع السابق، المادة (١١).

لاستيفاء المؤسسات القائمة فى تاريخ العمل بهذا القانون أو التى تنشأ بعد هذا التاريخ المعايير المعتمدة والتقدم للحصول على شهادة الاعتماد، فإذا لم تتقدم المؤسسة للحصول على هذه الشهادة خلال الأجل المحدد أو أسفرت عملية التقويم عن عدم استيفائها المعايير المعتمدة خلال المدة المحددة يقوم الوزير المختص بالتشاور مع الهيئة اتخاذ أحد الإجراءات أو التدابير المناسبة لتصحيح أوضاع المؤسسة وفقاً لأحكام القانون الخاضعة له، ومن قبيل ذلك تأهيل المؤسسة على نفقتها أو إلزامها بتغيير الإدارة أو إيقاف قبول طلاب جدد بالأقسام المختلفة للمؤسسة حتى تتم استيفاء كافة المعايير وذلك خلال عام دراسى واحد[١].

وتتكون موارد الهيئة من المصادر الآتية[٢]:

- ما تخصصه لها الدولة من اعتمادات فى السنوات الخمس الأولى من بدء نشاطها ما لم تقض الضرورة بغير ذلك.
- مقابل الخدمات والاستشارات التى تؤديها الهيئة فى نطاق تحقيق أهدافها.
- رسوم إصدار شهادات الاعتماد للمؤسسة التعليمية ورسوم التظلم من قرارات لهيئة.
- المنح والتبرعات والهبات والوصايا والإعانات التى يوافق مجلس الإدارة على قبولها بما لا يتعارض مع أهداف الهيئة وبما يتفق مع أحكام القانون.
- عائد استثمار أموال الهيئة.
- حصيلة الغرامات المنصوص عليها فى المادة (٢٣) من هذا القانون.

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أى قانون آخر يعاقب على مخالفة الحظر المنصوص عليه فى المادة (٩) من هذا القانون بغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه[٣].

---

(١) المرجع السابق، المادة (١٢).

(٢) المرجع السابق، المادة (٢٠).

(٣) المرجع السابق، المادة (٢٣).

### ٦- وزارة التربية والتعليم:

تهدف وزارة التربية والتعليم إلى نشر التعليم العام والفنى "قبل الجامعى" بجميع أنواعه ومراحله، والارتفاع بمستوى هيئات التدريس، وبحث واقتراح السياسة التعليمية والتربوية فى هذا المجال،ووضع خطط وبرامج تنفيذ هذه السياسة وفقاً لما يقرره مجلس الوزراء، وتطوير الأبنية التعليمية بما يتفق والطابع المعمارى الأصيل، وكذل محو الأمية وتعليم الكبار، وذلك فى ضوء احتياجات البلاد بما يحقق الأهداف القومية والعلمية وفى إطار خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وطبقاً للسياسة العامة للدولة[١].

تختص الوزارة فى سبيل تحقيق أهدافها بما يلى[٢]:

- بحث واقتراح السياسة التعليمية والتربوية فى جميع ميادين التعليم العام والفنى "قبل الجامعى".
- وضع الخطط والمشروعات والبرامج لتنفيذ هذه السياسة، واستصدار التشريعات اللازمة لذلك.
- اقتراح الوسائل التى تؤدى إلى نشر التعليم فى الميادين المشار إليها فى أوسع نطاق ومع مراعاة التطور فى ألوان المعرفة.
- مراعاة التوزيع الجغرافى فى تلبية احتياجات البلاد للخدمات التعليمية فى تلك الميادين بما يتلائم وظروف كل بيئة وذلك دون الإخلال بالسلطة المخولة لوحدات الإدارة المحلية.
- تقرير المناهج والكتب ومراجعتها وتعريبها واقتراح الوسائل التى تؤدى إلى تحقيق أهداف التربية والتعليم مع مراعاة الربط والتكامل بين هذه المناهج فى مختلف المراحل.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧م بشأن بتنظيم وزارة التربية والتعليم، المادة الأولى.

(٢) المرجع السابق، المادة الثانية.

obeikandl.com

- تحديد مستويات هيئات التدريس فى كل مرحلة، ووضع الخطط لبلوغ هذه المستويات والنهوض بها.
- تحقيق التوازن بين المواد الدراسية المختلفة للوصول إلى مستوى المعرفة والخبرة المطلوبتين فى نهاية كل مرحلة تعليمية.
- الاتصال بوزارة التعليم العالى وغيرها من الجهات المعنية للعمل على تناسق الخطط الخاصة بالتعليم.
- وضع الوسائل المؤدية لتوثيق العلاقة بين المدارس والمعاهد وبين البيئة وصولاً إلى تحقيق الخدمة العامة للمجتمع عن طريق مجالس الأمناء والآباء والمعلمين ونظم المجتمعات المدرسية.
- رسم سياسة الأبنية المدرسية بما يكفل حسن أداء الخدمة التعليمية وكفاية مرافقها وإمكانياتها وتشجيع المواطنين على بنائها بالجهود الذاتية.
- وضع الخطط لمواجهة احتياجات الدول العربية والإفريقية والأسيوية والإسلامية وغيرها من الدول من المعلمين والفنيين وإعداد مشروعات التعاون الثقافى بين الجمهورية وغيرها من الدول.
- إعداد مشروعات البعثات العلمية الموفدة ورعاية المبعوثين إلى الجمهورية والموفدين منها إلى مختلف بلاد العالم فى مجال التربية والتعليم.
- تقدير التمويل اللازم لتنفيذ المشروعات التعليمية، ورسم السياسة المالية الخاصة بذلك، واقتراح الميزانيات اللازمة.
- رسم سياسة محو الأمية وتعليم الكبار لرفع مستواهم الثقافى والاجتماعى والمهنى بما يواجه المتغيرات والاحتياجات المتطورة، وإتاحة الفرصة أمامهم لمواصلة التعليم فى مراحله المختلفة.

obeikandi.com

- اقتراح إنشاء وإدارة مراكز التدريب الحكومية بمختلف أنواعها بالطريق المرسوم فى القانون فيما عدا مراكز التدريب المهنى والمعاهد التى تنشئها الوزارات الأخرى المختصة.
- متابعة تنفيذ خطط ومشروعات الوزارة، سواء فى أجهزتها أو فى وحدات الإدارة المحلية.
- التقويم الإحصائى والاقتصادى لجميع الجوانب التعليمية والتربوية، وإصدار التقارير عن نتائج عمليات التقويم.

**- الوزير:**

ويتولى وزارة التربية والتعليم، وزير مسئول عنها، يعاونه مجموعة من وكلاء الوزارة، كل فى مجال اختصاصه، ويعين الوزير بقرار من رئيس الجمهورية، وله سلطات واسعة على وزارته،وأجهزتها، والعاملين فيها، ويتولى رسم سياسة الوزارة فى حدود السياسة العامة للدولة، ويقوم بتنفيذها، وهو مسئول عن أداء وزارته أمام مجلس الشعب، ولمجلس الشعب الحق فى سحق الثقة منه بناء على اقتراح عشر أعضاء المجلس، ويكون سحب الثقة بأغلبية أعضاء المجلس[1].

ويختص وزير التربية والتعليم بالمهام التالية:

- اقتراح القوانين، واللوائح والتشريعات التى تتعلق بمسائل التعليم، أو تنظيمه.
- اقتراح شراء حقوق تأليف الكتب الدراسية المقررة.
- تنظيم الامتحانات العامة، مع الأجهزة المعنية فى الوزارة.
- تعيين واقتراح تعيين كبار العاملين فى الوزارة، واعتماد ترقياتهم.
- المشاركة- بحكم وظيفته- فى الأجهزة، والمجالس التى تهتم بشئون التعليم، على المستوى المركزى أو القومى.
- يرأس مجلس الوكلاء فى وزارته، ويعتمد قراراتهم، أو يصدق عليها.

---

(١) دستور جمهورية مصر العربية. المادة (١٢٦)، المادة (١٢٧).

obeikandl.com

**- وكيل الوزارة:**

يعين بقرار من رئيس مجلس الوزراء، وبناء على توصية من الـوزير، ويختـار وكيل الوزارة من بين موظفى الدرجة الأولى، أو المديرين العامين بالوزارة.

ومن أهم مسئوليات واختصاصات وكيل وزارة التربية والتعليم ما يلى:

- اتخاذ القرارات التى لا تتعدى نطاق سلطته.
- التقدم بمقترحات للوزارة، أو إبداء المشورة فى مسائل التعليم.
- المشاركة (مع مجلس الوكلاء) فى اتخاذ قرارات تتعلق بالسياسة العامة للتعلـيم، على أن يعتمدها الوزير.
- متابعة الأعمال التى تقع فى نطاق اختصاصه.

**- مستشارو المواد (مستشارو الوزارة للمواد الدراسية):**

كان يطلق عليهم- من قبل- عمداء التفتيش أو كـبيرو المفتشـين، ويـتم اختيارهم من الموجهين العامين للمواد الدراسية، كل فى تخصصه.

ويعين مستشار المادة- طبقاً لتوافر شروط معينة- بقرار من الـوزير بعـد أن يختار من بين الموجهين العامين لمادة تخصصه.

ومن أهم مسئوليات واختصاصات مستشار المادة ما يلى:

- العمل على تطوير المناهج، وطرق التدريس، والكتب التعليمية، وتحديد مستويات الامتحانات.
- العمل على تحسين المستوى المهنى للمدرسين، وإعداد البرامج اللازمة لتدريبهم، وتقييمهم، وترقيتهم.
- متابعة التطورات الحديثة فى ميدان تخصصه فى الدول الأخرى، وذلـك للإفـادة منها.
- التقدم بما يراه من اقتراحات بشأن البحوث، والتجارب التطبيقية، المتصلة بمادة تخصصه، وكذلك ما يراه بشأن السياسة التعليمية.

obeikandl.com

- الاسترشاد برأيه فى اختبار الموجهين الفنيين فى تخصصه وترقياتهم.
- دراسة التقارير الفنية التى ترد إليه من الموجهين العامين وإبداء رأيه فيها.
- العمل على مدارسة مشكلات مادة تخصصه ومناقشة حلولها مع المعنيين.
- دراسة ما يحيله إليه وكيل الوزارة المختص، من مشكلات وأمور، تتصل بمادة تخصصه.
- الاتصال بأجهزة تطوير المادة، وطرق تدريسها سواء فى الجامعات، أو مراكز البحوث، والعمل على تعزيز العلاقة بها.

**- الموجهون العامون[1]:**

**الهدف العام:**

يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن الإشراف على توجيه التخصص التابع له، كى يساعد فى التنمية المهنية للموجهين والمدرسين بالمديريات والإدارات التعليمية، ويساعد فى تنفيذ جميع الخطط الموضوعة فى اختصاصه، ومتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح والمفاهيم الحديثة للوزارة، وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:

## أولاً: التوجيه الفنى والمتابعة الميدانية:

- إعداد التوجيهات العامة للتخصص فى المرحلة التعليمية التابع لها، على أن تعتمد من مستشار التخصص قبل إصدارها من الإدارة المختصة.
- دراسة التقارير الواردة من المديريات والإدارات التعليمية المحولة إليه، لإبداء الرأى ووضع المقترحات اللازمة وعرضها على مدير عام الإدارة ومستشار التخصص لإقرارها ومتابعة تنفيذها من الجهات المعينة.

---

(١) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م بشأن شغل وظائف التوجيه والإشراف والإدارة المدرسية بمديريات التربية والتعليم بالمحافظات وديوان عام الوزارة. ملحق رقم (٨/٢).

obeikandl.com

- متابعة حركة تسلم المديريات والإدارات التعليمية للكتب المدرسية المقررة.
- القيام بزيارات ميدانية للمحافظات التى لا يوجد بها موجه عام محلى فى نفس التخصص فى الإطار التالى:
  - زيارة عينة من المدارس.
  - التأكد من عدالة توزيع هيئات التدريس والتوجيه، واقتراح الحلول لاستكمال العجز إن وجد.
  - عقد اجتماعات مع هيئة التوجيه الفنى بالمديريات التعليمية لإطلاعهم على الجديد والمستحدث فى المناهج والكتب وأساليب التقويم.
  - ويجوز له بتكليف من الإدارة العامة التابع لها زيارة أى محافظة لبحث موضوع معين.
  - العمل على نشر ثقافة المعايير القومية للتعليم وتطبيقها.
- متابعة التطبيق الميدانى لما تم التخطيط له من مناهج وتجارب تربوية.
- التعرف على المستحدث فى مجال أساليب التدريس وتكنولوجيا التعليم كوسيلة للارتفاع بمستوى الأداء وصولاً لمعايير الجودة الشاملة.
- تدارس المناهج والكتب الدراسية الخاصة بالتخصص مع المدرسين والموجهين، وإعداد تقرير شامل يعكس رأى الميدان فى هذا الشأن، على أن ترسل صورة من التقرير إلى كل من مستشار التخصص والمدير العام المختص.
- اقتراح المعينات اللازمة للتخصص، والمعاونة فى تنفيذها مع الجهات المختصة بالوزارة والمديرية.
- إعداد التقارير الشهرية والفترية عن النشاط أو المادة، وما تكشفه نتيجة المتابعة.

obeikandi.com

## ثانياً: التوجيه والتقويم:

- وضع أسس تقويم وتحليل نتائج الامتحانات بالتعاون مع مستشار التخصص، بهدف الارتقاء بمستوى أداء الطلاب وتطوير أساليب التقويم والامتحانات فى ضوء المفاهيم القومية لمعايير التعليم.
- اقتراح البرامج التدريبية اللازمة للنهوض بالتخصص، ومناقشتها مع مستشار التخصص فنياً، مع التنسيق بينها وبين برامج التخصصات الأخرى عند التنفيذ.
- اقتراح وسائل العناية بالطلبة خاصة الفائقين والمعوقين منهم.
- الاطلاع المستمر على التعليمات المتعلقة بتخصصه أو تخصصات فى البلاد الأخرى، من حيث المناهج والكتب وطرق التدريس والوسائل التعليمية الدراسية، واقتراح ما يمكن أن يقتبس منها فى ضوء احتياجات وامكانيات ومطالب مجتمعنا فى ضوء المعايير القومية للتعليم.
- إبداء الرأى فى الكتب المناسبة للمكتبات المدرسية والقراءة الصيفية، والمراجع التى يمكن الإفادة منها فى برامج التدريب.
- اقتراح مستويات الامتحانات التى تناسب التخصص، ومناقشة مواضيع الأسئلة ونتائج الامتحانات، تمهيداً للبحث فى وسائل رفع المستوى وعلاج كل نقص أو قصور، وصولاً إلى معايير الجودة الشاملة.

ويتبع وزير التربية والتعليم الجهات الآتية:

### أ- المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى[1]:

يختص المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى بالتخطيط لهذا التعليم ورسم خططه وبرامجه وبدراسة كل ما يعرضه وزير التربية التعليم، خاصاً بالسياسة العامة للتعليم، وله فى سبيل ذلك:

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٥٢٣) لسنة ١٩٨١م بإنشاء المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى.

obeikandl.com

- تحديد الخطوط العامة للسياسة التعليمية والتربوية فى كافة مراحل التعليم قبل الجامعى ونوعياته المختلفة بما يحقق الأهداف القومية فى إطار السياسة العامة للدولة.
- وضع سياسة ربط التعليم بخطة التنمية الشاملة للدولة وتطويره بما يحقق أهداف هذه الخطة واحتياجات المجتمع والأقاليم والبيئات المختلفة.
- رسم السياسة التى تهدف إلى إعداد هيئات التدريس وتوفير القوى البشرية اللازمة لمختلف مراحل التعليم ونوعياته.
- متابعة وتقييم السياسات العامة لتطوير وتحديث التعليم.
- النظر فى السياسة والإطار العام للبحوث التربوية والدراسات المتصلة بمختلف الموضوعات التعليمية وتقييمها.
- رسم السياسة العامة للكتب المدرسية ووضع النظم الخاصة بها.
- تنظيم شئون التلاميذ الثقافية والاجتماعية والرياضية والفنية والاتحادات الطلابية.
- دراسة اقتصاديات التعليم والإطار العام للخطة ومشروع الموازنة.

## الموافقة على ما يلى:

- تحديد مدة السنة الدراسية وعدد الدروس الأسبوعية فى كل مرحلة وصف دراسى، وتوزيع الدروس على الصفوف وإقرار المناهج وكثافات الفصول ونظم التقويم والامتحانات، وفرص الرسوب والإعادة والنهايات الكبرى والصغرى لدرجات مواد الامتحانات، ومواعيد امتحانات الشهادات العامة.
- إضافة بعض المواد الدراسية فى أى صف من الصفوف بحسب مقتضيات تطوير التعليم، أو وفقاً لاحتياجات البيئة المحلية.
- إنشاء مدارس تجريبية ووضع شروط وقواعد القبول بها، ونظم الدراسة والامتحانات فيها وتتخذ هذه المدارس مجالاً لتطبيق التجارب التعليمية الجديدة تمهيداً لتعميمها.

obeikandl.com

- تحديد شروط اللياقة الطبية اللازمة للقبول فى مختلف مراحل التعليم، والحوافز التشجيعية للتلاميذ ونظام التأديب والعقوبات التى توقع على التلاميذ وأحوال إلغاء الامتحان أو الحرمان منه، ونظام إعادة القيد.
- تحديد الأقسام والشعب بالتعليم الثانوى العام، وخططها والمناهج ومواد الدراسة الأساسية والاختيارية ونظام الامتحان.
- تحديد مواصفات المدارس الفنية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات وخطط الدراسة بها، والمسئوليات الملقاة عليها، وكذلك تحديد أقسامها وتخصصاتها.
- وضع القواعد والنظم الخاصة بموازنات مدارس التعليم الخاص.
- وضع المعايير التى تكفل توفير الامكانيات اللازمة للمدارس المجانية(العامة).

## إبداء الرأى فى المسائل الآتية:

- تحديد مستويات الكفاية لهيئات التدريس والإشراف والتوجيه الفنى فى مختلف مراحل التعليم.
- وضع نظام القبول وتحديد الاتجاهات العامة، لإعداد من يقبلون بمراحل التعليم المختلفة ونوعياته وتخصصاته بما بتناسب مع الأهداف القومية.
- إنشاء مدارس لرعاية المتفوقين بما يكفل تنمية مواهبهم وصقلها، ومدارس للتربية الخاصة، ورعاية المعوقين بما يتلائم بقدراتهم واستعداداتهم، ووضع شروط القبول وخطط الدراسة ونظم الامتحانات فى كل نوعية منها.
- يجتمع المجلس الأعلى للتعليم أربع مرات على الأقل فى العام بناء على دعوة من وزير التربية والتعليم وتكون اجتماعاته صحيحة بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين.
- يتولى أمانة المجلس الأعلى للتعليم والمجالس النوعية المنبثقة منه رئيس الإدارة المركزية للأمانات الفنية للمجالس العليا.

**ب- المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية[1]:**

وهو هيئة عامة تمارس نشاطاً علمياً وتتبع وزير التربية والتعليم.

يهدف المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية إلى تزويد المسئولين والمشتغلين بالسياسة التعليمية وخطط التعليم بالمعلومات العلمية والتربوية السليمة التى تحقق مساعدة الطلاب عبر مراحل الدراسة العامة والفنية على النمو والنضج عقلياً واجتماعياً وتهيئتهم لاستيعاب ما يستجد فى ميادين العلم وتنمية قدراتهم على التفكير والإبداع والإسهام فى تطوير العلم ووضعه فى خدمة المجتمع وله فى سبيل تحقيق أغراضه:

- إجراء البحوث والدراسات اللازمة بشأن مقومات العملية التعليمية والتربوية فى جميع جوانبها سواء النظرية منها أو التطبيقية ووضع نتائج هذه البحوث والدراسات موضع التجريب للتأكد من صلاحيتها للتطبيق قبل تعميمها.
- العمل على تطوير المناهج التعليمية ومضمون الكتب الدراسية وإعداد الوسائل وطرق التدريس المتوائمة معها، وإعداد خطة تدريب المعلمين عليها، بما يؤدى إلى إعداد الشخصية المصرية القادرة على مواجهة المستقبل وتحقيق الإنتاج والتنمية الشاملة وإعداد جيل من العلماء.
- دراسة وسائل التنسيق بين سياسة التربية والتعليم وبين السياسات التى تتعاون مع المجالس المتخصصة فى رسمها من أجل إعداد القوى البشرية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- الاتصال بمراكز البحوث التربوية على المستوى الدولى، بغرض تبادل الخبرات فى مجال تقديم الخدمات التعليمية على أسس حديثة متطورة تتلاءم مع متطلبات الدولة العصرية.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٩م بإصدار اللائحة التنفيذية للمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.

obeikandi.com

- تهيئة وإعداد الكادرات الفنية لتتولى فى المستقبل مسئولية القيام بأعمال مراكز البحوث التربوية على مستوى المحليات.
- تزويد أجهزة وزارة التربية والتعليم بحاجاتها من الوثائق والبيانات التربوية المستقاة من المصادر المحلية والخارجية.

ويشكل مجلس إدارة المركز على الوجه الآتى:

- وزير التعليم رئيساً
- أعضاء
  - مدير المركز
  - رؤساء الشعب.
  - عدد من الأعضاء لا يجاوز خمسة من ذوى الخبرة فى مجالات البحوث التربوية والتخطيط يعينون بقرار من وزير التعليم وذلك لمدة سنتين قابلة للتجديد مرة واحدة.
  - ممثل لوزارة التعليم العالى يختاره وزيرها.
  - ممثل للتعليم الأزهرى يختاره شيخ الأزهر.
  - ممثل لأكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا يختاره رئيسها.
  - ممثل للمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية يختاره مدير المركز.
  - ثلاثة من رؤساء القطاعات بوزارة التربية والتعليم يختارهم وزير التعليم ويتولى أمين عام المركز أمانة المجلس ويشارك فى مناقشاته دون أن يكون له صوت معدود

ومجلس إدارة المركز هو السلطة العليا المهيمنة على شئون المركز وتصريف أموره واقتراح السياسة العامة التى يسير عليها وله اتخاذ ما يراه لازماً لتحقيق الأغراض التى قام من أجلها وعلى الأخص:

obeikandl.com

- إصدار القرارات واللوائح الداخلية والقرارات المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية للمركز دون التقيد بالقواعد الحكومية.
- إصدار اللوائح المتعلقة بتعيين العاملين وترقيتهم ونقلهم وندبهم وإعارتهم وإنهاء خدمتهم وتحديد مرتباتهم ومكافآتهم طبقاً لأحكام قانون الهيئات العامة.
- الموافقة على مشروع الموازنة السنوية للمركز.
- النظر فى التقارير الدورية التى يعدها مجلس الشعب ويقدمها مدير المركز عن سير العمل بها.
- قبول التبرعات والهبات والوصايا من الجهات العامة والخاصة والأفراد وذلك فى حدود النظم المقررة.
- وضع الهيكل التنظيمى للمركز.
- النظر فى كل ما يرى رئيس مجلس الإدارة أو مدير المركز عرضه من مسائل وله أن يتخذ ما يراه من قرارات لتحقيق أهداف المركز وتكون له اختصاصات مجلس الجامعة المنصوص عليها فى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات.

يجتمع مجلس الإدارة مرة على الأقل كل شهرين بناء على دعوة من رئيسه ولا يكون انعقاده صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء وتصدر قراراته بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس وللمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانة بهم ويكون لهؤلاء الاشتراك فى المناقشة دون أن يكون لهم صوت معدود، وتعتمد قرارات مجلس الإدارة من وزير التعليم.

يتولى رئيس مجلس الإدارة تمثيل المركز أمام القضاء وفى صلاته بالغير ويكون مسئولاً عن تنفيذ السياسة العامة الموضوعة لتحقيق أغراض المركز وله أن يفوض مدير المركز فى بعض اختصاصاته.

يصدر بتعيين مدير المركز قرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح وزير التعليم من بين الأساتذة الباحثين الذين مضى على شغلهم للوظيفة خمس سنوات على الأقل، ويكون التعيين لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويحتفظ له بوظيفته على سبيل التذكار، فإذا لم تجدد مدة أو ترك منصبه قبل نهاية المدة عاد إلى شغل وظيفة أستاذ باحث التى كان يشغلها من قبل إذا كانت شاغرة، فإذا لم تكن شاغرة شغلها بصفة شخصية إلى أن تخلو.

ويجوز لوزير التعليم– عند الاقتضاء– أن ينتدب مديراً للمركز ممن تتوافر لديه خبرة تربوية عالية ممن يشغلون الدرجة الممتازة بشرط أن يكون حاصلاً على درجة الدكتوراة فى التربية، فإذا توافرت فيه شروط التعيين فى وظيفة أستاذ باحث جاز تعيينه مديراً للمركز.

يقوم مدير المركز بإدارة شئونه العلمية والإدارية والمالية فى حدود لسياسة التى يرسمها مركز الإدارة وفقاً للقوانين واللوائح والقرارات السارية وفى حدود السلطات المخولة لنائب رئيس الجامعة فى قانون تنظيم الجامعات، ويتولى على الأخص:

- تنفيذ قرارات مجلس إدارة المركز.
- الإشراف على سير العمل فى مختلف شعب المركز.
- تشكيل اللجان العلمية وفرق البحث.
- الإشراف على إعداد مشروع الميزانية والحساب الختامى.
- إعداد تقرير سنوى عن أعمال المركز وعرضه على مجلس الإدارة.
- إصدار القرارات اللازمة لتنظيم العمل بالمركز.

يكون للمركز أمين عام من بين شاغلى إحدى الوظائف بدرجة مدير عام يصدر بتعيينه قرار من رئيس مجلس الإدارة ويكون مسئولاً عن أعمال الأمانة العامة ومتابعة أعمالها داخل المركز وله سلطة رئيس المصلحة المقررة فى القوانين واللوائح

بالنسبة إلى الشئون المالية والإدارية وذلك تحت إشراف مدير المركز، وتحدد اللائحة الداخلية للمركز اختصاصاته الأخرى.

ويتكون المركز من الشعب البحثية التالية (٦ شعب):

- شعبة بحوث السياسة التربوية.
- شعبة بحوث تطوير المناهج.
- شعبة بحوث التخطيط التربوى.
- شعبة بحوث المعلومات.
- شعبة بحوث التعليم الفنى.
- شعبة بحوث الأنشطة التربوية.

ولكل شعبة أقسامها واختصاصاتها.

### جـ- الهيئة العامة للأبنية التعليمية[1]:

الهيئة العامة للأبنية التعليمية لها الشخصية الاعتبارية، ومقرها مدينة القاهرة، وتتبع وزير التعليم، وتعتبر من الهيئات التى تقوم على مرفق من المرافق ذات الطبيعة الخاصة.

تتولى الهيئة تخطيط المبانى التعليمية وتطوير معايير ومواصفات تصميمها وتحديد نظم وقواعد البناء فى ضوء خطة علمية وبمراعاة أهداف خطة التنمية والسياسة العامة للدولة، كما تقوم باتخاذ كل ما يلزم لإنشاء المبانى التعليمية وصيانتها.

تتولى الهيئة فى سبيل تحقيق أغراضها مباشرة الاختصاصات الآتية:

- وضع تخطيط علمى عام للمبانى التعليمية على مستوى الجمهورية تحدد فيه احتياجات كل محافظة من هذه المبانى طبقاً للكثافة السكانية والظروف الثقافية والطبيعية للبيئة.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٤٤٨) لسنة ١٩٨٨م، بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية.

obeikandl.com

- وضع الموازنة اللازمة لتنفيذ المبانى التعليمية التى تخص كل محافظة وفقاً لخطة زمنية محددة وطبقاً لتكاليف الإنشاء تمهيداً لاعتمادها على سنوات الخطة.
- إعداد الدراسات الفنية لمواصفات واحتياجات المبانى التعليمية وفقاً للأساليب التربوية المتطورة.
- تحديد البرامج المعمارية والاحتياجات الفنية التى تلزم لتصميم النماذج المختلفة من المدارس اللازمة لمراحل التعليم ونوعياته التخصصية، بما يلائم ظروف كل محافظة.
- وضع البرامج السنوية لتنفيذ المبانى التعليمية.
- العمل على تدبير الكوادر الفنية سواء على مستوى الإدارة العامة أو الأفرع بما يمكنها من أداء واجباتها ومهامها على الوجه الأكمل.
- اتخاذ اللازم بشأن إقامة المبانى التعليمية اللازمة وتجهيزها وإجراء الصيانة الضرورية لها والإشراف عليها.
- شراء وبيع واستبدال المبانى والأراضى اللازمة لتحقيق أغراضها وفقاً للقواعد القانونية المعمول بها.
- اتخاذ إجراءات نزع الملكية بالنسبة للمبانى المستأجرة حالياً أو الأراضى اللازمة للمدارس عند الضرورة مع رصد اعتمادات كافية لذلك.
- العمل على توفير الأثاث والتجهيزات المدرسية النمطية بالشراء أو التصنيع

وتباشر الهيئة أعمال البناء من خلال شركات وزارة الإسكان المختصة بالاستشارات والمقاولات وغيرها من الشركات، وذلك كله وفقاً للقواعد القانونية المعمول بها.

ويجوز إنشاء فروع للهيئة فى المحافظات، وتقوم باتخاذ اللازم فى شأن إنشاء الأبنية التعليمية حسب السياسة العامة والخطة والمواصفات التى تضعها إدارة الهيئة، وتتولى الأعمال الإدارية والمالية فى نطاق اختصاصها بالمحافظة.

ويشكل مجلس إدارة الهيئة برئاسة وزير التعليم، وعضوية:

- ثلاثة محافظين يختارهم رئيس مجلس الوزراء.
- مدير الهيئة.
- رؤساء القطاعات بوزارة التربية والتعليم.
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية.
- ثلاثة من أساتذة كلية الهندسة بالجامعات يصدر باختيارهم قرار من وزير التعليم.
- ممثلين عن وزارات الإسكان والمرافق والمالية والتخطيط يختارهم الوزراء المختصون.
- ثلاثة من ذوى الخبرة فى مجال الهيئة، ويصدر باختيارهم قرار من وزير التعليم لمدة سنتين قابلة للتجديد.

ويدعى لحضور اجتماعات المجلس المحافظ المختص أو من ينوب عنه عند نظر مشروعات الأبنية الخاصة بمحافظته، ويكون له عندئذ صوت معدود فى المداولات الخاصة بها.

ويمثل رئيس مجلس الإدارة الهيئة فى صلاتها بالغير وأمام القضاء.

ومجلس إدارة الهيئة هو السلطة العليا المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها مع مراعاة التنسيق مع المحافظين فيما يتعلق بأعمالها التى تدخل فى اختصاصات فروعها، ووضع السياسة العامة التى تسير عليها، ويباشر المجلس اختصاصاته على الوجه المبين فى هذا القرار، وله أن يتخذ ما يراه لازماً من قرارات لتحقيق أغراض الهيئة وعلى الأخص:

- وضع الهيكل التنظيمى للهيئة، وجداول وظائفها.
- مباشرة جميع التصرفات اللازمة لإدارة أموال الهيئة واستثمارها.
- وضع النظم واللوائح الداخلية والقرارات المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية دون التقيد بالنظم الحكومية.

obeikandl.com

- وضع نظام التعاقد مع الخبراء الذين تستعين الهيئة بهم للعمل فى المشروعات التى تقوم بها أو تشرف على تنفيذها.
- الموافقة على مشروع الموازنة السنوية للهيئة والحساب الختامى لها.
- النظر فى التقارير الدورية التى تقدم من سير العمل بالهيئة ومركزها المالى.
- اقتراح مشروعات القوانين واللوائح والقرارات المتعلقة بنشاط الهيئة.
- قبول الوصايا والهبات والتبرعات والمنح التى تقدم للهيئة.
- إبداء الرأى فى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المرتبطة بعمل الهيئة.
- النظر فى كل ما يرى رئيس مجلس الإدارة عرضه من مسائل تدخل فى اختصاص الهيئة.

ولمجلس الإدارة أن يفوض رئيس المجلس أو مدير الهيئة فى بعض اختصاصاته، وله أن يفوض أحد أعضائه فى القيام بمهمة محددة.

وللمجلس أن يشكل لجاناً تنفيذية أو استشارية من بين أعضائه أو من غيرهم، ويحدد اختصاصاتها.

يعقد مجلس الإدارة اجتماعاً مرة على الأقل كل ثلاثة شهور وتكون دعوته للاجتماع من رئيس المجلس أو بناء على طلب أغلبية عدد الأعضاء، وتوجه الدعوة مع جدول الأعمال إلى الأعضاء قبل الموعد المحدد للانعقاد بأسبوع على الأقل، وذلك فيما عدا الحالات التى لا تحتمل التأخير.

ويتولى مدير الهيئة، إدارة الهيئة وتصريف شئونها الفنية والإدارية والمالية، ويباشر على الأخص ما يأتى:

- تنفيذ السياسة العامة الموضوعة لتحقيق أهداف الهيئة وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- الإشراف على سير العمل بالهيئة والعاملين فيها.

- الإشراف على إعداد مشروع الموازنة والحساب الختامى للهيئة وعرضه على مجلس الإدارة.

ويصدر بتعيين مدير الهيئة وتحديد راتبه وبدلاته وجميع المزايا التى تمنح له قرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح وزير التربية والتعليم.

وتتكون موارد الهيئة من:

أ – ما يخصص للهيئة من الموازنة العامة للدولة.

ب–المنح والقروض المحلية والأجنبية التى تعقد لصالح الهيئة.

جـ –مقابل ما تؤديه الهيئة للغير من خدمات.

د – عائد استثمار أموال الهيئة.

هـ – الإعانات والهبات والوصايا والتبرعات.

ويكون للهيئة وفروعها بالمحافظات موازنة خاصة فى إطار الموازنة العامة للدولة، وتعتبر أموالها أموالاً عامة، وتجرى عليها القواعد والأحكام المتعلقة بالأموال العامة، ولها حق اقتضاء مستحقاتها بطريق الحجز الإدارى.

ويكون للهيئة وفروعها حساب خاص بالبنك المركزى المصرى أو أحد بنوك القطاع العام التجارية، تودع فيها أموالها، وتخصص للصرف منها فى أغراضها، ويرحل فائض الحساب من سنة مالية إلى أخرى.

**د– الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار[1]:**

تنشأ هيئة عامة لمحو الأمية وتعليم الكبار، ذات شخصية اعتبارية، تتبع وزير التعليم.

(١) جمهورية مصر العربية. القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩١م فى شأن محو الأمية وتعليم الكبار. الجريدة الرسمية. العدد ١٢ فى ١٩٩١/٣/٢١م.

obeikandl.com

وتتولى الهيئة وضع خطط وبرامج محو الأمية وتعليم الكبار ومتابعة تنفيذها والتنسيق بين الجهات المختلفة التى تقتسم مسئولية تنفيذ هذه الخطط والبرامج فى الدولة.

ويكون للهيئة مجلس إدارة برئاسة رئيس مجلس الوزراء أو من ينيبه، ويصدر بتشكيله وسائر تنظيمات الهيئة قرار من رئيس الجمهورية.

ويكون للهيئة جهاز تنفيذى يصدر بتعيين رئيسه وتحديد معاملته المالية قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التعليم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

تتولى الهيئة فى سبيل ممارسة اختصاصاتها، فى محو الأمية وتعليم الكبار اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون، وتشمل ما يأتى:

- تحديد مراحل التنفيذ ومدد وأهداف كل مرحلة وأولويات العمل فيها.
- تحديد ما يلزم للخطة من قدرات بشرية ومادية وفنية ومالية وحوافز تشجيعية واقتراح وسائل تمويلها.
- حصر الأميين وتصنيفهم وتحديد المدة اللازمة لمحو أميتهم وأوقات الدراسة والوسائل اللازمة لتنفيذ ذلك.
- وضع قواعد اختيار المعلمين الذين سيقومون بالتدريس فى مراكز محو الأمية أو تعليم الكبار سواء من المدرسين العاملين بوزارة التربية والتعليم أو من المتطوعين أو غيرهم للقيام بهذا العمل، وقواعد منح الحوافز المادية الإيجابية والسلبية بصفة عامة للمدرسين ولسائر العاملين فى محو الأمية وتعليم الكبار.
- النظر فى نظام الدراسة وخططها ومناهجها ومستواها ومراحلها المختلفة.
- النظر فى قبول المعونات والتبرعات والهبات التى تقدم لأغراض محو الأمية وتعليم الكبار.
- متابعة تنفيذ الخطة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار فى كل مرحلة من مراحلها وتقويمها.

obeikandi.com

- تطوير مناهج كل من محو الأمية وتعليم الكبار بما يحقق أهداف وتطوير التعليم وفقاً لروح العصر مع مراعاة البيئات المختلفة وبصفة خاصة بالنسبة للتعليم الفنى، ويراعى فى جميع الأحوال أن تحدد مواعيد الدراسة بما لا يتعارض مع أوقات العمل أو صالح الإنتاج وحسن سير الخدمات.

وتلتزم جميع الوزارات ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة واتحاد الإذاعة والتليفزيون والشركات والأحزاب السياسية والتنظيمات الشعبية والاتحاد العام لنقابات العمال والنقابات والجمعيات وأصحاب الأعمال، كل فى مجال اختصاصها، بتنفيذ قرارات مجلس إدارة الهيئة بعد اعتمادها من رئيس مجلس الوزراء.

وعلى جميع هذه الجهات القيام بمسئولياتها فى محو الأمية وفى تعليم الكبار وذلك على النحو الآتى:

- تزويد الهيئة بما تطلبه من تقارير أو بيانات أو إحصاءات تتصل بنشاطها.
- تقديم المقترحات للهيئة بشأن المشروعات اللازمة لمحو الأمية وتعليم الكبار ونطاق نشاطها.
- تهيئة الفرصة لتعليم الأميين فيها وتخصيص الأماكن الصالحة للدراسة فى موقع العمل.
- تحمل التكاليف التى يتطلبها محو الأمية أو تعليم الكبار من العاملين بها والتابعين لها والخاضعين لإشرافها.

وتتولى الهيئة تهيئة فرص محو الأمية وتعليم الكبار على نفقة هذه الجهات إذا لم تقم بذلك طبقاً للقواعد التى يضعها مجلس إدارة الهيئة.

تتولى الهيئة المسئوليات التنفيذية والتعليمية التى يتطلبها العمل لمحو الأمية وتعليم الكبار فى مجالاته المختلفة فى إطار الخطط المقررة، وبوجه خاص:

- إعداد مشروعات برامج محو الأمية وتعليم الكبار ووضع مشروعات الخطط الفنية للدراسة وفقاً لها ومتابعة تنفيذ ذلك.
- الإشراف على جميع مراكز محو الأمية وتعليم الكبار ومعاونتها فى أداء مهمتها.
- إعداد المناهج والكتب والوسائل التعليمية اللازمة لتعليم الأميين وطبعها وتوزيعها مع مراعاة ملاءمتها مع البيئة.
- الإشراف على تدريب الموجهين والقائمين بالتدريس على طرق ووسائل محو الأمية وتعليم الكبار.
- إجراء التجارب والبحوث اللازمة لتطوير العمل فى محو الأمية وتعليم الكبار.
- الإشراف على إجراء اختبارات للدارسين ومنح الشهادات الدالة على محو أميتهم.
- إصدار النشرات والتعليمات الخاصة بسير العمل وتنظيمه فى برامج محو الأمية وتعليم الكبار فى حدود اختصاص الهيئة.

وتكون للهيئة فروع فى المحافظات يناط بها تنفيذ الخطط والبرامج والمشروعات التى أقرتها الهيئة، ويكون لكل فرع مجلس تنفيذى برئاسة المحافظ المختص، وعضوية رؤساء أو ممثلى الجهات المعنية بمحو الأمية وتعليم الكبار فى نطاق المحافظة، ويصدر بتشكيله قرار من وزير التعليم.

يشكل مجلس إدارة الهيئة برئاسة رئيس مجلس الوزراء أو من ينيبه وعضوية كل من[1]:

- رئيس الجهاز التنفيذى للهيئة.
- مساعد وزير الدفاع ومساعد وزير الداخلية يصدر باختيار كل منهما قرار من الوزير المختص لمدة سنتين قابلة للتجديد.

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٩١م بتنظيم الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار.

obeikandl.com

- ممثلين لوزارات التربية والتعليم، والتعليم العالى، شئون الأزهر، التخطيط، القوى العاملة، الثقافة، المالية، الإعلام، الأوقاف، الشئون الاجتماعية، الإدارة المحليـــة، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، والجهاز المركزى للتنظـــيم والإدارة لا تقل درجة كل منهم عن رئيس قطاع، ويصدر باختيارهم قرار من الوزير المختص لمدة سنتين قابلة للتجديد.
- ممثل للاتحاد العام لنقابات العمال يصدر باختياره قرار من مجلس إدارة الاتحاد لمدة سنتين قابلة للتجديد.
- ستة من المهتمين بشئون التعليم ومحو الأمية يصدر بتعيينهم قرار من رئيس مجلس الوزراء لمدة سنتين قابلة للتجديد بناء على ترشيح وزير التعليم.

ومجلس إدارة الهيئة هو السلطة العليا المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها وله أن يتخذ ما يراه لازماً لتحقيق أهدافها وتنفيذ أحكام قانون محو الأمية وتعليم الكبار، وله على الأخص ما يأتى:

- وضع اللوائح الداخلية والقرارات المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية دون التقيد بالقواعد الحكومية.
- وضع اللوائح المتعلقة بتعيين موظفى الهيئة وعمالها وترقيتهم ونقلـــهم وتحديـــد مرتباتهم وأجورهم ومكافآتهم.
- الموافقة على مشروع الموازنة السنوية للهيئة وحساباتها الختامية.
- النظر فى كل ما يرى رئيس مجلس الوزراء أو وزير التعليم عرضه مـــن مســـائل تدخل فى اختصاص الهيئة.
- النظر فى التقارير الدورية التى تقدم عن سير العمل بالهيئة ومركزها المالى.

ويتولى رئيس مجلس إدارة الهيئة تمثيلها أمام القضاء وفى صلاتها بالغير يعاونـــه رئيس الجهاز التنفيذى للهيئة فى إدارة وتصريف شئونها.

ويجتمع مجلس إدارة الهيئة مرة على الأقل كل شهرين أو كلما رأى رئيس المجلس ضرورة لذلك، ولا يكون اجتماعه صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء، وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس.

ولمجلس الإدارة أن يشكل من بين أعضائه أو من غيرهم من المتخصصين لجاناً فنية دائمة أو مؤقتة لبحث بعض الموضوعات التى تدخل فى اختصاصه على أن تعرض نتائج أعمال هذه اللجان على مجلس الإدارة فى أول اجتماع له.

ويكون لمجلس الإدارة أمانة تشكل من العاملين بالجهاز التنفيذى للهيئة تتولى تحرير المحاضر وإثباتها فى سجل خاص وتبليغ قرارات المجلس.

ويكون للهيئة موازنة خاصة تعد على نمط الموازنة العامة للدولة وتبدأ السنة المالية للهيئة ببداية السنة المالية للدولة وتنتهى بانتهائها.

وللهيئة حساب ختامى سنوى تتبع فيه الأحكام المقررة للحساب الختامى للدولة.

**هـ- المركز الإقليمى لتعليم الكبار[1]:**

المركز الإقليمى لتعليم الكبار هيئة عامة تكون له الشخصية الاعتبارية، ويتبع وزير التربية والتعليم.

ويختص المركز بتدريب المختصين فى مجالات محو الأمية الوظيفى وتعليم الكبار والقائمين على إدارتها مع إعداد المواد التربوية الخاصة به والقيام بالأبحاث وذلك للنهوض بالمستوى الوطنى والإقليمى والدولى، وله فى سبيل تحقيق أغراضه ما يأتى:

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٢٣٩) لسنة ١٩٨٢م فى شأن إنشاء المركز الإقليمى لتعليم الكبار. الجريدة الرسمية. العدد (٢٢) الصادر فى ١٩٨٢/٦/٣م.

- الاتصال بالهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية المهتمة بأوجه النشاط المختلفة للمركز وتبادل الخدمات والمعونات الفنية طبقاً للقواعد المقررة فى هذا الشأن.
- توفير خدمات الخبراء فى مجال نشاط المركز بقصد تقديم المشورة والمعونة للسلطات المختصة.
- تنظيم وإدارة حلقات دراسية وبرامج تدريب ومشاريع نموذجية وفرق عمل من الخبراء وما يتصل بهذا من وجوه النشاط.
- منح الإعانات الدراسية الاشتراكات وإجراء غير ذلك من ترتيبات لتيسير سبل الدراسة أو التدريب بالداخل أو الخارج طبقاً للبرامج المقررة.
- إعداد المشروعات النموذجية التى يُتفق عليها مع الجهات المختصة فى الداخل والخارج وتنفيذها.
- تقديم ما عدا ذلك من ضروب المعونة الفنية المتصلة بنشاط المركز والتى يتفق عليها مع الجهات المعنية.
- استغلال المرافق التابعة للمركز على الوجه الذى يخدم أغراضه.
- معاونة وزارة التعليم العالى فى أنشطتها الثقافية وغيرها مما يتصل بأوجه نشاط المركز.

ويتكون المركز من الأقسام الآتية:

١- قسم التدريب.

٢- قسم المناهج والمواد التعليمية.

٣- قسم التخطيط والتقديم.

٤- قسم الوسائل التعليمية.

ويجوز إنشاء أقسام أخرى بالمركز بعد موافقة مجلس إدارة المركز.

obeikandi.com

ويشكل مجلس إدارة المركز برئاسة وكيل أول وزارة التعليم العالى، وعضوية كل من:

وكيل الوزارة للتعليم الابتدائى.

مدير المركز.

ثلاثة من رؤساء الأقسام والوحدات البحثية بالمركز
ثلاثة من الشخصيات العامة المهتمين بأعمال المركز.

} ويصدر باختيارهم قرار من وزير الدولة للتعليم

ومجلس إدارة المركز هو السلطة العليا المهيمنة على شئون المركز وتصريف أموره واتخاذ ما يراه لازماً لتحقيق أهدافه التى يقوم عليها وله على الأخص:

- العمل على تحقيق أغراض المركز ورسم الخطة العامة له فى إطار السياسة العامة للدولة.
- وضع البرامج الكفيلة بتوفير الامكانات اللازمة لتحقيق أهداف المركز.
- إقرار نظم قبول الدارسين والمتدربين وتحديد أعدادهم وتوفير الإقامة والخدمات اللازمة لهم.
- وضع خطة استكمال وإنشاء المبانى اللازمة للمركز ودعم التجهيزات والكتب والدوريات.
- قبول التبرعات والهبات والوصايا التى لا تتعارض وأهداف المركز.
- الموافقة على ما تقدمه الهيئات والمنظمات المختلفة من معونات فنية وتحديد كيفية الاستفادة منها والترخيص فى إبرام عقود مشروعات تجرى لحساب الهيئات الدولية والأجنبية تودع أموالها فى صناديق خاصة تخضع حساباتها لمراجعة وتفتيش وزارة المالية والجهاز المركزى للمحاسبات.
- إعداد مشروع الموازنة السنوية تمهيداً لعرضه على الجهات المختصة وإعداد الحساب الختامى وإبلاغه إلى وزارة المالية والجهاز المركزى للمحاسبات فى المواعيد المحددة.

obeikandl.com

- النظر فى كل ما يرى وزير الدولة للتعليم والبحث العلمى ورئيس مجلس الإدارة عرضه على المجلس.

ويجتمع مجلس إدارة المركز مرة على الأقل كل شهرين أو كلما رأى رئيس المجلس ضرورة لذلك، ولا يكون اجتماعه صحيحاً إلا بحضور نصف الأعضاء على الأقل وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس.

**و- المركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى[1]:**

استكمالاً لطبيعة العملية التعليمية بمراحل التعليم قبل الجامعى، توضع الامتحانات ووسائل التقويم للوقوف على محصلات التعليم ونتائجه، ومن أجل هذا أنشئ المركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٦٢) لسنة ١٩٩٠ وصدور القرار الجمهورى رقم (١٠٢) لسنة ١٩٩٤م بشأن اللائحة التنفيذية للمركز:

وقد تضمنت المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية ما يلى: تنشأ هيئة عامة تسمى المركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى تكون لها الشخصية الاعتبارية، وتعتبر من المؤسسات العلمية فى تطبيق أحكام القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣م وتتبع وزير التعليم (التربية والتعليم) ويكون مقرها القاهرة.

وتنص المادة الرابعة على: يتكون المركز من عدد من الأقسام العلمية والوحدات الإدارية والمالية، ويرأس كل قسم من الأقسام العلمية للمركز أستاذ وباحث، هذه الأقسام هى:

---

(١) راجع فى ذلك:

- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٩٠م بشأن إنشاء المركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى.
- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن اللائحة التنفيذية للمركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى.

- قسم تطوير الامتحانات.
- قسم البحوث.
- قسم التدريب والإعلام.
- قسم العمليات والمعلومات.
- قسم التقويم.

ولكل قسم مجالاته واختصاصاته ولكل وحدة مهامها.

## أهداف المركز:

ينص القرار الجمهورى على ما يأتى: يهدف المركز إلى إجراء الدراسات والبحوث العلمية اللازمة لإعداد نظم الامتحانات وتقويمها وتطويرها بما يساعد على تحقيق الأغراض المستهدفة من المناهج التعليمية وبناء الشخصية المتكاملة للطالب بما يملكه من قدرات ومهارات وتهيئته للنمو والنضج والابتكار والإبداع فى مختلف مجالات الثقافة والعلم والتكنولوجيا وذلك كله فى إطار السياسة العامة للدولة، بالتعاون والتنسيق مع المجلس الأعلى للجامعات والمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية وقطاعات وزارة التربية والتعليم ومديريات التربية والتعليم بالمحافظات وغيرها من الجهات المعنية.

وللمركز– فى سبيل تحقيق أهدافه مباشرة– الاختصاصات الآتية:

- وضع المعايير الخاصة لقياس وتقويم مختلف مستويات المعرفة والمهارات والجوانب الوجدانية للطلاب وإعداد أنظمة الامتحانات بما فى ذلك أسلوب تقدير الدرجات.
- إعداد نظم الامتحانات لما يأتى:

أ – للشهادات العامة فى جميع المراحل التعليمية للتعليم قبل الجامعى مما يتلاءم مع أهداف المناهج الدراسية وطرق التدريس والوسائل التعليمية المتبعة.

ب–للمستوى الرفيع للكشف عن قدرة الطلاب على التعليم الجامعى أو العالى ونظم اختبارات قدراتهم الخاص.

- متابعة المستوى الكيفى للامتحانات على اختلاف أنواعها ومستوياتها والتحقق من ملاءمتها وكفاءتها فى تقويم الطلاب.
- إجراء البحوث لتطوير وتحسين ورفع التقييم وأدواته للطلاب فى جميع مستويات التعليم.
- التدريب على وضع الامتحانات وتصحيحها وإدارتها للموجهين والمعلمين والباحثين وغيرهم وإعداد اختبارات مستوى الكفاءة الفنية والمهنية لهم لتحقيق هذا الغرض.
- إبداء الرأى والمشورة وتقديم خبرة المركز فى نطاق أهدافه للجامعات والمعاهد العالية والفنية ومديريات التربية والتعليم بالمحافظات ولجميع الهيئات المهتمة بشئون التعليم بالداخل أو الخارج.

## مجلس إدارة المركز:

جاء فى المادة الخامسة من قرار رئيس الجمهورية بهذا الشأن ما يلى: يشكل مجلس إدارة المركز بقرار من وزير التعليم (التربية والتعليم) من:

- وزير التعليم (التربية والتعليم) أو من ينيبه رئيساً
- اثنين من رؤساء الجامعات المصرية يختارهما المجلس الأعلى للجامعات لمدة عامين قابلة للتجديد.
- أمين المجلس الأعلى للجامعات.
- مدير المركز.
- رؤساء القطاعات بوزارة التربية والتعليم.
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.
- خمسة من ذوى الخبرة بشئون التعليم فى مختلف التخصصات يختارهم وزير التعليم (التربية والتعليم) لمدة عامين قابلة للتجديد

أعضاء

**ز – مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية [1]:**

ينشأ مركز لتطوير المناهج والمواد التعليمية بمكتب وزير التعليم بوزارة التربية والتعليم، ويخضع للإشراف المباشر لوزير التعليم.

يكون للمركز مجلس إدارة برئاسة وزير التعليم وعضوية رئيسى قطاعى التعليم العام والفنى ورؤساء الإدارات المركزية التابعة للقطاعين ورئيس الإدارة المركزية للتخطيط التربوى، ورئيس شعبة بحوث تطوير المناهج بالمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، وخمسة من ذوى الخبرة والشخصيات العامة ومدير المركز، ويعاونه مجلس فنى استشارى برئاسة وزير التعليم، يضم السادة مستشارى المواد الدراسية،ويدعى المستشارون الذين تبحث تخصصاتهم لحضور مجلس الإدارة.

يشكل المركز من الأقسام الآتية:

أ – قسم تصميم وبناء المناهج.

ب–قسم إعداد المواد التعليمية.

ج –قسم التجريب الميدانى والتقييم.

د – قسم تدريب مدربى المعلم.

هـ – قسم المتابعة الميدانية.

و – قسم التكنولوجيا.

هذا بالإضافة إلى وحدة مالية وإدارية للقيام بالأعمال الخاصة بالمركز.

يختار وزير التعليم مدير المركز من ذوى الخبرة العالية فى تطوير المناهج، ويفضل أن يكون من أساتذة كليات التربية العاملين أو المتفرغين، ويتولى الإشراف الفنى على المركز.

---

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم ١٧٦ بتاريخ ١٩٩٠/٦/٤م بشأن مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية.

obeikandl.com

ويختار وزير التعليم العاملين بأقسام المركز من بين العاملين فى وزارة التربية والتعليم، والمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية والجامعات، وسائر الجهات الحكومية أو غيرها.

ويجوز للمركز أن يستعين ببعض الخبراء بصفة مؤقتة مقابل مكافآت يقترحها مدير المركز، ويوافق عليها وزير التعليم.

يختص المركز بما يلى:

- تخطيط وتصميم وإعداد وتجريب وتنقيح وإخراج المناهج والمواد التعليمية وتقييمها ميدانياً لمراجعتها وإعادة تطويرها.
- تدريب مدربى المعلمين على المناهج المطورة لاستخدامها والتعامل معها.

ويتم ذلك من خلال ما يلى:

- تبنى تقنيات عصرية لتطوير المناهج بمفهومها الشامل، ولا تقتصر على الكلمة المطبوعة عامة والكتب خاصة إنما تتعداها إلى أوعية تعليمية جديدة ترفع من مستوى العملية التعليمية.
- تحقيق التنسيق والتكامل والتفاعل بين عناصر النظام التربوى المنوطة بمجالات تطوير المناهج وما تتضمنه من تخطيط وتصميم وإنتاج وتجريب وتنقيح وتعميم وتقويم بحيث يؤدى هذا التفاعل إلى تحقيق تأثير إيجابى ومتوالد فى مخرجات النظام التعليمى.
- ترجمة التوجيهات الجديدة للمجتمع والمتضمنة فى فلسفته السياسية والاجتماعية وخططه التنموية إلى برامج تعليمية تكون مادته وسيلة لإحداث التغيرات السلوكية المنشودة فى التلاميذ معرفياً ونفسياً وحركياً مما تؤدى إلى تحقيق الربط الحقيقى بين التعليم والتنمية، وربط مخرجات التعليم باحتياجات المجتمع من القوى العاملة المدربة.

- الإشراف على جميع مراحل "صناعة المناهج" ومتابعة تنفيذها وتقويمها بنائياً (أى قبل اعتمادها وتعميمها) ونهائياً للتأكد من فعاليتها وكفايتها، وبهذا يتم ترشيد الإنفاق فى هذا القطاع الجزئى عن طريق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.
- تقديم بدائل تعليمية جديدة تتناسب والأعداد الكبيرة من التلاميذ، وبذلك يتم التخلص من بعض مشكلات الكثافة الصفية من ناحية وزيادة استمرار التلاميذ فى العملية التعليمية وعدم تسربهم من المدارس من ناحية ثانية، ومن أمثلة هذه البدائل إنتاج الحقائب والرزم التعليمية، والسجلات الصوتية والصوتية المرئية، والتعليم بالمراسلة (التعليم عن بعد) والتفاعل التكنولوجى وغير ذلك من تقينات حديثة.

**الهيئات واللجان الاستشارية التعليمية فى مجال التعليم قبل الجامعى:**

هناك مجموعة من الهيئات واللجان الاستشارية التعليمية فى مجال التعليم قبل الجامعى، منها:

## أ- وحدة السياسات والتخطيط[1]:

وهى وحدة تتبع وزير التربية والتعليم ومقرها بمبنى وزارة التربية والتعليم، وتختص وحدة السياسات والتخطيط بالمهام التالية:

- اقتراح السياسات التعليمية المستقبلية والخطط الاستراتيجية والبرامج المنفذة- بما يدعم تطوير التعليم وتحقيق اللامركزية والتأصيل المؤسسى لها- وعرضها على وزير التربية والتعليم.
- إعداد نطاق عمل مشروعات بحوث السياسات بما يضمن دعم اتخاذ القرار وبناء الخطط الاستراتيجية وتقييم وتحليل السياسات والتنسيق مع الجهات المختصة بالوزارة أو التابعة لها للقيام بتلك البحوث والاستفادة بها.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار وزارى رقم ٩٧ بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٣م بشأن إنشاء وحدة السياسات والتخطيط.

openkandil.com

- إعداد مقترحات التطوير الهيكلى للكيانات ذات الصلة بعمليات التقويم والمتابعة بوزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها بما يضمن وجود هياكل متكاملة للتقويم والمتابعة قادرة على دعم جودة الأداء وتصحيح المسار.
- التنسيق بين جميع مشروعات التطوير والجهات المانحة وشركائهم التنفيذيين وكذلك التنسيق بين قطاعات وزارة التربية والتعليم والهيئات والمراكز التابعة لوزير التربية والتعليم، والجهات ذات الصلة، لضمان تحقيق التخطيط الاستراتيجى الشامل لجميع قطاعات التعليم.
- تقديم الدعم الفنى للمحافظات فى بناء خططها الخاصة لتطوير التعليم والتنسيق مع الخطط الاستراتيجية للوزارة على أسس المشاركة المجتمعية، وكذا إشراك المستويات المحلية فى اقتراح السياسات وبناء الخطط الاستراتيجية على المستوى المركزى.

## ب- المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا:

هو أحد المجالس القومية المتخصصة التى صدر بشأنها القرار الجمهورى رقم ٦١٥ لسنة ١٩٧٤م وتتبع رئيس الجمهورية مباشرة باعتبارها جهازا قومياً سياسياً وفنياً، تتولى معاونته فى رسم السياسات والخطط القومية المستقرة طويلة المدى عن طريق حصر الامكانيات الذاتية واستغلال كافة الطاقات المتاحة بالبلاد وترشيدها لتحقيق الأهداف القومية فى كافة مجالات العمل الوطنى.

ويختص المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا بما يلى[1]:

- دراسة واقتراح السياسات العامة لتنمية الامكانيات القومية فى مجالات التعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا.

---

(١) جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٦١٥) لسنة ١٩٧٤م بشأن المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها. المادة (١) المادة (١٣).

- دراسة واقتراح الخطط العلمية المتعلقة بالتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا والتبادل والتعاون الدولى فى هذه المجالات وبصفة خاصة مع الدول العربية والإسلامية والإفريقية الصديقة واستخدام الموارد البشرية ورفع كفاءتها الإنتاجية لمواجهة التقدم التكنولوجى وربط البحوث العلمية بالمستويات التطبيقية للاستفادة بها فى تطوير الإنشاءات والاحتياجات الأخرى ذات الطابع القومى.
- التنسيق بين السياسات المختلفة فى مجالات عمل المجلس ومتابعة نتائج تنفيذ الخطط وتقييمها بهدف تطوير السياسات المستقبلية فى ضوء الأهداف القومية.
- سائر المسائل التى تدخل فى اختصاصات المجلس والتى يحيلها إليه رئيس الجمهورية.

ويتضمن المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا الشعب التالية[1]:

- البحث العلمى والتكنولوجيا.
- التعليم الأزهرى.
- التعليم الجامعى والعالى.
- التعليم العام.
- التعليم الفنى والتدريب.

أما بقية المجالس القومية المتخصصة فهى:

- المجلس القومى للإنتاج والشئون الاقتصادية.
- المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب.
- المجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية.

---

(١) جمهورية مصر العربية. المجالس القومية المتخصصة. الفهرس العام لدراسات المجالس القومية المتخصصة (١٩٧٤– ١٩٩٨). القاهرة: مركز المعلومات والتوثيق ودعم اتخاذ القرار، ١٩٩٨م، ص٤.

obeikandl.com

وتعتبر المجالس القومية المتخصصة هيئات علمية استشارية تضم أعلى مستويات التخصص العلمى وقمة الخبرة الوطنية وصفوة رجال الفكر والتربية وكبار العلماء والباحثين، ممن هم على مستوى عالى من العلم والخبرة.

ويضم المجلس تسعة وسبعين عضواً، بالإضافة إلى المشرف العام والمقرر وعدد تسعة وثلاثين عضواً بحكم مناصبهم وذلك طبقاً لتشكيل المجلس لسنة ٢٠٠٠م[١].

## جـ- اللجنة الاستشارية لتطوير التعليم قبل الجامعى [٢]:

شكلت اللجنة من عدد من المستشارين يمثلون رؤساء الجامعات ووزير التربية والتعليم ورئيس أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا ومدير المركز الإقليمى لليونسكو ووكيل أول وزارة التربية والتعليم وعدد من عمداء ووكلاء وأساتذة كليات التربية ومدير المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، وعدد من الشخصيات الأخرى كوزير صناعة سابق ونقيب معلمين سابق، وقد جاء فى المادة الثانية من قرار تشكيل اللجنة تحديد لاختصاصاتها فيما يلى:

أ – تقديم المشورة بشأن السياسة العامة لتطوير التعليم قبل الجامعى.

ب– دراسة الموضوعات المتعلقة بتطوير التعليم قبل الجامعى.

ج –تقديم المشورة بشأن حل المشكلات التى تواجه تنفيذ الخطط التعليمية.

يتضح من تشكيل اللجنة أنها تضم العديد من القيادات فى مجالات مختلفة ولم تقتصر على قيادات فى جانب محدد سواء الجانب الإدارى أو غيره، كما أن اللجنة

---

(١) جمهورية مصر العربية. المجالس القومية المتخصصة. تقرير المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا. الدورة السابعة والعشرون، ١٩٩٩–٢٠٠٠م، ص ص٣٥٧–٣٦٣.

(٢) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (١٣٢) بتاريخ ١٩٨٦/١٢/١م، بشأن تشكيل اللجنة الاستشارية لتطوير التعليم قبل الجامعى.

obeikandl.com

تقدم المشورة فى مجال التعليم بصفة عامة سواء ما يخص السياسة التعليمية أو فى تنفيذ الخطط التعليمية المختلفة أو ما يتعلق بتطوير التعليم فهى لا تختص بالجانب الإدارى منفرد ولكنها تتسم بالعمومية.

## د- اللجنة الاستشارية العليا للعلاقات الدولية[1]:

شكلت اللجنة من عدد من المستشارين يمثلون كليات التربية والمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ومركز تطوير المناهج والمواد التعليمية واستشارى الوزير للوسائل التعليمية وشئون الإحصاء واقتصاديات التعليم والتعاون الدولى ورئيس قطاع التعليم العام.

وقد جاء فى المادة الثانية من القرار أن تتولى اللجنة القيام بالمهام الآتية:

- دراسة تقويم البرامج والمشروعات الدولية المقترحة لضمان اتساقها وتكاملها مع أولويات السياسة التعليمية فى مصر.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لإقرار المشروعات المقترحة من الهيئات الدولية.
- العمل على تجنب التكرار والتداخل فى مشروعات الشراكة الدولية.
- متابعة تنفيذ البرامج المقدمة من الهيئات الدولية فى مجال التعاون مع وزارة التعليم.
- العمل على ضمان تحقيق استمرارية المشروعات الدولية طبقاً للاتفاقيات المبرمة.
- تقويم المشروعات بعد تنفيذها.
- يمكن تكليف اللجنة بأعمال أخرى فى مجال التعاون الدولى.

يلاحظ من تشكيل اللجنة أنها تضم العديد من الخبرات فى المجال التعليمى، إلا أنها تضم رئيس قطاع التعليم العام فقط ممثلاً للوزارة وهو يمثل نسبة ضئيلة جداً من ممثلى اللجنة رغم أن تشكيل اللجنة يهدف إلى القيام بمهام تعليمية تخص وزارة التربية

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣٥٤) بتاريخ ١٩٩٧/٧/٣م بشأن إنشاء لجنة استشارية عليا للعلاقات الدولية.

obeikandl.com

والتعليم، كما أن اللجنة تختص بتنظيم وتنسيق التعامل مع الجهات الدولية الخارجية وليس فيما بينها ما يختص بالجانب الإدارى للتعليم قبل الجامعى.

### هـ- لجنة تقديم المشورة الفنية[1]:

هذه اللجنة تضم ممثلين لرؤساء وأساتذة من كليات التربية ومعهد الدراسات التربوية والمركز القومى للبحوث الاجتماعية وكلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

وقد جاء فى قرار تشكيل اللجنة أنها تقدم المشورة الفنية فيما يطلبه منها الأستاذ الدكتور الوزير، فهى وإن كانت تضم عدد من الخبرات التعليمية إلا أنها لا تعمل فى إطار هدف محدد ولكن كما جاء فى نص القرار ما يطلب من اللجنة بمعنى أنها لا تقتصر على التعامل مع مشكلات محددة فى مجال محدد سواء الجانب الإدارى أو غيره، مما يجعلها تتسم بالعمومية دون تحديد واضح لأهداف محددة.

## و- المجالس النوعية للتعليم قبل الجامعى:

### ١- المجلس النوعى للتعليم الفنى قبل الجامعى[2]:

ويشكل المجلس من كل من:

- رئيس الإدارة المركزية للتعليم الفنى.
- رئيس الإدارة المركزية للمعاهد الفنية بالتعليم العالى.
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.
- مندوب من القوات المسلحة يصدر قرار باختياره من الجهات المختصة.

---

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣١٠) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٢م بشأن تشكيل لجنة لتقديم المشورة الفنية.

(٢) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قار وزارى رقم (٩٢) بتاريخ ١٩٨٧/٥/١٩م، بشان المجلس النوعى للتعليم الفنى قبل الجامعى.

- رئيس إدارة مركزية يختاره الوزير من كل من الوزارات الآتية: وزارة الصناعة- وزارة الإنتاج الحربى- وزارة الكهربـــاء- وزارة الإســـكان والـــتعمير- وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى- وزارة القوى العاملة.
- مندوب من اتحاد الصناعات المصرية يختاره رئيس الاتحاد.
- مديرى التعليم الزراعى/ الصناعى/ التجارى.
- ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة يختارهم رئيس المجلس لمدة عامين.

اختصاصات المجلس:

- اقتراح الأسس اللازمة لتطوير خطط وبرامج التعليم الفنى فى ضوء الاحتياجات والامكانيات والمواصفات لجميع التخصصات.
- دراسة المتغيرات الحادثة فى سوق العمالة داخلياً ومدى ارتباطها بخطط التنميـــة وانعكاساتها على متطلبات التعليم الفنى.
- دراسة ما يعرضه الوزير أو ما يحال من المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى خاصة السياسة العامة للتعليم الفنى.

## ٢- المجلس النوعى للتعليم الثانوى العام[١]:

يشكل المجلس من كل من:

- رئيس جامعة عين شمس "رئيساً".
- وزير الثقافة "مقرراً".
- نائب رئيس جامعة القاهرة "عضواً".
- الوكيل الأول للتعليم العالى "عضواً".
- الوكيل الأول للتربية والتعليم "عضواً".

(١) جمهورية مصر العربيـــة. وزارة التربيـــة والتعلـــيم. قـــرار وزارى رقـــم (٢٧٣) بتـــاريخ ١٩٨٧/١٢/٢١م، بشأن المجلس النوعى للتعليم الثانوى العام.

- رئيس قطاع التعليم.
- رئيس قطاع شئون المديريات.
- عميد كلية التربية جامعة عين شمس.
- وكيل كلية تربية عين شمس.
- أمين المجلس الأعلى للجامعات.
- رئيس الإدارة المركزية للتعليم الثانوى.
- رئيس الإدارة المركزية لمكتب الوزير.
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.
- رئيس الإدارة المركزية للأمانات الفنية (أميناً للمجلس).
- مدير عام التعليم الثانوى.

اختصاصات المجلس:

- اقتراح الأسس اللازمة لدراسة وتطوير خطط وبرامج التعليم الثانوى العام.
- تقديم نتائج الدراسات والتوصيات إلى الأمانة العامة لمجلس التعليم قبل الجامعى تمهيداً للعرض على المجلس.
- دراسة ما يعرضه وزير التعليم على المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى خاصة السياسة العامة للتعليم الثانوى العام وعلاقته بالمراحل التعليمية الأخرى ووسائل ربطه بالمجتمع.

## ٣- المجلس النوعى للتعليم الأساسى[١]:

يشكل المجلس من كل من:

- رئيس قطاع التعليم العام.
- عميد كلية التربية جامعة حلوان.
- أستاذ ورئيس قسم المناهج بكلية التربية- جامعة عين شمس.

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٧٣) بتاريخ ١٩٨٧/١٢/٢١م، بشأن المجلس النوعى للتعليم الأساسى.

obeikandl.com

- عميد كلية التربية– الفيوم.
- رئيس الإدارة المركزية للتعليم الأساسى.
- رئيس الإدارة المركزية للأمانات الفنية.
- رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير.
- مدير المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.
- مستشار التعليم الأساسى.
- مديرى عموم إدارات (الإعدادى/ الابتدائى/ در المعلمين والمعلمات).
- مدير عام الأمانة العامة للمجالس النوعية.

اختصاصات المجلس:

- اقتراح الأسس اللازمة لدراسة وتطوير خطط وبرامج التعليم الأساسى.
- تقديم نتائجه ودراسته وتوصياته إلى الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى تمهيداً للعرض على المجلس.
- دراسة ما يعرضه وزير التربية والتعليم أو ما يحال من المجلس للتعليم قبل الجامعى خاصة بالسياسة العامة للتعليم الأساسى وعلاقته بالمراحل التعليمية الأخرى ووسائل ربطه بالمجتمع.

اختصاصات أمانة المجالس النوعية للتعليم:

- الإشراف على الإعداد والتحضير لاجتماعات المجالس النوعية.
- تسجيل محاضر اجتماعات المجالس النوعية أثناء انعقاد جلساتها.
- كتابة محاضر الاجتماعات بعد انتهاء الجلسات واعتمادها وتوزيعها على أعضاء المجلس والجهات المختصة.
- متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المجالس النوعية.
- كتابة تقارير دورية وسنوية عن أعمال وإنجازات المجالس النوعية ورفعها لجهات الاختصاص.

obeikandl.com

**الأحزاب السياسية:**

يقوم النظام السياسى فى جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب السياسية وذلك فى إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصرى المنصوص عليها فى الدستور.

وقد نظم القانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٧م وتعديلاته الأحزاب السياسية، إذ تنص المادة الأولى منه على أن "للمصريين حق تكوين الأحزاب السياسية ولكل مصرى حق الانتماء لأى حزب سياسى وذلك طبقاً لأحكام هذا القانون"(١).

وقد عرفت المادة الثانية من هذا القانون الحزب السياسى بأنه "كل جماعة منظمة تؤسس طبقاً لأحكام هذا القانون وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية والديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة وذلك عن طريق المشاركة فى مسئوليات الحكم"(٢).

وبصدور قانون الأحزاب رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٧م، تحول النظام السياسى فى مصر رسمياً إلى التعددية الحزبية، وقد شهدت مصر منذ عام ١٩٧٧م، تعددية حزبية أكثر استقراراً عن ذى قبل غير أن التعدد الحزبى جاء بقرا رئاسى سلطوى فوقى وليس نتيجة رغبة شعبية أو تفاعلات اجتماعية أو نقابية، وقد وصل عدد الأحزاب السياسية فى مصر- فى الوقت الحالى- إلى أربعة وعشرين حزباً سياسياً، من أهمها: الحزب الوطنى الديمقراطى (الحزب الحاكم)- وحزب الوفد الجديد- وحزب الأحرار- وحزب العمل- وحزب مصر العربى- وحزب التجمع الوطنى- وحزب الأمة- والحزب العربى الديمقراطى الناصرى- وحزب مصر الفتاة- وحزب العدالة

---

(١) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى،
متاح فى ٢٠٠٨/٥/٢٤م. http://www.shoura.gov.eg/parts.asp.p.4

(٢) المرجع السابق، نفس الصفحة.

obeikandi.com

الاجتماعية– وحزب الغد– وحزب الجبهة الديمقراطية– وحزب الوفاق القومى– وحزب السلام الديمقراطى– وحزب المحافظين... إلخ.

وبتناول دور الأحزاب السياسية فى الاهتمام بالتعليم وقضاياه المعاصرة، نجد أن هذا الدور ينحصر فى النقاط التالية:

- عقد المؤتمرات التى تناقش قضايا التعليم المختلفة، إلا أن هذا الدور اقتصر على الحزب الوطنى الديمقراطى (الحزب الحاكم) دون غيره من الأحزاب الأخرى.
- توجيه الأسئلة والاستفسارات للوزارة والمختصين لشئون التعليم.
- أن الأحزاب السياسية المختلفة فى مصر تقوم بدعم العملية التعليمية من خلال تقديم الرؤية النظرية لوجهة نظر هذه الأحزاب تجاه القضايا المختلفة للتعليم من خلال الصحف والكتب والكتيبات التى تصدرها هذه الأحزاب.

ويشير الواقع إلى أن تأثير الأحزاب السياسية فى صنع السياسة العامة للدولة ومنها السياسة التعليمية، والضغط على متخذى القرار غير ملموس أو معهود فى مصر ولاسيما فى الوقت الحالى، ذلك للأسباب والمبررات التالية[1]:

- تقليص الممارسات الحزبية والحد من هامش الحرية المتاح أمام الأحزاب وأمام تحقيق دورها فى الحياة الاجتماعية والسياسية مما كان أثره فى عدم إتاحة الفرصة للأحزاب السياسية للتعبير عن نفسها إزاء القضايا المحلية ومنها قضايا التعليم.
- خمول العمل السياسى وعزوف المواطنين عن المشاركة فى الحياة السياسية أدى إلى بعد الأحزاب السياسية عن الشارع المصرى وإلى عجزها عن تمثيل المواطنين جميعاً والتعبير عن مشكلاتهم.

---

(١) عوض توفيق عوض وناجى شنودة نخلة. أدوار ومؤسسات المجتمع المدنى فى دعم العملية التعليمية. القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ٢٠٠٥م، ص ص٣٢–٣٤.

- ضعف الامكانات المادية للأحزاب السياسة– فيما عدا الحزب الوطنى الديمقراطى– نتيجة لقلة عدد المشتركين فيها، وذلك لأن أعضاء الأحزاب السياسية يمثلون مصدر تمويل الحزب سواء عن طريق تسديد الاشتراكات أو عن طريق التبرعات وزاد من حدة هذه المشكلة تخفيض الدعم الذى تقدمه الدولة للأحزاب السياسية من مائة ألف جنيه إلى خمسين ألف جنيه، وفى الوقت نفسه يحرم القانون على الأحزاب تلقى تبرعات أو مساهمات من الهيئات أو الأفراد.
- ضعف البنية الداخلية للأحزاب السياسية وعدم قدرتها على ممارسة الديمقراطية فهى لا تنهض على أسس ديمقراطية فى التشكيل واتخاذ القرارات، ويرجع ذلك إلى غياب تداول السلطة فى الأحزاب وعدم تجديد دمائها لسنوات طويلة.
- هيمنة الحزب الحاكم– الحزب الوطنى الديمقراطى– على مجمل الحياة فى المجتمع وعدم وجود حوار صريح بينه وبين أحزاب المعارضة مما يجعلها تشعر بعدم جدوى العمل الحزبى ويعوقها عن تحقيق أهدافها وتقديم خدماتها.
- عدم تكافؤ فرص الأحزاب السياسية فى البث من خلال الإذاعة والتليفزيون يعوق الأحزاب السياسية عن تقديم أفكارها وخبرات أعضائها من المتخصصين والمفكرين حول قضايا المجتمع والتغلب على مشكلاته ومنها المشكلات التعليمية.
- قصر أنشطة وخدمات الأحزاب السياسية على مجموعة قليلة من المستفيدين هم الكوادر الحزبية المسئولة والأعضاء المنتمين لهذه الأحزاب يحول دون استفادة شريحة كبيرة من أفراد المجتمع بالخدمات التربوية والتعليمية التى تقدمها هذه الأحزاب وخاصة فى مجال فصول محو الأمية وفصول التقوية، والتدريب على بعض الحرف.

## ثانياً: الإدارة التعليمية على المستوى الإقليمى

تنص المادة رقم (١٦١) من الدستور المصرى على الآتى: "تقسم جمهورية مصر العربية إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، منها المحافظات والمدن والقرى، ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك"(١).

وتشير المادة الأولى من قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات إلى(٢): "وحدات الإدارة المحلية هى المحافظات والمراكز والمدن والأحياء والقرى ويكون لكل منها الشخصية الاعتبارية ويتم إنشاء هذه الوحدات وتحديد نطاقها وتغيير أسمائها وإلغائها على النحو التالى:

أ – المحافظات: بقرار من رئيس الجمهورية ويجوز أن يكون نطاق المحافظة مدينة واحدة.

ب–المراكز والمدن والأحياء: بقرار من رئيس مجلس الوزراء بعد موافقة المجلس الشعبى للمحافظة.

ج –القرى: بقرار من المحافظ بناء على اقتراح المجلس الشعبى المحلى للمركز المختص وموافقة المجلس الشعبى للمحافظة.

ويجوز أن يشمل نطاق الوحدة المحلية للقرية مجموعة من القرى المتجاورة، ويكون للمحافظة ذات المدينة الواحدة الموارد والاختصاصات المقررة للمحافظة والمدينة.

---

(١) جمهورية مصر العربية. دستور جمهورية مصر العربية. المادة رقم (١٦١).

(٢) جمهورية مصر العربية. قانون نظام الإدارة المحلية رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م، ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات. الطبعة الثامنة عشرة، القاهرة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ٢٠٠٢م، ص ص٤–٥.

ويباشر المركز أو الحى بحسب الأحوال اختصاصات الوحدة المحلية بالقرية بالنسبة للقرى التى لا تدخل فى نطاق وحدات محلية قروية.

المحافظة: يكون لكل محافظة محافظ يصدر بتعيينه وإعفائه من منصبه قرار من رئيس الجمهورية، ولا يجوز للمحافظ أن يكون عضواً بمجلس الشعب أو مجلس الشورى أو بالمجالس الشعبية المحلية. ويعامل المحافظ معاملة الوزير من حيث المرتب والمعاش(١).

**- المحافظ:**

يعتبر المحافظ ممثلاً للسلطة التنفيذية بالمحافظة ويشرف على تنفيذ السياسة العامة للدولة وعلى مرافق الخدمات والإنتاج فى نطاق المحافظة. ويكون مسئولاً عن كفالة الأمن الغذائى ورفع كفاءة الإنتاج الزراعى والصناعى والنهوض به وله أن يتخذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق ذلك فى حدود القوانين واللوائح(٢).

ويتولى المحافظ بالنسبة إلى جميع المرافق العامة التى تدخل فى اختصاص وحدات الإدارة المحلية وفقاً لأحكام هذا القانون جميع السلطات والاختصاصات التنفيذية المقررة للوزراء بمقتضى القوانين واللوائح ويكون المحافظ فى دائرة اختصاصه رئيساً لجميع الأجهزة والمرافق المحلية.

وتكون للمحافظ السلطة المقررة للوزير بالنسبة للقرارات الصادرة من مجالس إدارات الهيئات العامة التى تتولى مرافق عامة للخدمات فى نطاق المحافظة، ويتولى الإشراف على المرافق القومية بدائرة المحافظة، وكذلك جميع فروع الوزارات التى لم تنقل اختصاصاتها إلى الوحدات المحلية، فيما عدا الهيئات القضائية والجهات المعاونة لها وذلك بإبداء الملاحظات واقتراح الحلول اللازمة فى شأن الإنتاج وحسن الأداء، كما يتولى بالنسبة لجميع المرافق اتخاذ التدابير الملائمة لحماية أمنها(٣).

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٢٥) ص١٩.
(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٢٦). ص ص١٩-٢٠.
(٣) المرجع السابق، المادة رقم (٢٧). ص٢٠.

ويعمل المحافظ على دعم التعاون بين أجهزة المحافظة والجامعات والمعاهد العليا التى تقع بدائرة المحافظة لخدمة البيئة والنهوض بالمجتمع المحلى. ويتم إنشاء الكليات والمعاهد العليا بالاتفاق بين المحافظ ومجلس الجامعة المختص والمجلس الأعلى للجامعات والوزير المختص بالتعليم العالى، على أن يكون المحافظ ورئيس الجامعة مسئولين عن الأمن بالجامعات وذلك على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية[١].

ويكون المحافظ رئيساً لجميع العاملين المدنيين فى نطاق المحافظة فى الجهات التى نقلت اختصاصاتها إلى الوحدات المحلية، وتمارس بالنسبة لهم جميع اختصاصات الوزير،ويختص المحافظ بالنسبة للعاملين المدنيين بفروع الوزارات والجهات التى تنقل اختصاصاتها إلى الوحدات المحلية فيما عدا الهيئات القضائية والجهات المعاونة لها بما يأتى[٢]:

- اقتراح نقل أى عامل من المحافظة إذا تبين أن وجوده فيها لا يتلائم مع المصلحة العامة.
- إبداء الرأى فى ترقية ونقل العاملين بالمحافظة قبل صدور القرار من السلطة المختصة.
- الإحالة إلى التحقيق وتوقيع الجزاءات التأديبية فى الحدود المقررة للوزارة.
- طلب التحقيق مع العاملين التابعين للهيئات العامة التى تمارس نشاطها فى نطاق المحافظة واقتراح الجزاءات التأديبية عليهم من السلطة المختصة.

ويجب أن يخطر المحافظ السلطة المختصة بما اتخذه من إجراءات أو ما أصدره من قرارات فى الأحوال السابقة خلال سبعة أيام من تاريخ اتخاذه لها.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٢٧) مكرر، ص٢١.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٢٧ مكرر/١). ص ص٢١-٢٢.

ويتمثل دور المحافظ ومهامه المتعلقة بالسياسة التعليمية على مستوى المحافظة فى النقاط التالية[1]:

- تشكيل المجالس المحلية للتعليم واللجان النوعية المتفرغة عنها.
- اقتراح إضافة بعض المواد الدراسية بحسب مقتضيات تطوير التعليم أو وفقاً لاحتياجات البيئات المحلية.
- تحديد موعد بدء ونهاية الدراسة على مستوى المحافظة، والأجازات التى تقتضيها الظروف المحلية الخاصة بمحافظته.
- يجوز للمحافظ زيادة الحد الأقصى لعدد تلاميذ الفصل فى مدارس محافظته بمختلف مراحلها بما لا يتجاوز ١٠٪ من العدد المقرر للفصل.
- للمحافظ الحق فى إصدار القرارات اللازمة لتنظيم وتنفيذ الإلزام بالنسبة للآباء وأولياء الأمور على مستوى المحافظة، كذلك القرارات اللازمة لتوزيع الأطفال المُلزمين على مدارس التعليم الأساسى فى المحافظة.
- إنشاء صندوق محلى لتمويل التعليم بالجهود الذاتية.

## المجلس التنفيذى للمحافظة:

يشكل بكل محافظة مجلس تنفيذى برئاسة المحافظ وعضوية كل من[2]:

- نواب المحافظ (فى المحافظات الكبرى مثل محافظة القاهرة).
- رؤساء المراكز والمدن والأحياء ورؤساء المصالح والأجهزة والهيئات العامة فى نطاق المحافظة الذين تحددهم اللائحة التنفيذية.
- سكرتير عام المحافظة ويكون أميناً للمجلس.

---

(١) جمهورية مصر العربية. القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م بإصدار قانون التعليم والقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩١م فى شأن محو الأمية وتعليم الكبار وقرارات وزارية أخرى. القاهرة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩١م، المواد رقم (٢، ٥، ٧، ١١، ١٥)، ص ص٣-٨

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٣٢) ص٢٥.

ويجتمع هذا المجلس بدعوة من المحافظ مرة على الأقل كل شهر فى المكان الذى يحدده.

ويتولى المجلس التنفيذى للمحافظة الاختصاصات الآتية[1]:

- متابعة الأعمال التى تتولاها الأجهزة التنفيذية للمحافظة وتقييم مستوى الأداء وحسن إنجاز المشروعات والخدمات على مستوى المحافظة.
- إعداد مشروع موازنة المحافظة واقتراح توزيع الاعتمادات المخصصة للاستثمارات– بعد اعتمادها– على الوحدات المحلية.
- معاونة المحافظ فى وضع الخطط الإدارية والمالية اللازمة لشئون المحافظة ولوضع القرارات والتوصيات الصادرة من المجلس الشعبى المحلى موضع التنفيذ.
- وضع القواعد التى تكفل حسن سير العمل بالأجهزة الإدارية التنفيذية بالمحافظة.
- وضع القواعد العامة لإدارة واستثمار أراضى المحافظة وممتلكاتها والتصرف فيها.
- وضع القواعد الخاصة بمشروعات الإسكان والتخطيط العمرانى.
- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات التى ستعرض على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة من النواحى الفنية والإدارية والقانونية.
- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات الاستثمارية التى تتولاها المحافظة.
- دراسة وبحث ما يحيله إليه المحافظ أو المجلس الشعبى المحلى من الموضوعات.

ويجوز للمحافظ أن يدعو أعضاء مجلسى الشعب والشورى بالمحافظة لاجتماع يشترك فيه أعضاء المجلس التنفيذى للمحافظة أو بعضهم لمناقشة أسلوب تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالمحافظة وتنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بهذا الشأن ولتبادل الرأى فيما يطرح من موضوعات، ولنصف أعضاء مجلسى الشعب والشورى بالمحافظة الحق فى الدعوة إلى عقد هذه الاجتماع[2].

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٣٣) ص٢٦.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٣٣) مكرر. ص٢٧.

ويضم المجلس التنفيذى للمحافظة إلى عضويته رؤساء المصالح والهيئات التالية[1]: الداخلية- التعليم- الصحة- الإسكان- التعمير واستصلاح الأراضى الزراعية- الطب البيطرى- الرى- الشئون الاجتماعية- القوى العاملة- التموين والتجارة الداخلية- النقل والمواصلات- الكهرباء- الصناعة- الثقافة- الإعلام- السياحة- الشباب والرياضة- الأوقاف- الأزهر- المالية- التنظيم والإدارة- الهيئات العامة التى تتولى مرافق عامة للخدمات فى نطاق المحافظة وبنك التنمية والائتمان الزراعى.

**المجلس الشعبى المحلى للمحافظة:**

يشكل فى كل محافظة مجلس شعبى محلى من عشرة أعضاء عن كل مركز أو قسم إدارى. ويكون تمثيل كل مركز أو قسم إدارى فى كل من محافظات القناة ومطروح والوادى الجديد وشمال سيناء وجنوب سيناء والبحر الأحمر بأربعة عشر عضواً[2].

وينتخب المجلس الشعبى المحلى للمحافظة من بين أعضائه فى أول اجتماع لدور الانعقاد العادى ولمدة هذا الدور رئيساً له ووكيلين، على أن يكون أحدهما على الأقل من العمال أو الفلاحين.

ويحل محل الرئيس عند غيابه كل من الوكيلين بالتناوب بينهما وتكون الرئاسة لأكبر الأعضاء سناً إذا غاب الرئيس والوكيلان، وإذا خلا مكان أحدهما انتخب المجلس من يحل محله إلى نهاية مدته[3].

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٥٩). ص١٣٥.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (١٠) ص١٠.

(٣) المرجع السابق، المادة رقم (١١). ص ص١٠-١١.

يتولى المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى حدود السياسة العامة للدولة الرقابة على مختلف المرافق والأعمال التى تدخل فى اختصاص المحافظة. وله أن يطلب عن طريق المحافظ أية بيانات تتعلق بنشاط الوحدات الأخرى الإنتاجية والاقتصادية وغيرها العاملة فى دائرة المحافظة، كما يتولى الإشراف على تنفيذ الخطط الخاصة بالتنمية المحلية ومتابعتها وذلك على النحو المبين بالقانون واللائحة التنفيذية.

ويختص المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى إطار الخطة العامة والموازنة المعتمدة وبمراعاة القوانين واللوائح بما يأتى[1]:

- إقرار مشروعات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشروع الموازنة السنوية للمحافظة ومتابعة تنفيذها والموافقة على مشروع الحساب الختامى.
- تحديد وإقرار خطة المشاركة الشعبية بالجهود والإمكانيات الذاتية للمعاونة فى المشروعات المحلية.
- الموافقة على المشروعات العامة بما يفى بمتطلبات الإسكان والتشييد واقتراح مشروعات التخطيط العمرانى والتعمير.
- الموافقة على إنشاء المرافق التى تعود بالنفع العام على المحافظة.
- إقرار إنشاء المشروعات الإنتاجية المحلية وعلى الأخص المشروعات المتعلقة بالأمن الغذائى.
- اقتراح فرض الضرائب ذات الطابع المحلى.
- فرض الرسوم ذات الطابع المحلى– وفقاً لأحكام هذا القانون– أو تعديلها أو تقصير أجل سريانها أو الإعفاء منها أو إلغاؤها بعد موافقة مجلس الوزراء.
- دراسة وإعداد الخطط والبرامج الخاصة بمحو الأمية وتنظيم الأسرة فى نطاق المحافظة وتوفير الاحتياجات اللازمة ومتابعة تنفيذها.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (١٢). ص ص١١-١٣.

obeikandl.com

- إصدار التوصيات فى المقترحات والخطط المتعلقة بصيانة النظام والأمن المحلى.
- إقرار القواعد العامة لنظام تعامل أجهزة المحافظة مع الجماهير فى كافة المجالات.
- اقتراح إنشاء مناطق حرة وشركات استثمار مشتركة مع رأس مال عربى أو أجنبى، وكذلك القيام بمشروعات مشتركة مع المحافظات الأخرى أو مع الوحدات المحلية أو الأشخاص الاعتبارية الأخرى بالمحافظة، وذلك بعد موافقة جهات التخطيط المختصة وبمراعاة أحكام قانون استثمار المال العربى والأجنبى.
- مباشرة الاختصاصات المتعلقة بمشروعات المجالس الشعبية المحلية فى نطاق المحافظة والتى لا تتمكن هذه المجالس من القيام ها.
- الموافقة على تمثيل المجلس فى المؤتمرات الداخلية والاشتراك فى الندوات والمناسبات والمناقشات والدراسات التى تجريها السلطات المركزية.

وللمجلس الشعبى المحلى للمحافظة إصدار القرارات اللازمة لدعم ممارسته للاختصاصات السابقة. ويبلغ رئيس المجلس قراراته وتوصياته واقتراحاته إلى المحافظ خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدورها.

ويختص المجلس الشعبى المحلى للمحافظة بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية الأخرى فى نطاق المحافظة وطبقاً للقواعد المقررة فى قانون الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية بما يأتى[1]:

- الإشراف والرقابة على أعمال ونشاط هذه المجالس.
- التصديق أو الاعتراض على القرارات التى تصدر من هذه المجالس فى الحدود التى تقررها اللائحة التنفيذية.
- الموافقة على اقتراحات المجالس بإنشاء أو إلغاء الوحدات المحلية فى نطاق المحافظة أو تغيير أسمائها.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (١٣). ص١٣.

obeikandl.com

ويبلغ رئيس المجلس قرارات المجلس إلى المحافظ خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها.

وتتولى الوحدات المحلية كل فى دائرتها وفق خطة وزارة التعليم إنشاء وتجهيز وإدارة المدارس عدا المدارس التجريبية ومراكز التدريب المركزية وذلك على النحو التالى[1]:

المحافظات: المدارس الفنية التى تخدم أكثر من مركز.

المراكز: المدارس الثانوية العامة والثانوية الفنية التى تخدم وحدات المركز.

المدن والأحياء: المدارس الثانوية العامة التى تخدم دائرة المدينة أو الحى، والمدارس الإعدادية والابتدائية ومراكز التدريب المحلى.

القرى: المدارس الإعدادية والابتدائية التى تخدم دائرة الوحدة.

ولكل وحدة من الوحدات المحلية فى سبيل ذلك وفى حدود الخطة التى تضعها المحافظة مباشرة ما يلى:

- تحديد مواقع المدارس، وتوزيع وفتح الفصول اللازمة للتوسع فى التعليم.
- الترخيص بإنشاء مدارس وفصول خاصة وتحديد مسئوليتها فى ضوء السياسة العامة للتعليم وتحديد المصروفات الدراسية لها ومنح الإعانات المستحقة لكل مرتبة منها، على أن تعتبر من المدارس الخاصة دور الحضانة التابعة والملحقة بالمدارس.
- الإشراف على تطبيق المناهج المقررة وتقديم الاقتراحات الخاصة بتعديلاتها وفقاً لما يسفر عنه التطبيق وما تقتضيه البيئة المحلية.
- تحديد مواقيت الجدول المدرسى بما لا يتعارض مع الساعات المقررة فى الخطة الدراسية.

---

(١) المرجع السابق، المادة رم (٥) من اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية. ص ص٩٦-٩٨.

- إنشاء وتجهيز وإدارة المكتبات المدرسية والأندية الرياضية المدرسية.
- تحديد مواعيد الإجازات المدرسية طبقاً للظروف المحلية، مع مراعاة مدة السنة الدراسية المقررة.
- دراسة وإعداد الخطط والبرامج الخاصة بمحو الأمية وتعليم الكبار وتنفيذها.
- الإشراف على امتحانات النقل فى المدارس وفى المواعيد التى تحددها المحافظة على أن تشرف المحافظة على امتحانات الشهادات الابتدائية والشهادة الإعدادية.
- تدبير وتنظيم وسائل التغذية للتلاميذ.
- إنشاء الكليات والمعاهد العليا فى المحافظة بالاتفاق بين المحافظ ومجلس الجامعة المختص والمجلس الأعلى للجامعات والوزير المختص بالتعليم العالى.

## مديريات التربية والتعليم بالمحافظات:

تُعد مديريات التربية والتعليم بالمحافظات نموذجاً مصغراً لوزارة التربية والتعليم، من حيث تنظيماتها الإدارية، وتقسيماتها الفنية مع بعض الإضافات القليلة بالنسبة للوزارة. وتخدم كل مديرية تعليمية محافظة واحدة من محافظات جمهورية مصر العربية. ولكل مديرية مدير عام يساعده وكيل أو وكيلان فى بعض المديريات، ويوجد مديرون للمراحل التعليمية بها، ومدير للخدمات التعليمية،وكذلك يوجد الموجهون الفنيون، بالإضافة إلى ذلك يوجد فى كل مديرية إدارة للعلاقات العامة، تتبع مكتب المدير العام مباشرة.

وتضطلع مديرية التربية والتعليم على مستوى المحافظة بمهام عديدة أسندتها إليها وزارة التربية والتعليم، من أهمها ما يلى[1]:

(١) المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور التعليم فى جمهورية مصر العربية ١٩٩٤م/١٩٩٥م. القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ١٩٩٦م. ص ص٢١-٢٣.

obeikandl.com

- دراسة بيئة المحافظة واحتياجاتها واقتراح المشروعات التى تتلائم مع هذه الاحتياجات.
- مباشرة الإجراءات المنفذة لسياسة الوزارة التعليمية والتربوية فى المحافظة وفى نطاق الحكم المحلى.
- الإشراف على تطبيق المناهج المقررة، وتقديم التوصيات الخاصة بمشكلات التطبيق.
- إنشاء المدارس المختلفة وتجهيزها.
- اتخاذ الإجراءات العملية لتحقيق التعاون والتنسيق بين مستويات الإدارات التعليمية المحلية.
- تنفيذ القوانين التعليمية والتعليمات التى تصدرها وزارة التربية والتعليم.
- تنسيق سياسة القبول فى أنواع التعليم قبل الجامعى المختلفة.
- الإشراف على تنفيذ ما تقرره المجالس المحلية من حيث إنشاء وتجهيز وإدارة المدارس بنوعياتها المختلفة.
- توزيع الخدمات التعليمية والفصول لمقابلة الاحتياجات الفعلية للسكان، بحيث لا تتركز الخدمات التعليمية فى عاصمة الإقليم أو المدينة دون القرية.
- تحديد موعد بدء الدراسة ونهايتها فى المحافظة، والإجازات التى تقتضيها الظروف المحلية، مع مراعاة مدة السنة الدراسية المقررة، وهى ثمانية شهور على الأقل.
- ترشيح المعارين إلى الدول العربية من غير الوظائف الإشرافية فى حدود الأعداد المقررة للمحافظة.
- الإشراف على امتحانات النقل بمراحل ونوعيات التعليم المختلفة، وامتحان إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى، ومتابعة امتحانات الشهادات العامة.

obeikandl.com

ولقد حدد القرار الوزارى رقم (٢١٣) لسنة ١٩٨٢م، وكذلك القرار الوزارى رقم (٨٨) لسنة ١٩٨٨م، الهيكل التنظيمى لمديريات التربية والتعليم بالمحافظات على النحو التالى[١]:

- مديرية التربية والتعليم من المستوى المتميز، ومديرها بدرجة رئيس قطاع (وكيل أول وزارة)، ووكيل المديرية بدرجة رئيس إدارة مركزية (وكيل وزارة).
- مديرية التربية والتعليم من المستوى الأول، ومديرها بدرجة رئيس إدارة مركزية (وكيل وزارة)، ووكيلها بدرجة مدير عام.
- مديرية التربية والتعليم من المستوى الثانى، ومديرها بدرجة مدير عام، ووكيلها بدرجة مدير مرحلة.

ويعتبر وكيل مديرية التربية والتعليم بالمحافظة هو المسئول عن جميع أعمال المديرية التنفيذية، فهو ينوب عن المدير عند غيابه، كما أنه يشرف مباشرة على إدارة الإحصاء، ويرأس شئون التعليم الخاص، وشئون العاملين، ويشرف على مديرى المراحل التعليمية المختلفة.

ويشتمل التنظيم الإدارى لوكالة المديرية التعليمية بكل محافظة على ما يلى[٢]:

- وكيل مديرية للتعليم العام لشئون التوجيه الفنى.
- وكيل مديرية للتعليم العام للشئون التنفيذية.
- وكيل مديرية للتعليم الفنى.
- وكيل مديرية للتعليم للشئون المالية والإدارية.

---

(١) المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور التعليم فى جمهورية مصر العربية ١٩٨٦/١٩٩٨م، القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ١٩٩٨م، ص١٩.

(٢) المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور نظم وأساليب الإدارة التعليمية من سنة ١٨٨٢م حتى الوقت الحاضر: دراسة توثيقية. القاهرة: الإدارة العامة للتوثيق والمعلومات التربوية، ١٩٨٥م، ص ص٢٤٠-٢٤١

وسوف نتناول فيما يلى اختصاصات وظائف الإدارة التعليمية بمديريات التربية والتعليم المنتشرة فى كافة محافظات جمهورية مصر العربية والتى من أهمها ما يلى:

**أ- مدير مديرية التربية والتعليم بمستوياتها الثلاث (المتميز- الأول- الثانى)** [1]:

**الهدف العام:**

يعد شاغل الوظيفة بمستوياتها الثلاث (المتميز/ الأول/ الثانى) المستوى الأول عن إدارة شئون التعليم بالمحافظة. ويتحمل مسئولية وضع أهداف استراتيجية للتعليم بالمحافظة التى تضمن توفير فرصة تعليم جيد لكل طفل، ويشرف بشكل مباشر على تنفيذ جميع البرامج التعليمية فى مدارس المحافظة، ويقوم بمتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة، ويكون مسئولاً بصفة أساسية عن تطبيق المعايير القومية للتعليم فى مدارس المحافظة، وحصولها على الاعتماد التربوى من الهيئة القومية للاعتماد التربوى،ويتحمل مسئولية متابعة تنفيذ برامج تحسين المدارس التى توصى بها الهيئة وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية.

**أولاً: مجال القيادة التربوية والتخطيط:**

- يقوم بتطوير رؤية مشتركة تمثل إطاراً عاماً للأهداف الاستراتيجية للتعليم فى المحافظة تتفق مع رؤية الوزارة وسياسة الدولة.
- يتولى قيادة مديرى المدارس التابعة للمديرية بمساعدة مديرى الإدارات التعليمية، ويقوم بتوجيههم للعمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للتعليم المتميز بمدارس المحافظة.
- يقوم بمهام المدير التنفيذى التربوى بالمحافظة بما يتضمنه ذلك من مهام تنظيمية وتخطيطية ورقابية.

---

(١) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م مرجع سابق. ملحق رقم (١/٢).

obeikandi.com

- يكون على معرفة كاملة بالمعايير القومية للتعليم وأهميتها فى تحقيق التعليم المتميز للجميع، ويتولى وضع الخطط والبرامج التى تضمن تطبيقها فى مدارس المحافظة.
- يقوم بتعيين أعضاء مجلس أمناء المراحل المختلفة بناء على ترشيح مدير الإدارة المختص.
- يقوم بتخطيط وتنسيق عملية حصول مدارس المحافظة على الاعتماد التربوى، ويتولى متابعة ذلك مع الهيئة القومية للاعتماد التربوى.
- يقوم بمراجعة الردود التى تعدها الإدارات على تقارير الهيئة العامة للاعتماد التربوى، ويتأكد من كافة الإجراءات التى اتخذت استجابة لملاحظات الهيئة.
- يقوم بمتابعة تنفيذ خطط تحسين المدارس وتقويم مدى نجاح الإدارات التعليمية والمدارس فى تحقيق أهداف التحسين.
- اقتراح عدد المدارس المطلوبة للمحافظة لكل مرحلة وحجمها وأماكنها، وذلك بالتنسيق مع هيئة الأبنية التعليمية.

**ثانياً: إدارة التعليم:**

- الإشراف على تشغيل المدارس وتنفيذ البرامج والسياسات التعليمية بمعاونة مديرى الإدارات التعليمية.
- مراقبة التزام المدارس بالقوانين واللوائح.
- إدارة نظام معلومات التعليم على مستوى المحافظة.
- تعيين القيادات التربوية بالمحافظة ومديرى المدارس الثانوية.
- تشكيل مجالس إدارات المدارس الثانوية بالمحافظة.
- اعتماد تشكيل مجالس أمناء المراحل بالإدارات التعليمية التابعة لها.
- مراقبة التزام مجالس الأمناء ومجالس المدارس بالقواعد والسياسات الإرشادية التى تضعها الوزارة.
- وضع تقويم العام الدراسى ومواعيد العمل للمدارس على مستوى المحافظة.

- تحديد المواد التعليمية الإضافية البيئية على مستوى المحافظة.
- إقرار الكتب المدرسية والمواد التعليمية المختارة من قائمة معتمدة من وزارة التربية والتعليم.
- تعزيز الالتزام بقواعد نسبة الحضور والغياب المحددة من قانون التعليم.
- تقويم أداء مدرسى المدارس الثانوية طبقاً للنظم التى تضعها الوزارة.
- الإشراف على تنفيذ برامج الجودة الشاملة بالمدارس التابعة للمحافظة بالتعاون مع مجالس الأمناء.
- تنفيذ مبادرات إصلاح التعليم وتحسين المدارس فى إطار الخطط المركزية التى تضعها الوزارة أو المبادرات المحلية فى المحافظة.
- تصميم وإدارة المشروعات الإقليمية للمدارس المنتجة التى تنفذ على مستوى المحافظة.
- يشرف على التوجيه الفنى والمالى على المدارس التابعة له، ويتابع عملية تنفيذ ملاحظات الموجهين والمفتشين.
- يقوم بتأسيس نظام لا مركزى لاتخاذ القرارات يعتمد على المشاركة فى اتخاذ القرارات والمسئولية عنها.
- يضع خططاً طويلة وقصيرة الأجل لتطبيق استراتيجيات التعلم النشط والفردى فى مدارس المحافظة.
- يضع خطط تطوير وتطبيق النظم المستحدثة للامتحانات بالتنسيق مع مركز الامتحانات والتقويم التربوى.
- يقوم بالإشراف على الامتحانات ومراقبة انتظامها وسلامتها.
- يقوم بتقويم فاعلية البرامج الدراسية ويستخدم النتائج فى مبادرات تحسين المدارس على مستوى المحافظة.

obeikandl.com

## ثالثاً: التنظيم وإدارة الأفراد:

- اعتماد تعيين مديرى المدارس الثانوية بناءً على توصيات المجالس المختصة.
- يوصى بأنواع وعدد الوظائف المطلوبة لتوفير العمالة المناسبة للمدارس التابعة للمحافظة.
- تعيين المدرسين والعاملين الآخرين بناءً على ترشيحات المجالس المعنية.
- التدريب والتنمية المهنية للمدرسين والإخصائيين فى المجالات التربوية والقيادية فى المحافظة.
- يعمل كضابط اتصال بين الإدارات التعليمية فى المحافظة وبين الإدارات المركزية فى وزارة التربية والتعليم والجهات الحكومية الأخرى.
- اعتماد نتائج تقويم أداء المدرسين والإخصائيين والعاملين بالمدارس التابعة للإدارة طبقاً للنظام الموضوع من الوزارة.
- يدعم كافة جهود التنمية المهنية أثناء الخدمة سواء التعليمية أو التدريبية.

## رابعاً: الشئون الإدارية والمالية:

- إدارة الاعتمادات المخصصة للمديرية لجميع أنشطة المديرية بما فيها برامج التعليم للمراحل المختلفة وصيانة المبانى المدرسية بالتعاون مع فرع الهيئة العامة للأبنية التعليمية بالمحافظة.
- توفير التمويل والدعم الأهلى للمدارس والمؤسسات التعليمية، بالتعاون مع السلطات المحلية وجمعيات النفع العام.
- إعداد موازنة البرامج والأداء على مستوى المحافظة.
- يقوم باعتماد الموازنات السنوية للإدارات وإعداد واعتماد موازنة المديرية على مستوى المحافظة.
- يتأكد من كفاءة إدارة نظام الحكومة الإلكترونية، ويتأكد من تحديث بياناتها باستمرار،ويعتمد عليها فى إعداد التقارير واتخاذ القرارات.

obeikandi.com

- يراقب الالتزام باللوائح المالية، ويتابع الإجراءات التى تتخذ لتسوية أية مخالفات، ويدير عملية تنفيذ الميزانية، ويتأكد أن البرامج اقتصادية من حيث التكلفة.
- يقوم بالعمل اللازم للتأكد من أن موارد وأصول وممتلكات الوزارة من مبانى ومعدات وأثاث وخلافه يتم المحافظة عليها وصيانتها، وأنها كافية لاستيعاب الزيادة الطلابية.

**خامساً: العلاقات بين المدرسة والمجتمع:**

- يقوم بتفسير سياسات الوزارة للعاملين وللمجتمع.
- يضع ويوصى وينفذ برنامجاً للتواصل الفعال بين المدارس والجمهور العام، ويحافظ على علاقات خارجية جيدة مع الوكالات الحكومية ومؤسسات الأعمال الأخرى والمنظمات المهنية.
- الإعلام عن خطط ومشروعات التعليم فى المجتمع المحلى عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات وغير ذلك.
- توثيق العلاقات مع المجتمع المحلى، وتحقيق المشاركة المجتمعية فى مجالات دعم التعليم ومساعدة المدارس.
- العمل مع الجمعيات الأهلية والمدارس الخاصة لدعم الخدمات التعليمية والتربوية على المستوى المحلى.

**ب- وكيل مديرية التربية والتعليم بمستوياتها الثلاث (المتميز- الأول- الثانى)** [1]:

**الهدف العام:**

يعد شاغل الوظيفة بمستوياتها الثلاث (المتميز/ الأول/ الثانى) نائباً عن مدير المديرية، ويساعده فى إدارة شئون التعليم بالمحافظة، ويشارك فى توصيل الأهداف

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (٢/٢)

الاستراتيجية للتعليم إلى القيادات التربوية فى المحافظة، ويساعد فى تنفيذ جميع البرامج التعليمية، ويقوم بمتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة. كما يتحمل مسئولية خاصة فى مساعدة مدير المديرية فى توثيق علاقات المؤسسة التعليمية بالمجتمع، وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:

## أولاً: مجال القيادة التربوية والتخطيط:

- يساعد فى الإشراف على مديرى الإدارات التعليمية، ويقوم بتوجيههم للعمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للتعليم المتميز بمدارس المحافظة.
- يساعد مدير المديرية فى أداء الوظائف والمهام التنظيمية والتخطيطية والرقابية.
- يشارك فى تصميم خطط تنفيذ المعايير القومية للتعليم فى مدارس المحافظة.
- يراجع ترشيحات الإدارات التعليمية لأعضاء مجلس أمناء المراحل والمدارس حسب الأحوال.
- يساعد الإدارات التعليمية ويوفر لها النصيحة والمشورة فيما يختص بحصول مدارس المحافظة على الاعتماد التربوى.
- يساعد فى متابعة تنفيذ خطط تحسين المدارس، وتقويم مدى نجاح الإدارات التعليمية والمدارس فى تحقيق أهداف التحسين.
- يشرف على جمع وتحليل البيانات الديموجرافية التى تساعد فى تحديد احتياجات المحافظة من المدارس فى المراحل المختلفة، ويقدم توصياته لمدير المديرية.

## ثانياً: إدارة التعليم:

- يساعد فى الإشراف على تنفيذ البرامج والسياسات التعليمية بمعاونة مدير التعليم العام ومدير التعليم الفنى فى المديرية.
- يساعد فى إدارة نظام معلومات التعليم على مستوى المحافظة.
- يشترك فى اختيار القيادات التربوية ومديرى المدارس الثانوية بالمحافظة.
- مراجعة ترشيحات تشكيل مجالس إدارات المدارس الثانوية بالمحافظة.

obeikandl.com

- المساعدة فى وضع تقويم العام الدراسى ومواعيد العمل للمدارس على مستوى المحافظة.
- اقتراح المواد التعليمية الإضافية البيئية على مستوى المحافظة بالتشاور مع مديرى الإدارات.
- متابعة التزام الإدارات والمدارس بقواعد نسبة الحضور والغياب المحددة فى قانون التعليم.
- المساعدة فى تنفيذ برامج الجودة الشاملة بالمدارس التابعة للمحافظة بالتعاون مع مديرى الإدارات ومجالس الأمناء.
- المشاركة فى تنفيذ مبادرات إصلاح التعليم وتحسين المدارس فى إطار الخطط المركزية التى تضعها الوزارة، أو المبادرات المحلية فى المحافظة.
- الإشراف على المشروعات الإقليمية للمدارس المنتجة التى تنفذ على مستوى المحافظة.
- يضع خططاً طويلة وقصيرة الأجل لتطبيق استراتيجيات التعلم النشط والفردى فى مدارس المحافظة.
- يوصى بتطوير وتطبيق النظم المستحدثة للامتحانات بالتنسيق مع مركز الامتحانات والتقويم التربوى.
- يشترك فى الإشراف على الامتحانات ومراقبة انتظامها وسلامتها.
- يشارك فى تقويم فاعلية البرامج الدراسية، ويستخدم النتائج فى مبادرات تحسين المدارس على مستوى المحافظة.

## ثالثاً: التنظيم وإدارة الأفراد:

- مراجعة ترشيحات مديرى المدارس الثانوية بناءً على توصيات المجالس المختصة.
- يتابع الإجراءات الخاصة بتوفير العمالة المناسبة للمدارس التابعة للمحافظة.
- التدريب والتنمية المهنية للمدرسين والإخصائيين فى المجالات التربوية والقيادية فى المحافظة.
- يدعم كافة جهود التنمية المهنية أثناء الخدمة سواء التعليمية أو التدريبية.

openkandil.com

## رابعاً: الشئون الإدارية والمالية:

- المساعدة فى إدارة الاعتمادات المخصصة للمديرية لجميع أنشطة المديرية، بما فيها برامج التعليم للمراحل المختلفة وصيانة المبانى المدرسية.
- توفير التمويل والدعم الأهلى للمدارس والمؤسسات التعليمية بالتعاون مع السلطات المحلية وجمعيات النفع العام.
- رئاسة اللجنة العامة لإعداد موازنة البرامج والأداء على مستوى المحافظة، ويشرف على إعداد الموازنات السنوية للإدارات، وإعداد موازنة المديرية على مستوى المحافظة.
- يتابع تشغيل نظام الحكومة الإلكترونية،ويتأكد من تحديث بياناتها باستمرار، ويعتمد عليها فى إعداد التقارير واتخاذ القرارات.
- يساعد مدير المديرية فى مراقبة الالتزام باللوائح المالية، ويتابع الإجراءات التى تتخذ لتسوية أية مخلفات،ويدير عملية تنفيذ الميزانية، ويتأكد أن البرامج اقتصادية من حيث التكلفة.

## خامساً: العلاقات بين المدرسة والمجتمع:

- يشارك فى تفسير سياسات الوزارة للعاملين وللمجتمع.
- يقوم بتنفيذ برامج التواصل مع المجتمع التى يضعها مدير المديرية، ويساعده فى المحافظة على علاقات خارجية جيدة مع الوكالات الحكومية ومؤسسات الأعمال الأخرى والمنظمات المهنية.
- المشاركة فى الإعلام عن خطط ومشروعات التعليم فى المجتمع المحلى، عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات وغير ذلك.
- مساعدة مدير المديرية فى توثيق العلاقات مع المجتمع المحلى، وتحقيق المشاركة المجتمعية فى مجالات دعم التعليم ومساعدة المدارس.
- العمل مع الجمعيات الأهلية والمدارس الخاصة لدعم الخدمات التعليمية والتربوية على المستوى المحلى.

obeikandl.com

**جـ- موجه عام (محلى) بمديريات التربية والتعليم[1]:**

**الهدف العام:**

يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن الإشراف على موجهى التخصص التابع له كى يساعد فى التنمية المهنية للموجهين والمدرسين بالمديرية والإدارات التعليمية، ويساعد فى تنفيذ جميع الخطط الموضوعة فى اختصاصه ومتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح والمفاهيم الحديثة للوزارة، وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:

**أولاً: التوجيه الفنى والمتابعة الميدانية:**

- إعداد الخطة العامة للتوجيه الفنى فى التخصص على مدار العام الدراسى.
- عقد اجتماعات للموجهين الأوائل للتخصص وموجهى المراحل التعليمية بالمحافظة، مرة على الأقل كل شهرين، لمناقشة نتائج المتابعة الميدانية، مع وضع الحلول العملية للمشاكل إن وجدت، وإرسال تقرير للمستشار المختص والأجهزة المعنية بالمحافظة.
- الإشراف على جميع أعمال الموجهين الأوائل وموجهى المراحل التعليمية بالمحافظة فى مجال التخصص، ومتابعة أعمالهم وفق الخطة المعدة لذلك، لتشخيص عمليات التوجيه الفنى وتحديد جوانب الامتياز أو مواطن القصور، ووضع المقترحات العملية اللازمة لتحسين الأداء ولتحقيق معايير الجودة الشاملة.
- تدارس المناهج والكتب الدراسية الخاصة بالتخصص، وإعداد تقرير شامل عن كل كتاب مدرسى من حيث مطابقته للمنهج والأسلوب والإخراج ونواحى القصور به (إن وجدت) وكيفية معالجتها، وإرسال صورة من هذا التقرير فى شهر مارس من كل عام إلى المستشار المختص، لدراسته مع الأجهزة الفنية لضمان الجودة فى إخراج الكتاب المدرسى طبقاً للمعايير القومية للتعليم.

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (٩/٢)

obeikandi.com

- متابعة ورود الكتب المدرسية إلى مخازن مديرية التربية والتعليم بالمحافظة، والتأكد من توزيعها على جميع المدارس أولاً بأول وقبل بدء العام الدراسى بوقت كاف.
- اقتراح المعينات اللازمة للمادة، والاشتراك فى متابعة تنفيذها مع الجهات المعنية بالمحافظة.
- وضع خطة ميدانية لزيارة مدارس المحافظة للوقوف على المستوى الدراسى للطلاب، ومدى تنفيذ الأنشطة التربوية المصاحبة للتخصص، والإطلاع على سجلات التوجيه، ومتابعة ما ورد بها من توجيهات، للوقوف على الجهود التى يبذلها أعضاء هيئة التوجيه الفنى وأعضاء هيئات التدريس لرفع مستوى الأداء التعليمى والتوجيه التربوى وصولاً لمعايير الجودة الشاملة.

## ثانياً: التدريب والتنسيق:

- إعداد برامج لدورات تدريبية على المستوى المحلى للنهوض بالتخصص، سواء للإعداد بالنسبة للمدرسين الجدد، أو للتنشيط بالنسبة للمدرسين القدامى، للوقوف على كل جديد أو مستحدث فى التخصص، واقتراح السبل لتحفيز المدرسين للتنمية المهنية، واقتراح الدورات التدريبية اللازمة للترقى إلى المستويات الأعلى، ووضع برامجها التنفيذية.
- إعداد إحصاءات عن هيئات التوجيه وهيئات التدريس للتخصص من حيث الأعداد اللازمة والموجودة والعجز أو الزيادة وإرسالها إلى إدارة التنسيق المحلى، وإرسال صورة من هذه الإحصائية إلى الإدارة العامة المختصة للتنسيق بديوان عام الوزارة، مع اقتراحات لسد العجز (إن وجد)
- التأكد من عدالة توزيع هيئات التدريس والتوجيه على الإدارات التعليمية والمدارس.
- الاشتراك مع تنسيق المحافظة لتحديد أنصبة الإدارات التعليمية من المدرسين الجدد على أن يقوم الموجهون الأوائل بتوزيعهم على المدارس.
- استكمال العجز الموجود محلياً كلما كان ذلك ممكناً.

obeikandl.com

## ثالثاً: التوجيه والتقويم والامتحانات:

- اقتراح وسائل التقويم المناسبة طبقاً للمعايير القومية للتعليم، ومتابعة تنفيذها، وتحليل نتائج الامتحانات للاستفادة منها مبدئياً.
- الإشراف على إعداد أسئلة الامتحانات العامة للتخصص ونماذجها، وكذا امتحانات النقل، والإشراف على لجان تقدير درجات التخصص.
- مراجعة نماذج من أوراق الإجابة فى امتحانات النقل والامتحانات العامة على المستوى المحلى، والخروج من ذلك بتوجيهات للارتقاء بمستوى أداء الطلاب وتطوير أساليب التقويم والامتحانات.

## رابعاً: العلاقة بالمديرية التعليمية والوزارة:

- إحاطة مدير مديرية التربية والتعليم بالمحافظة بنتائج متابعة عمليات التوجيه الفنى، والمقترحات الخاصة للوصول بمستوى الأداء إلى الجودة الشاملة.
- التنسيق مع المختصين بالمديرية بشأن خطط سير الموجهين ومتابعتها.
- حضور المجالس التى يتطلب الأمر حضورها بالمحافظة، والمجلس المحلى للتعليم إذا دعت الضرورة إلى ذلك، وأية اجتماعات أخرى يرى مدير المديرية المختص حضور الموجه العام فيها.
- حضور الجلسات التى يدعو إليها مستشار التخصص، والتعرف على كل جديد فى مجال المناهج والكتب الدراسية، ومدارسه تطوير المناهج والكتب المدرسية.
- العمل على نشر ثقافة المعايير القومية للتعليم وتطبيقها.

obeikandl.com

### د- مدير مرحلة وما فى مستواها بديوان عام الوزارة ومديريات التربية والتعليم والإدارات التعليمية [1]:

**يعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن:**

متابعة تنفيذ القرارات الوزارية والاحتفاظ بها فى سجل مفهرس، ومتابعة وصول الكتب الدراسية وتوزيعها على المدارس، ورسم سياسة العمل بالأقسام التابعة له، والمساهمة فى المؤتمرات والندوات وحلقات المناقشة والتدريب والأنشطة،ودراسة البحوث التى تتصل بالعملية التعليمية، وذلك على الوجه الوارد تفصيلاً:

- إعداد التقارير الفترية ودراسة التطورات الجديدة المتعلقة بالنواحى التعليمية والأنشطة والخدمات، واقتراح ما يمكن أن يقتبس منها لرفع مستوى أداء التعليم.
- المشاركة فى بحث الشكاوى الخاصة بالإدارة التى يشرف عليها والتى يكلف بها من رئيسه فى العمل.
- حضور الاجتماعات والندوات التى تعقد فى مجال تخصصه.
- دراسة الموضوعات الواردة ومتابعة التنفيذ.
- دراسة الجديد من التطورات المتعلقة بتخصصه.
- المشاركة فى تحقيق الجودة الشاملة طبقاً للمعايير القومية للتعليم.
- العمل على تحقيق المشاركة المجتمعية فى مجالات دعم التعليم.
- اقتراح حركة النقل والترقية بين العاملين الذين يعملون تحت إشرافه ويتابع تنفيذها مع الجهات المختصة.
- تحقيق الأهداف المرسومة للتعليم المتميز بالمدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- الاشتراك فى نشر ثقافة المعايير القومية للتعليم.

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (٢/١٠)

### هـ - رئيس قسم وما فى مستواها بديوان عام الوزارة ومديريات التربية والتعليم والإدارات التعليمية[1]:

**يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن:**

الخدمات التعليمية أو الأنشطة أو شئون التعليم، ورسم سياسة العمل بالقسم التابع له، ويساهم فى المؤتمرات والندوات وحلقات المناقشة والتدريب والأنشطة، ودراسة البحوث التى تتصل بالعملية التعليمية، وذلك على الوجه الوارد تفصيلاً:

- الإشراف على المستويات الوظيفية التابعة له.
- توطيد العلاقة بين الإدارة التعليمية والبيئة المحيطة بها تدعيماً لمبدأ المشاركة المجتمعية.
- إعداد الدراسات المتعلقة بمجال تخصصه وتحديد حاجة القسم التابع له من المستلزمات اللازمة لأداء العمل.
- المحافظة على العلاقات الخارجية بين الإدارة التعليمية والجمهور.
- متابعة مدى الاستفادة من استخدام الأجهزة الحديثة (الكمبيوتر التعليمى ومعمل الأوساط المتعددة).
- اعتماد التقارير الفترية والإحصاءات.
- دراسة التقارير والبيانات الواردة بشأن الخطط والمناهج والكتب والوسائل التعليمية وغير ذلك من النواحى التى تتصل بتخصصه وإعداد مذكرات تتضمن الملاحظات والآراء والمقترحات وعرضها على المستويات القيادية الأعلى.
- حضور الاجتماعات واللقاءات التى يتطلب الأمر حضورها.
- الاشتراك فى نشر ثقافة المعايير القومية للتعليم.
- الاشتراك فى خطط تفعيل المشاركة المجتمعية.
- التأكد من تطبيق معايير الجودة الشاملة.

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (١٢/٢)

obeikandi.com

**و- مدير إدارة تعليمية وما فى مستواها بديوان عام الوزارة ومديريات التربية والتعليم والإدارات التعليمية[1]:**

يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن: تولى القيادة التنظيمية والتربوية للمديرين التابعين لإدارته، ويعتبر المدير التنفيذى للتعليم على مستوى الإدارة، ومن ثم فإنه يشرف بشكل مباشر على تنفيذ جميع البرامج والأنشطة التعليمية ويقوم بمتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة، ويستعين فى أداء هذه المهام بمعاونة من مديرى المراحل حسب نظام ملائم لتفويض السلطات ويظل مع ذلك مسئولاً بصفة شخصية أمام قيادات الوزارة عن تنفيذ المدارس التابعة له لسياسات ومشروعات الوزارة واللوائح والقوانين المختلفة، ويتحمل مسئولية خاصة عن متابعة برامج تحسين التعليم فى المدارس التابعة للإدارة التعليمية والتأكد من تنفيذ هذه المدارس لسياسات ومشروعات الوزارة واللوائح والقوانين المختلفة على الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:

**أولاً: القيادة والتخطيط:**

- يقوم بتطوير رؤية مشتركة تمثل إطاراً عاماً للأهداف الاستراتيجية للإدارة تتفق مع رؤية الوزارة وسياسة الدولة.
- يقوم بمهام المدير التنفيذى التربوى للإدارة التعليمية بما يتضمنه ذلك من مهام تنظيمية وتخطيطية ورقابية.
- يظل على معرفة كاملة بالمعايير القومية للتعليم وأهميتها فى تحقيق التعليم المتميز للجميع، ويتولى وضع الخطط والبرامج التى تضمن تطبيقها فى الإدارة التابعة له.
- يقوم بترشيح أعضاء مجلس أمناء المراحل المختلفة على مستوى الإدارة التعليمية.
- يقوم بدعوة مجالس الأمناء إلى الاجتماع ومتابعة تنفيذ قراراتها.

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (٢/٧)

- يقوم بتخطيط وتنسيق عملية حصول المدارس التابعة للإدارة التعليمية على الاعتماد التربوى، ويتولى متابعة ذلك مع الهيئة القومية للاعتماد التربوى.
- يقوم بدراسة تقارير الهيئة العامة للاعتماد التربوى، ويعتمد الإجراءات التى يتقرر اتخاذها استجابة لملاحظات الهيئة.

**ثانياً: المنهج والتدريس:**

- يوجه العملية التربوية فى المراحل التعليمية المختلفة فى الإدارة التعليمية.
- يساعد العاملين على وضع أهداف طويلة وقصيرة الأجل للمراحل التعليمية المختلفة لكى تسترشد بها المدارس التابعة للإدارة التعليمية فى وضع رؤيتها وتحديد أولويات أهدافها.
- يقوم بتنسيق المناهج للمراحل التعليمية والسنوات الدراسية المختلفة، ويشرف على تصميم الوحدات الدراسية على أساس المعايير للمواد الدراسية المختلفة.
- يضع خططاً طويلة وقصيرة الأجل لتطبيق استراتيجيات التعلم النشط والفردى فى المدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يضع خطط تطوير وتطبيق النظم المستحدثة للامتحانات ويقوم بتقويم كفاءتها.
- يقوم بالإشراف على الامتحانات ومراقبة انتظامها وسلامتها.
- متابعة مشروعات وأنشطة المدارس المنتجة.

**ثالثاً: التنظيم وإدارة الأفراد:**

- يرشح للتعيين فى الوظائف المختلفة،ويختص بتوزيع المهام والمسئوليات، وإعادة توزيعها حسب مصلحة العمل.
- يعمل كضابط اتصال بين مديرية التربية والتعليم بالمحافظة وبين العاملين فى الإدارة التعليمية والمدارس التابعة لها.
- يدعم كافة جهود التنمية المهنية أثناء الخدمة سواء التعليمية أو التدريبية.

obeikandi.com

## رابعاً: الشئون الإدارية والمالية:

- يقوم بإدارة الإدارة التعليمية بما يتمشى مع اللوائح والقوانين والسياسات التى تضعها الوزارة أو المجالس المختصة.
- يشرف على تشغيل نظام الحكومة الإلكترونية، ويتأكد من تحديث بياناتها باستمرار، ويعتمد عليها فى إعداد التقارير واتخاذ القرارات.
- يوصى بسياسات حول التنظيم والتمويل والتدريس والمبانى المدرسية والوظائف الأخرى فى برنامج المدرسة.
- يشرف على وضع الموازنة السنوية، ويشارك فى إعداد موازنة البرامج والأداء على مستوى الإدارة التعليمية.
- يشرف على جميع العمليات المحاسبية، ويتأكد من سلامة الإجراءات والسجلات المحاسبية.
- يدير عملية تنفيذ الميزانية، ويتأكد من أن البرامج اقتصادية من حيث الكلفة، وأن الاعتمادات والأموال تدار بأمانة.
- يقوم بالعمل اللازم للتأكد من أن موارد وأصول وممتلكات الوزارة من مبانى ومعدات وأثاث وخلافه يتم المحافظة عليها وصيانتها، وأنها كافية لاستيعاب الزيادة السكانية، وبصفة عامة يعمل على توفير بيئة تعلم إيجابية فى المدارس التابعة له.

## خامساً: العلاقات بين المدرسة والمجتمع:

- يقوم بتفسير سياسات الوزارة للعاملين والمجتمع.
- يضع ويوصى وينفذ برنامجاً مستمراً للتواصل الفعال بين الإدارة التعليمية والجمهور، ويحافظ على علاقات خارجية جديدة مع الوكالات الحكومية ومؤسسات الأعمال الأخرى والمنظمات المهنية.

obeikandl.com

- الإعلام عن خطط ومشروعات التعليم فى المجتمع المحلى عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات وغير ذلك.
- توثيق العلاقات مع المجتمع المحلى وتحقيق المشاركة المجتمعية فى مجالات دعم التعليم.

**سادساً: النمو المهنى:**

- يحافظ على نموه المهنى عن طريق القراءة وحضور المؤتمرات والعمل فى اللجان المهنية وزيارة الإدارات التعليمية الأخرى للاطلاع على تجارب الآخرين.

**ز – موجه أول مادة أو نشاط**[1]:

**الهدف العام:**

يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن الإشراف على موجهى التخصص التابع له، كى يساعد فى التنمية المهنية للموجهين، ويساعد فى تنفيذ جميع الخطط الموضوعة فى اختصاصه، ومتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح والمفاهيم الحديثة للوزارة، وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات الآتية:

**التوجيه الفنى والمتابعة الميدانية:**

- الاشتراك فى وضع الخطة الفنية لمتابعة وتقييم كل ما يتعلق بمادته أو نشاطه، ومدارسة مشكلاتها العامة والخاصة، واقتراح الأساليب والوسائل العملية لرفع مستوى الأداء والتعرف على مستويات الكفاية لهيئات التدريس ومستوى التلاميذ، وذلك لتحقيق المعايير القومية للتعليم.
- إعداد وتنفيذ برامج الزيارات الميدانية لعينات من المدارس للوقوف على الجهود التى يبذلها أعضاء التوجيه الفنى وأعضاء هيئة التدريس لرفع مستوى المادة أو النشاط بين التلاميذ، ورفع مستوى الأداء بين أعضاء هيئة التدريس، وتقويم

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (١١/٢)

obeikandl.com

أعمال الطلاب، ورعاية التفوق، وعلاج التخلف الدراسى فى المادة أو النشاط، والوقوف على حالة الكتاب المدرسى من حيث توافره ومدى الإفادة منه.

- دراسة التقارير والبيانات الواردة بشأن الخطط والمناهج والكتب وطرق التدريس والوسائل التعليمية وغير ذلك من النواحى التى تتصل بمادته أو الأنشطة المتصلة بها وإعداد مذكرات تتضمن الملاحظات والآراء والمقترحات للوصول إلى معايير الجودة الشاملة.
- الإطلاع المستمر على التعليمات المتعلقة بمادته أو الأنشطة المتصلة بها فى البلاد من حيث المناهج والكتب وطرق التدريس والوسائل التعليمية الدراسية، واقتراح ما يمكن أن يقتبس منها فى ضوء احتياجات وإمكانيات ومطالب مجتمعنا.
- اقتراح المشروعات المتعلقة بإعداد وتدريب وتقويم المعلمين اللازمين لتدريس المادة أو الأنشطة التى تتصل بها، واقتراح البرامج التدريبية، والعمل على الوصول بالمدرسين إلى مرحلة التنمية الذاتية، والاشتراك فى المؤتمرات أو الندوات التى تتصل بالمادة أو الأنشطة المتصلة بها.
- إبداء الرأى فى الكتب المناسبة للمكتبات المدرسية والقراءة الصفية، والمراجع التى يمكن الإفادة منها فى برامج التدريب.
- تبسيط المادة فى اجتماعاته مع مدرسى المادة، وكيفية معالجة أبواب المنهج، وكيفية ابتكار الوسائل التعليمية ونواحى النشاط المتصلة بالمادة الدراسية.
- الاشتراك فى إعداد الدراسات والبحوث الخاصة بتطوير المادة أو النشاط بالتعاون مع الموجه العام المختص.
- الاشتراك فى وضع نظام منح الجوائز والحوافز الأدبية مع الإدارات التعليمية المختصة.
- إعداد النشرات والتوجيهات المنظمة للعمل.

openkandi.com

- دراسة الإحصائيات فى بدء العام الدراسى، وحصر الزيادة أو العجز فى هيئات التدريس، وتقدير الأعداد اللازمة منها للمادة أو النشاط، واستكمال الكتب والأجهزة والأدوات المدرسية.
- فحص مدى ملائمة الكتب للمنهج، واقتراح التعديلات اللازمة، ومراجعة الكتب واعتمادها للطباعة بعد تصحيح الأخطاء العلمية فى ضوء المعايير القومية للتعليم.
- اقتراح مستويات الامتحانات التى تناسب المادة أو المواد الدراسية أو النشاط، ومناقشة مواضيع الأسئلة ونتائج الامتحانات تمهيداً للبحث فى وسائل رفع المستوى، وعلاج النقص أو القصور.
- اقتراح التجارب التى يرى إجراؤها على المادة أو النشاط المصاحب من حيث طرق تدريسها وخطتها ومناهجها والمستويات التى تجرى فيها ومدتها ومتابعة تقويمها.
- إعداد التقارير الشهرية والفترية عن نشاط المادة أو المواد الدراسية أو النشاط وما تكشفه نتيجة المتابعة.
- حضور الاجتماعات واللقاءات التى يتطلب الأمر حضورها.
- الاشتراك فى تحديد مستويات الكفاية الأساسية لأعضاء هيئة التدريس وقواعد ترشيحهم واختيارهم طبقاً للمعايير القومية للتعليم.
- العمل على نشر ثقافة المعايير القومية.
- الاشتراك فى تفعيل المشاركة المجتمعية للوصول بها إلى أعلى المستويات.

obeikandi.com

**م- موجه مادة أو نشاط**[1]:

**الهدف العام:**

**يُعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن متابعة وتقويم كل ما يتعلق بمادته أو نشاطه، وما يتبع ذلك من زيارات ميدانية للمدارس،وتقييم أداء المدرسين، وتقييم الخطط الدراسية والمنهج والوسائل التعليمية والامتحانات ومدى استيعاب التلاميذ بالمرحلة التعليمية المقيد عليها وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:**

**التوجيه الفنى والمتابعة الميدانية:**

- **الاشتراك فى وضع الخطة الفنية لمتابعة وتقييم كل ما يتعلق بمادته أو نشاطه ومدارسة مشكلاتها العامة والخاصة واقتراح الأساليب والوسائل العملية لرفع مستوى الأداء والتعرف على مستويات الكفاية لهيئات التدريس ومستوى التلاميذ فى ضوء المعايير القومية للتعليم.**
- **إعداد وتنفيذ برامج الزيارات الميدانية للمدارس للوقوف على الجهود التى يبذلها أعضاء هيئة التدريس لرفع مستوى المادة أو النشاط بين التلاميذ، ورفع مستوى الأداء بين أعضاء هيئة التدريس، وتقويم أعمال الطلاب، ورعاية التفوق،وعلاج التخلف الدراسى فى المادة أو النشاط، والوقوف على حالة الكتاب المدرسى من حيث توافره ومدى الإفادة منه للوصول إلى مستوى الجودة الشاملة.**
- **دراسة التقارير والبيانات الواردة بشأن الخطط والمناهج والكتب وطرق التدريس والوسائل التعليمية وغير ذلك من النواحى التى تتصل بمادته أو مواده أو النشاط المتصل بها، وإعداد مذكرات تتضمن الملاحظات والآراء والمقترحات لعرضها على المختصين.**

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (١٣/٢)

obeikandl.com

- الإطلاع المستمر على التعليمات المتعلقة بمادته أو مواده أو النشاط المتصل بها فى البلاد من حيث المناهج والكتب وطرق التدريس والوسائل التعليمية الدراسية، واقتراح ما يمكن أن يقتبس منها فى ضوء احتياجات وإمكانيات ومطالب مجتمعنا وفقاً لمعايير الجودة الشاملة.
- اقتراح المشروعات المتعلقة بإعداد وتدريب وتقويم المعلمين اللازمين لتدريس المادة أو المواد الدراسية أو الأنشطة التى تتصل بها، واقتراح البرامج التدريبية والبعثات اللازمة، والاشتراك فى المؤتمرات أو الندوات التى تتصل بالمادة أو النشاط ويتطلب الأمر منه حضورها.
- إبداء الرأى فى الكتب المناسبة للمكتبات المدرسية والقراءة الصيفية، والمراجع التى يمكن الإفادة منها فى برامج التدريب.
- العمل على تبسيط المادة فى اجتماعاته مع مدرسى المادة وكيفية معالجة أبواب المنهج، وكيفية ابتكار الوسائل التعليمية ونواحى النشاط المتصلة بالمادة الدراسية.
- دراسة الإحصائيات فى بدء العام الدراسى، وحصر الزيادة أو العجز فى هيئات التدريس، وتقدير الأعداد اللازمة منها للمادة أو النشاط، والعمل على استكمال الكتب والأجهزة والأدوات المدرسية.
- فحص مدى ملاءمة الكتب للمناهج، والمشاركة فى اقتراح التعديلات اللازمة ومراجعة الكتب.
- اقتراح مستويات الامتحانات التى تناسب المادة أو المواد الدراسية أو النشاط المتصل بها،ومناقشة مواضيع الأسئلة ونتائج الامتحانات، تمهيداً للبحث فى وسائل رفع المستوى وعلاج أى نقص أو قصور.
- اقتراح التجارب التى يرى إجراؤها على المادة أو النشاط المتصل بها من حيث طرق تدريسها وخطتها ومناهجها والمستويات التى تجرى فيها ومدتها ومتابعة تقويمها.

- إعداد التقارير الشهرية والفترية عن نشاط المادة أو المواد الدراسية أو النشاط المتصل بها، وما تكشفه نتيجة المتابعة، ورفعها إلى المختصين.
- حضور الاجتماعات واللقاءات التى يتطلب الأمر حضورها.
- الاشتراك فى تحديد مستويات الكفاية الأساسية لأعضاء هيئة التدريس، وقواعد ترشيحهم واختيارهم فى ضوء المعايير القومية للتعليم.
- الاشتراك فى نشر ثقافة المعايير القومية.
- الاشتراك فى خطط تفعيل المشاركة المجتمعية.
- التأكد من تطبيق معايير الجودة الشاملة.

## ثالثاً: الإدارة التعليمية على المستوى المحلى

### أ- رئيس المركز أو المدينة:

يكون لكل مركز أو مدينة رئيس هو رئيس المدينة يختاره رئيس مجلس الوزراء وتكون له سلطات وكيل الوزارة ورئيس المصلحة فى المسائل المالية والإدارية بالنسبة لأجهزة وموازنة المركز أو المدينة على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات[١].

### ب- المجلس التنفيذى للمركز أو المدينة:

يشكل بكل مركز أو مدينة مجلس تنفيذى برئاسة رئيس المركز أو المدينة وعضويته كل من[٢]:

---

(١) جمهورية مصر العربية. قانون نظام الإدارة المحلية رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م،ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات. مرجع سابق، المادة رقم (٤٤)، والمادة رقم (٥٥)، ص ص٣٤-٣٥، ص٤٢.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٤٥)، المادة رقم (٥٦)، المادة رقم ((٦٠)، الصفحات رقم ٣٥، ٤٢، ١٣٦.

obeikandl.com

- مديرى إدارات الخدمات والإنتاج بالمركز أو المدينة ورؤساء الهيئات التالية: الداخلية- التعليم- الصحة- الإسكان- الزراعة- الطب البيطرى- الرى- الشئون الاجتماعية- التأمينات الاجتماعية- القوى العاملة- التموين- الكهرباء- الثقافة- الشباب- الأوقاف- الأزهر- المالية- بنك التنمية والائتمان الزراعى.
- سكرتير المركز أو المدينة ويكون أميناً للمجلس، ويجتمع هذا المجلس بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل أسبوعين فى المكان الذى يحدده.

ويختص المجلس التنفيذى للمركز بمعاونة رئيس المركز فى وضع الخطط الإدارية والمالية اللازمة لشئون المركز ولتنفيذ قرارات المجلس الشعبى المحلى للمركز، كما يتولى القيام بالمهام التالية[1]:

- تزويد المدن والقرى بما يلزمها من أجهزة إدارية وفنية لمباشرة اختصاصاتها.
- تقديم العون المالى للمدن والقرى التى تقصر مواردها الذاتية عن الوفاء باحتياجاتها وفى حدود ما يقرره المجلس الشعبى المحلى للمركز.
- تنفيذ المشروعات التى تعجز المدن والقرى عن القيام بها.
- دراسة واقتراح القيام بالمشروعات المشتركة التى تخدم أكثر من وحدة محلية بدائرة المركز.
- متابعة الأعمال التى تتولاها الأجهزة التنفيذية للمركز وتقييم مستوى الأداء وحسن إنجاز المشروعات والخدمات على مستوى المركز.
- إعداد مشروع موازنة المركز واقتراح توزيع الاعتمادات المخصصة للاستثمارات بعد اعتمادها- على الوحدات المحلية المختلفة.
- وضع القواعد التى تكفل حسن سير العمل بالأجهزة الإدارية التنفيذية بالمركز.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٤٦)، ص ص٣٥-٣٦.

- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات التى ستعرض على المجلس الشعبى المحلى للمركز من النواحى الفنية والإدارية والقانونية.
- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات الاستثمارية التى يتولاها المركز.
- دراسة وبحث ما يحيله رئيس المركز أو المجلس الشعبى المحلى للمركز من الموضوعات.

كما يتولى المجلس التنفيذى للمدينة معاونة رئيس المدينة فى وضع الخطط الإدارية والمالية اللازمة لشئون المدينة ولتنفيذ قرارات المجلس الشعبى المحلى للمدينة، كما يقوم بدراسة وبحث ما قد يحيله المجلس الشعبى المحلى للمدينة أو رئيس المدينة من الموضوعات، ويتولى المجلس بوجه خاص فى حدود القوانين واللوائح ما يلى[1]:

- متابعة الأعمال التى تتولاها الأجهزة التنفيذية للمدينة وتقييم مستوى الأداء وحسن إنجاز المشروعات والخدمات على مستوى المدينة.
- إعداد مشروع موازنة المدينة واقتراح توزيع الاعتمادات المخصصة للاستثمارات– بعد اعتمادها– على مشروعات الأحياء المختلفة.
- مراقبة تحصيل موارد المدينة أياً كان نوعها.
- مساعدة المرافق والمنشآت والأجهزة المحلية.
- الاشتراك مع وحدة محلية أخرى فى إنشاء أو إدارة أعمال أو مرافق لحساب الوحدتين وذلك بعد موافقة المجلس الشعبى المحلى للمدينة.
- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات التى ستعرض على المجلس الشعبى المحلى للمدينة من النواحى الفنية والإدارية والقانونية.
- دراسة وإبداء الرأى فى الموضوعات الاستثمارية التى تتولاها المدينة.
- دراسة وبحث ما يحيله إليه رئيس المدينة أو المجلس الشعبى المحلى للمدينة من الموضوعات.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٥٧). ص ص٤٢–٤٣.

**ج- المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة:**

يشكل فى كل مركز مجلس شعبى محلى تمثل فيه المدينة عاصمة المركز باثنى عشر عضواً، وتمثل المدينة التى تضم أكثر من قسم إدارى بأربعة عشر عضواً، مع مراعاة تمثيل جميع الأقسام الإدارية المكونة للمدينة.

وتمثل باقى الوحدات المحلية فى نطاق المركز بعشرة أعضاء عن كل وحدة(١).

ويشكل فى كل مدينة مجلس شعبى محلى يمثل فيه كل قسم إدارى بأربعة عشر عضواً، ويكون تمثيل المدينة ذات القسم الواحد بأربعة وعشرين عضواً(٢).

وينتخب المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة من بين أعضائه فى أول اجتماع لدور انعقاده العادى ولمدة هذا الدور رئيسا ووكيلاً له على أن يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين، ويحل الوكيل محل رئيس المجلس عند غيابه،وإذا غاب الرئيس والوكيل تكون الرئاسة لأكبر الأعضاء سناً(٣).

ويتولى المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة فى نطاق السياسة العامة للمحافظة أو للمركز الإشراف والرقابة على أعمال المجالس المحلية للمدن والقرى الواقعة فى نطاق المركز أو على مختلف المرافق ذات الطابع المحلى فى نطاق المدينة، ويختص فى حدود القوانين واللوائح بالمسائل التالى(٤):

- إقرار مشروع الخطة ومشروع الموازنة السنوية للمركز أو المدينة ومتابعة تنفيذها وإقرار مشروع الحساب الختامى.

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٣٩) ص ص٣١-٣٢.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٤٧)، ص٣٧.

(٣) المرجع السابق، المادة رقم (٤٠)، المادة رقم (٤٨)، ص ص٤٢-٣٧.

(٤) المرجع السابق، المادة رقم (٤١)، المادة رقم (٤٩)، ص ص٣٢-٣٣.

- تحديد وإقرار خطة المشاركة الشعبية بالجهود والإمكانيات الذاتية على مستوى المركز أو المدينة فى المشروعات المحلية ومتابعة تنفيذها.
- اقتراح إنشاء مختلف المرافق التى تعود بالنفع العام على المركز أو المدينة.
- تحديد وإقرار القواعد العامة لإدارة واستخدام ممتلكات المركز أو المدينة والتصرف فيها.
- الموافقة على القواعد العامة لتنظيم تعامل أجهزة المركز أو المدينة مع الجماهير فى كافة المجالات.
- الموافقة على القواعد اللازمة لتنظيم المرافق العامة المحلية للمركز أو المدينة ورفع كفاءة العمل بها.
- اقتراح خطط رفع الكفاية الإنتاجية.

**دور المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة فى التعليم:**

- يتولى المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة عملية تحديد الأماكن المناسبة لإنشاء المدارس الثانوية العامة والمدارس الثانوية الفنية التى تخدم وحدات المركز، والمدارس الثانوية العامة التى تخدم المدينة أو الحى والمدارس الابتدائية والإعدادية ومراكز التدريب المحلية.
- الإشراف على تطبيق المناهج المقررة من قبل وزارة التربية والتعليم وتقديم التوصيات الخاصة بمشكلات التطبيق،وتقديم المقترحات الخاصة بالتعديلات التى تقتضيها البيئة المحلية للمركز أو المدينة.
- الإشراف على امتحانات النقل فى المدارس التى يديرها المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة.
- إنشاء وتجهيز المكتبات المدرسية والأندية الرياضية المدرسية فى المدارس الداخلة فى نطاق المجلس الشعبى المحلى للمركز أو المدينة.

obeikandl.com

- تدبير وتنظيم وسائل التغذية للطلاب فى المدارس التى تقع فى نطاق المركز أو المدينة وتيسير كل ما يتصل بالرعاية الصحية والمدرسية.
- دراسة وإعداد الخطط والبرامج الخاصة بمحو الأمية وتعليم الكبار وتنفيذها.

**د- رئيس القرية:**

يكون لكل قرية رئيس تكون له سلطات رئيس المصلحة فى المسائل المالية والإدارية بالنسبة لأجهزة وموازنة القرية[١].

**هـ- المجلس التنفيذى للقرية:**

يشكل بكل قرية مجلس تنفيذى برئاسة رئيس القرية وعضوية كل من[٢]:

- رؤساء الأجهزة التنفيذية بدائرة القرية الذين تحددهم اللائحة التنفيذية.
- سكرتير القرية ويكون أميناً للمجلس.

ويجتمع المجلس التنفيذى للقرية بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل أسبوعين فى المكان الذى يحدده وفى حالة غياب الرئيس يحل محله أقدم رؤساء الأجهزة التنفيذية بالقرية.

ويختص المجلس التنفيذى للقرية بمعاونة رئيس القرية فى وضع الخطط الإدارية والمالية اللازمة لشئون القرية، ولتنفيذ قرارات وتوصيات المجلس الشعبى المحلى للقرية، كما يقوم بدراسة وبحث ما قد يحيله إليه المجلس الشعبى المحلى أو رئيس القرية من الموضوعات.

ويتولى المجلس التنفيذى للقرية بوجه خاص وفى حدود القوانين واللوائح بالمهام التالية[٣]:

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٧٢)، ص٥٠.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٧٣)، ص٥٠.

(٣) المرجع السابق، المادة رقم (٧٤)، ص ص٥٠-٥١.

obeikandl.com

- مراقبة تحصيل موارد القرية أياً كان نوعها.
- وضع القواعد التى تكفل حسن سير العمل بالأجهزة الإدارية التنفيذية بالقرية.
- بحث احتياجات القرية من المرافق والخدمات والمشروعات اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية للقرية.

**و- المجلس الشعبى المحلى للقرية:**

يشكل فى كل قرية تمثل وحدة محلية مجلس شعبى محلى من أربعة وعشرين عضواً، فإذا كان نطاق الوحدة المحلية للقرية يشمل مجموعة من القرى المتجاورة، تمثل القرية التى فيها مقر المجلس بعضوين على الأقل، وباقى القرى بعضو واحد لكل منها، ولا يجوز فى جميع الأحوال أن يزيد عدد أعضاء المجلس عن أربعة وعشرين عضواً إلا بالعدد الذى يقتضيه تمثيل كل قرية من القرى الداخلة فى نطاق الوحدة المحلية للقرية[١].

وينتخب المجلس الشعبى المحلى للقرية من بين أعضائه فى أول اجتماع لدور انعقاده العادى ولمدة هذا الدور رئيساً ووكيلاً له على أن يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين، ويحل الوكيل محل رئيس المجلس عند غيابه، وإذا غاب الرئيس والوكيل تكون الرئاسة لأكبر الأعضاء سناً، وإذا خلا مكان أحدهما انتخب المجلس من يحل محله إلى نهاية مدته[٢].

ويتولى المجلس الشعبى المحلى للقرية فى نطاق السياسة العامة للمركز الرقابة على مختلف المرافق ذات الطابع المحلى فى نطاقه ويختص فى حدود القوانين واللوائح بالمهام التالية[٣]:

---

(١) المرجع السابق، المادة رقم (٦٦) ص ص٤٦-٤٧.

(٢) المرجع السابق، المادة رقم (٦٧)، ص٤٧.

(٣) المرجع السابق، المادة رقم (٧٦)، ص٤٧.

- اقتراح خطة تنمية القرية اقتصادياً واجتماعياً وعمرانياً.
- اقتراح مشروع الموازنة، واقتراح مشروع الحساب الختامى.
- اقتراح وسائل المشاركة الشعبية بالجهود والامكانيات الذاتية فى نطاق القرية لرفع مستواها.
- العمل على نشر الوعى الزراعى بما يحقق تحسين وتنويع الإنتاج الزراعى.
- اقتراح إنشاء مختلف المرافق العامة بالقرية.
- العمل على محو الأمية وتنظيم الأسرة ورعاية الشباب وتعميق القيم الدينية والخلقية.

**- دور المجلس الشعبى المحلى للقرية فى التعليم:**

- يتولى المجلس الشعبى المحلى للقرية عملية اختيار الأماكن الملائمة لإنشاء المدارس الإعدادية والابتدائية التى تخدم القرية.
- الإشراف على تطبيق المناهج المقررة على مدارس مرحلة التعليم الأساسى (المدارس الابتدائية والإعدادية) وتقديم الاقتراحات الخاصة بتعديلاتها وفقاً لما يسفر عنه التطبيق وتقتضيه احتياجات البيئة المحلية للقرية.
- إنشاء وتجهيز وإدارة المكتبات المدرسية والأندية الرياضية للمدارس.
- دراسة وإعداد الخطط والبرامج الخاصة بمحو الأمية وتعليم الكبار وتنفيذها على مستوى القرية.
- توفير برنامج صحى ملائم للتلاميذ بالتنسيق مع المركز الصحى بالقرية.
- الإشراف على امتحانات النقل فى المدارس الابتدائية والإعدادية التى تقع فى نطاق القرية.
- تدبير وتنظيم وسائل التغذية للتلاميذ فى المدارس الابتدائية والإعدادية التى يديرها المجلس الشعبى المحلى للقرية.

obeikandl.com

**- الإدارات التعليمية في المدينة أو المركز:**

ويصدر قرار بإنشائها من وزير التربية والتعليم وتحديد مستوياتها الإدارية التعليمية بوحدات الإدارة المحلية بالمحافظات، وهى الأجهزة التى تمثل وزارة التربية والتعليم على المستوى المحلى، ويعاونها وحدات معاونة تتولى شئون الخدمات التعليمية المساعدة، ويرأس كل إدارة تعليمية مدير إدارة يكون مسئول مسئولية مباشرة أمام مدير التربية والتعليم بالمحافظة عن سير العمل بالإدارة وكفاءتها فى أداء الخدمات التعليمية، ويعاونه وكيل الإدارة التعليمية.

وتتحدد مستويات الإدارات التعليمية على النحو التالى:

- الإدارة التعليمية من المستوى الأول: يكون مديرها بدرجة مدير عام، والوكيل بدرجة وكيل مديرية تعليمية.
- الإدارة التعليمية من المستوى الثانى: يكون مديرها بدرجة وكيل مديرية تعليمية، والوكيل بدرجة مدير مرحلة.
- الإدارة التعليمية من المستوى الثالث: يكون مديرها بدرجة مدير مرحلة، والوكيل بدرجة رئيس قسم.

وفيما يلى نستعرض اختصاصات وظائف الإدارة التعليمية على مستوى المدينة أو المركز على النحو التالى.

obeikandl.com

**أ – مدير إدارة تعليمية بمديريات التربية والتعليم على مختلف مستوياتها[1]:**

**الهدف العام:**

**يُعد شاغل الوظيفة مسولاً عن تولى القيادة التنظيمية والتربوية لمديرى المدارس التابعة لإدارته، ويعتبر المدير التنفيذى للتعليم على مستوى الإدارة، ومن ثم فإنه يشرف بشكل مباشر على تنفيذ جميع البرامج والأنشطة التعليمية، ويقوم بمتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة، ويستعين فى أداء هذه المهام بمعاونيه من مديرى المراحل حسب نظام ملائم لتفويض السلطات،ويظل مع ذلك مسئولاً بصفة شخصية أمام قيادات الوزارة عن تنفيذ المدارس التابعة له لسياسات ومشروعات الوزارة واللوائح والقوانين المختلفة، ويتحمل مسئولية متابعة برامج تحسين التعليم فى مدارس الإدارة وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية.**

**أولاً: القيادة والتخطيط:**

- **يقوم بتطوير رؤية مشتركة تمثل إطاراً عاماً للأهداف الاستراتيجية للإدارة تتفق مع رؤية الوزارة وسياسة الدولة.**
- **يتولى قيادة مديرى المدارس التابعة للإدارة التعليمية بمساعدة مديرى المراحل والتعليم النوعى، ويقوم بتوجيههم للعمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للتعليم المتميز بمدارس الإدارة التعليمية، ويقوم بتأسيس نظام لا مركزى لاتخاذ القرارات يعتمد على المشاركة فى اتخاذ القرارات والمسئولية عنها.**
- **يقوم بمهام المدير التنفيذى التربوى للإدارة التعليمية بما يتضمنه ذلك من مهام تنظيمية وتخطيطية ورقابية.**

---

**(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م مرجع سابق. ملحق رقم (٣/٢).**

openkandil.com

- يظل على معرفة كاملة بالمعايير القومية للتعليم وأهميتها فى تحقيق التعليم المتميز للجميع ويتولى وضع الخطط والبرامج التى تضمن تطبيقها فى المدارس التابعة لإدارته التعليمية.
- يقوم بترشيح أعضاء مجلس أمناء المراحل المختلفة على مستوى الإدارة التعليمية.
- يقوم بدعوة مجالس الأمناء إلى الاجتماع ومتابعة تنفيذ قراراتها مع مجالس المدارس ومديرى المدارس.
- يقوم بتخطيط وتنسيق عملية حصول المدارس التابعة للإدارة التعليمية على الاعتماد التربوى ويتولى متابعة ذلك مع الهيئة القومية للاعتماد التربوى.
- يقوم بدراسة تقارير الهيئة العامة للاعتماد التربوى، ويعتمد الإجراءات التى يتقرر اتخاذها استجابة لملاحظات الهيئة.
- يقوم بمتابعة تنفيذ خطط تحسين المدارس، وتقويم مدى نجاح المدارس التابعة للإدارة التعليمية فى تحقيق أهداف التحسين، وتنسيق تلك الجهود مع قسم تحسين المدارس بهيئة الاعتماد التربوى.
- يتولى تقديم اقتراحات وطلبات إنشاء رياض الأطفال والمدارس إلى مديرية التعليم التابع لها ويتابع الإجراءات التى تمت لتحقيق ذلك.

**ثانياً: المنهج والتدريس:**

- يوجه العملية التربوية فى المراحل التعليمية المختلفة فى الإدارة التعليمية.
- يقوم بزيارة المدارس التابعة للإدارة التعليمية بانتظام للتحقق من انتظام العملية التعليمية ومن حالة المدرسة ونظامها ونظافتها بصفة عامة.
- يشرف على التوجيه الفنى والمالى للمدارس التابعة له، ويتابع عملية تنفيذ ملاحظات الموجهين والمفتشين.
- يساعد العاملين فى وضع أهداف طويلة وقصيرة الأجل للمراحل التعليمية المختلفة لكى تسترشد بها المدارس التابعة للإدارة التعليمية فى وضع رؤيتها وتحديد أولويات أهدافها.

opelkanal.com

- يقوم بتنسيق المناهج للمراحل والسنوات المختلفة ويشرف على تصميم الوحدات الدراسية على أساس المعايير للمواد الدراسية المختلفة.
- يضع خططاً طويلة الأجل لتطبيق استراتيجيات التعلم النشط والفردى فى المدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يضع خطط تطوير وتطبيق النظم المستحدثة للامتحانات ويقوم بتقويم كفاءتها.
- يقوم بالإشراف على الامتحانات ومراقبة انتظامها وسلامتها.
- يقوم بتقويم فاعلية البرامج الدراسية ويستخدم النتائج فى مبادرات تحسين المدارس على مستوى الإدارة التعليمية.
- متابعة مشروعات وأنشطة المدارس المنتجة.

## ثالثاً: التنظيم وإدارة الأفراد:

- اعتماد تعيين مديرى رياض الأطفال والمدارس بناءً على توصيات المجالس المختصة.
- يوصى بأنواع وعدد الوظائف المطلوبة لتوفير العمالة المناسبة للمدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يرشح للتعيين فى الوظائف المختلفة ويختص بتوزيع المهام والمسئوليات وإعادة توزيعها حسب مصلحة العمل.
- يعمل كضابط اتصال بين مديرية التربية والتعليم بالمحافظة وبين العاملين فى الإدارة التعليمية والمدارس التابعة لها.
- تقويم أداء المدرسين والإخصائيين والعاملين بالمدارس التابعة للإدارة التعليمية طبقاً للنظام الموضوع من الوزارة.
- يدعم كافة جهود التنمية المهنية أثناء الخدمة سواء التعليمية أو التدريبية.

obeikandl.com

## رابعاً: الشئون الإدارية والمالية:

- يقوم بإدارة الإدارة التعليمية بما يتمشى مع اللوائح والقوانين والسياسات التى تضعها الوزارة أو المجالس المختصة.
- يشرف على تشغيل نظام الحكومة الإلكترونية ويتأكد من تحديث بياناتها باستمرار، ويعتمد عليها فى إعداد التقارير واتخاذ القرارات.
- يوصى بسياسات حول التنظيم والتمويل والتدريس، والمبانى المدرسية والوظائف الأخرى فى برنامج المدرسة.
- يشرف على وضع الموازنة السنوية ويشارك فى إعداد موازنة البرامج والأداء على مستوى الإدارة التعليمية.
- يشرف على جميع العمليات المحاسبية ويتأكد من سلامة الإجراءات والسجلات المحاسبية.
- يدير عملية تنفيذ الميزانية، ويتأكد أن البرامج اقتصادية من حيث التكلفة، وأن الاعتمادات والأموال تدار بأمانة.
- يقوم بالعمل اللازم للتأكد من أن موارد وأصول وممتلكات الوزارة من مبانى ومعدات وأثاث وخلافه يتم المحافظة عليها وصيانتها، وأنها كافية لاستيعاب الزيادة السكانية، وبصفة عامة يعمل على توفير بيئة تعلم إيجابية فى المدارس التابعة له.

## خامساً: شئون الطلاب:

- وضع سياسة تأمين طلاب رياض الأطفال والمرحلة الابتدائية على مستوى الإدارة التعليمية.
- وضع نظام لرعاية ذوى الاحتياجات الخاصة سواء فى ذلك المعوقين ذهنياً أو بدنياً، أو الموهوبين.

openkandil.com

- وضع استراتيجيات لمعالجة السلوكيات السلبية ومكافحة الانحراف والإدمان بين تلاميذ المرحلتين الإعدادية والثانوية.
- يشجع البرامج التى تؤدى إلى زيادة الاعتزاز بالنفس والتوقعات من كل التلاميذ فى المدارس التابعة للإدارة التعليمية.

## سادساً: العلاقات بين المدرسة والمجتمع:

- يقوم بتفسير سياسات الوزارة للعاملين وللمجتمع.
- يضع ويوصى وينفذ برنامجاً مستمراً للتواصل الفعال بين المدارس والجمهور العام، ويحافظ على علاقات خارجية جيدة مع الوكالات الحكومية ومؤسسات الأعمال الأخرى، والمنظمات المهنية.
- الإعلام عن خطط ومشروعات التعليم فى المجتمع المحلى عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات وغير ذلك.
- توثيق العلاقات مع المجتمع المحلى وتحقيق المشاركة المجتمعية فى مجالات دعم التعليم ومساعدة المدارس.
- العمل مع الجمعيات الأهلية والمدارس الخاصة لدعم الخدمات التعليمية والتربوية على المستوى المحلى.

## سابعاً: النمو المهنى:

- يحافظ على نموه المهنى عن طريق القراءة وحضور المؤتمرات والعمل فى اللجـــان المهنية وزيارة الإدارات التعليمية الأخرى للإطلاع على تجارب الآخرين.

obeikandl.com

**ب – وكيل إدارة تعليمية بمديريات التربية والتعليم على مختلف مستوياتها[1]:**

**الهدف العام:**

يُعد شاغل الوظيفة نائباً عن مدير الإدارة التعليمية فى القيادة التنظيمية والتربوية لمديرى المدارس التابعة لإدارته التعليمية، كما يساعده فى تنفيذ جميع البرامج والأنشطة التعليمية ومتابعتها وتقويمها وتوجيهها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة، كما يساعد فى تنمية علاقات الإدارة التعليمية والمدارس التابعة لها بالمجتمع، وعلى الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات التالية:

**أولاً: القيادة والتخطيط:**

- يساعد مدير الإدارة التعليمية فى القيام بالمهام التنظيمية والتخطيطية والرقابية لأعمال الإدارة التعليمية والمدارس التابعة لها.
- يشارك فى وضع خطط وبرامج تطبيق المعايير القومية للتعليم فى المدارس التابعة لإدارته التعليمية.
- يراجع ترشيحات أعضاء مجلس أمناء المراحل المختلفة لتعليمية على مستوى الإدارة التعليمية ويعتمدها من مدير الإدارة التعليمية.
- يساعد فى تنسيق وتنفيذ عملية حصول المدارس التابعة للإدارة التعليمية على الاعتماد التربوى ويتولى متابعة ذلك مع الهيئة القومية للاعتماد التربوى.
- يتابع تنفيذ الإجراءات التى يتقرر اتخاذها استجابة لملاحظات الهيئة القومية للاعتماد التربوى.
- يساعد فى تنفيذ خطط تحسين المدارس وتقويم مدى نجاح المدارس التابعة للإدارة التعليمية فى تحقيق أهداف التحسين، ويقدم تقارير بذلك إلى مدير الإدارة التعليمية.

---

(١) المرجع السابق، ملحق رقم (٤/٢)

obeikandl.com

## ثانياً: المنهج والتدريس:

- يساعد فى الإشراف على العملية التربوية فى المراحل التعليمية المختلفة فى الإدارة التعليمية.
- ينفذ برنامجاً لزيارة المدارس التابعة للإدارة التعليمية بالتنسيق مع مدير الإدارة التعليمية للتحقق من انتظام العملية التعليمية ومن حالة المدرسة ونظامها ونظافتها بصفة عامة.
- يتابع عمليات التوجيه الفنى، ويطلع على تقارير الموجهين، ويتابع ذلك أثناء زيارته للمدارس.
- يساعد فى توزيع وتنسيق المناهج للمراحل التعليمية والسنوات الدراسية المختلفة، وتوفير الكتب والمصادر التعليمية اللازمة لمدارس الإدارة التعليمية.
- يشارك فى تطبيق الاستراتيجيات الحديثة فى التعليم والتعلم فى مدارس الإدارة التعليمية.
- يساعد فى تطوير وتطبيق النظم المستحدثة للامتحانات ويقوم بتقويم كفاءتها.
- يقوم بالإشراف على الامتحانات ومراقبة انتظامها وسلامتها.
- يساعد فى تقويم البرامج الدراسية ويقدم مقترحات وتوصيات لزيادة فاعليتها.
- يتابع مشروعات وأنشطة المدارس المنتجة على مستوى الإدارة التعليمية.

## ثالثاً: التنظيم وشئون الأفراد:

- يقوم بالدراسات اللازمة لتحديد أنواع وعدد الوظائف المطلوبة للمدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يشارك فى اختيار الموظفين والمدرسين الجدد وتوزيعهم على المدارس التابعة للإدارة التعليمية حسب مصلحة العمل.
- يقوم بتوجيه مديرى المراحل التعليمية لتنفيذ تعليمات خطط مديرية التربية والتعليم، ويتابع تنفيذ لك.

obeikandi.com

- يقوم بتوجيه مديرى المراحل التعليمية لتنفيذ تعليمات وخطط مديرية التربية والتعليم،ويتابع تنفيذ ذلك.
- يشارك فى تقويم أداء المدرسين والإخصائيين والعاملين بالمدارس التابعة للإدارة التعليمية طبقاً للنظام الموضوع من الوزارة.
- يشرف على إدخال واستخدام تكنولوجيا التعليم فى للمدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يشارك فى تخطيط وتنفيذ برامج التنمية المهنية على مستوى الإدارة التعليمية.

## رابعاً: الشئون الإدارية والمالية:

- ينوب عن مدير الإدارة التعليمية فى تنفيذ اللوائح والقوانين والسياسات التى تضعها الوزارة أو المجالس المختصة، ويساعده فى ذلك حسب الحاجة.
- يتابع تنفيذ وتحديث نظام الحكومة الإلكترونية فى المدارس التابعة للإدارة التعليمية.
- يرأس لجان إعداد الموازنة السنوية ولجان إعداد موازنة البرامج والأداء على مستوى الإدارة التعليمية.
- يشرف على تنفيذ الميزانية، ويعيد توزيع الموارد استراتيجياً بما يساعد فى تحقيق أهداف التعليم المتميز.
- يساعد مدير الإدارة التعليمية فى تقويم احتياجات الإدارة التعليمية من المبانى والأثاث والمعدات المختلفة.

## خامساً: شئون الطلاب:

- يتابع تطبيق سياسات تأمين طلاب رياض الأطفال والمرحلة الابتدائية على مستوى الإدارة التعليمية.
- يشرف على تنفيذ نظم رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة، سواء فى ذلك المعوقين ذهنياً أو بدنياً، أو الموهوبين.
- يقوم بمتابعة وتقويم برامج ومبادرات التعامل مع السلوكيات السلبية، ومكافحة الانحراف والإدمان بين تلاميذ المرحلتين الإعدادية والثانوية.

obeikandl.com

**سادساً: العلاقات بين المدرسة والمجتمع:**

- يقوم بتفسير سياسات الوزارة للعاملين وللمجتمع.
- يساعد فى تنفيذ برامج المشاركة بين المدارس والمجتمع، ويحافظ على علاقات خارجية جيدة مع الوكالات ومؤسسات الأعمال الأخرى والمنظمات المهنية.
- المشاركة فى جهود التوصية بخطط ومشروعات التعليم فى المجتمع المحلى عن طريق عقد الندوات والمؤتمرات وغير ذلك.
- العمل مع الجمعيات الأهلية والمدارس الخاصة لدعم الخدمات التعليمية والتربوية على المستوى المحلى.

**سابعاً: النمو المهنى:**

- يحافظ على نموه المهنى عن طريق القراءة وحضور المؤتمرات والعمل فى اللجان المهنية وزيارة الإدارات التعليمية الأخرى للإطلاع على تجارب الآخرين.
- يتابع نتائج البحوث والدراسات الحديثة فى مجال الإدارة التعليمية.

## رابعاً: الإدارة التعليمية على المستوى المدرسى

### ❁ مدير/ ناظر المدرسة

مدير/ ناظر المدرسة هو أهم عضو فى الإدارة المدرسية، فبدون إدارته لا يمكن إحراز أى تقدم فى مجال العمل المدرسى مهما اتصفت الهيئة العاملة فى المدرسة ببعد النظر وبالمهارة فى تصريف الأمور، حيث إن المدير هو الذى يمسك بزمام الأمور بيديه، فهو المثل الذى يحتذيه الآخرون، وهو الذى ينشر روح السلوك الديمقراطى فى شتى أنحاء المدرسة، أو يجعل من الاستبداد وسيلة يخضع بها كافة جماعات المدرسة لسلطاته[1].

(١) أحمد محمد الطبيب. مرجع سابق، ص ص١٢٥-١٢٦.

obeikandl.com

فمدير/ ناظر المدرسة الفعال هو الذى يستخدم مهاراته وقدراته وخبراته فى تطبيق الأسس العلمية للإدارة، ويتخذ القرارات الرشيدة القابلة للتنفيذ والتى تحقق التوازن بين أهداف المدرسة وأهداف العاملين، وهو القادر على تفهم سلوك العاملين ودوافعم والتفاعل مع البيئة الداخلية والخارجية لأنه يتأثر بها ويؤثر فيها، ومسئولياته الفنية والإدارية، أى فى مجال إدارة العمل أو تنمية العاملين معه فى المدرسة[١].

ولكى يكون مدير/ ناظر المدرسة ذا تأثير فعال ينبغى عليه أن يتبع سلوكاً قيادياً مناسباً يتعامل به مع المعلمين، ومدير/ ناظر المدرسة الناجح ليس بالضرورة هو المدير الديمقراطى أو الأتوقراطى، وإنما هو المدير الذى يعترف بفاعلية القوى التى تحدد نوع السلوك القيادى الأنسب لمواجهة موقف معين[٢].

وفى ضوء ما سبق، نجد أن مدير/ ناظر المدرسة الفعال هو الذى يركز اهتمامه على تخطيط العمل وتنظيمه وإشباع حاجات العاملين معه بمعنى أن يكون مدير/ ناظر المدرسة مهندساً يعمل على تحقيق الجانب الإنسانى فى المدرسة، وفى الوقت نفسه يعمل على تحقيق أهداف المدرسة.

## أ- صفات مدير/ ناظر المدرسة:

يمثل مدير/ ناظر المدرسة رأس العمل التربوى بالمدرسة فهو رجل الإدارة، وممثل السلطة، وما يمكن أن يكون عليه مدير/ ناظر المدرسة من روح قيادية، وسلوك قيادى فى عمله بصفة عامة يتطلب مجموعة من الصفات، من أهمها:

---

(١) عمرو غنايم، على الشرقاوى. تنظيم إدارة الأعمال. طبعة ثانية. بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٧م، ص٩٧.

(٢) أحمد إبراهيم أحمد. الجوانب السلوكية فى الإدارة المدرسية. القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٨م، ص ص١١١-١١٢.

- **الصفات المهنية:**

**وهى الصفات التى تتصل بالمجال الوظيفى من حيث عمل تربوى يقتضى القيام به توفر صفات معينة تؤهل صاحبها لممارسة عمله بنجاح وتتمثل تلك الصفات فى[1]:**

- **الإيمان بمهنة التربية والتعليم، والاعتزاز بها، مع الإيمان المطلق بالعمل المدرسى وتدعيم التقاليد المدرسة.**
- **الإدراك الكامل لأهداف التعليم فى المرحلة التعليمية التى يعمل بها، وعلاقة ذلك بالأهداف الاجتماعية.**
- **الإلمام الكافى بوسائل تحقيق الأهداف، وتنفيذ المناهج والاتجاهات التربوية الحديثة والمعاصرة.**
- **معرفة خصائص الطلاب فى مرحلة النمو التى يمرون بها، ومتطلبات هذا النمو، ومراعاة ذلك فى العملية التربوية.**
- **القدرة على تنسيق جهود العاملين، مع إتاحة الفرصة للتشجيع والابتكار.**
- **القدرة على العمل مع الآخرين بطريقة بناءة، وفى تعاون مثمر.**
- **معرفة اتجاهات أعضاء هيئة التدريس من خلال الاجتماعات والمناقشات.**
- **التعرف على البيئة المحلية وتفهم مشكلاتها، ومحاولة الإسهام فى حلها.**

- **الصفات الشخصية:**

**هى صفات تتصل بالتكوين العام لمن يمارس هذا العمل فكرياً ووجدانياً واجتماعياً، من حيث مسئولياته عن عمل متكامل لفريق من العاملين، وبالتالى يتمكن من القيام بواجباته على الوجه الأكمل، وتتمثل تلك الصفات فى الآتى[2]:**

---

**(١) منال رشاد عبد الفتاح. "العلاقة بين نمط الإدارة المدرسية وفعالية العملية التربوية بالمرحلة الثانوية بالتعليم الفنى: دراسة مقارنة على محافظة القليوبية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٣م، ص ص١٠٨-١٠٩.**

**(٢) عرفات عبد العزيز سليمان. مرجع سابق، ص ٣٦٢.**

obeikandl.com

- الإحساس بالمسئولية الملقاة على عاتقه، بحيث ينعكس هذا على جميع العاملين معه فى المدرسة.
- مراعاة العدالة التامة، فى التعامل مع العاملين معه دون محاباة.
- اتخاذ القرارات بصورة علنية، بعد مناقشة وإقناع.
- الاتسام بالخلق الطيب، والقدوة الحسنة لجميع أفراد المدرسة.
- التواضع دون ضعف، والحزم دون تعسف، والمرونة دون تراخ، والبعد عن مواقف العداء أو الشك.
- القدرة على إبداء الملاحظات البناءة، دون سخرية أو انتقاص من قدرة العاملين معه.
- القدرة على اكتساب الصداقات، مع الاستفادة بآراء الآخرين.
- سعة الأفق، والاستعداد للبذل والتضحية والتعاطف.
- القدرة على حل المشكلات الطارئة فى العمل المدرسى

## ب- اختصاصات مدير/ ناظر المدرسة [1]:

مدير/ ناظر المدرسة هو الرئيس التنفيذى المسئول عن كافة أنشطة المدرسة للمجالات التربوية والتعليمية والأنشطة المدرسية والشئون الفنية والخدمية، ويتولى مدير/ ناظر المدرسة تحقيق ذلك من خلال الأهداف الرئيسية للوزارة.

- مسئول عن تحديد رؤية ورسالة المدرسة وفقاً لما تقتضيه المعايير القومية وكذلك تحديد اللائحة الداخلية للمدرسة المحددة لأنشطة الوحدة المنتجة للمدرسة التى تترجم فى شكل برنامج ويتحدد بها نظام العمل بما لا يتعارض مع القوانين والقرارات الوزارية المعمول بها فى إطار النموذج المعتمد من المديرية التعليمية.

---

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م، بشأن معدلات وظائف الإدارة المدرسية بالمراحل التعليمية المختلفة بالمديريات والإدارات التعليمية (اختصاصات مدير المدرسة).

obeikandl.com

- التعاون مع مجلس الأمناء والآباء والمعلمين وغيرها من المجالس والجهات المعنية.
- التنسيق مع كل من:
  - الأنظمة المحلية.
  - رجال الأعمال والمؤسسات الإنتاجية والخدمية بالبيئة المحيطة.
- الإشراف على وحدة الأمن ولجنة إدارة الأزمات وتأمين الأفراد والمنشآت.
- الإشراف على مجموعات التقوية.
- تطبيق المعايير القومية للتعليم على مستوى المدرسة وتدريب أعضاء هيئة التدريس على أسس تطبيق المعايير وإجراء دورات التقويم الذاتى فى مستوى المعايير.
- التخطيط لتحقيق الاستثمار الأمثل لموارد المدرسة: (البشرية- المالية- المكانية- المعلوماتية- السلعية).
- التعامل مع الإدارة التعليمية ومديرية التربية والتعليم.
- إعداد تقارير قياس الكفاية السنوية للعاملين بالمشاركة مع أجهزة التوجيه الفنى المختصة.
- توقيع الجزاء على المخالفين فى حدود القانون أو إحالتهم للشئون القانونية.
- إعتماد قبول الطلاب المستجدين.

وقد حدد القرار الوزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م، الهدف العام لشاغل وظيفة مدير مدرسة بمستوياتها المختلفة، والمسئوليات التى تقع على شاغل هذه الوظيفة وذلك على النحو التالى[١]:

- **الهدف العام:**

يعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن القيادة التنظيمية والتربوية والمجتمعية لجميع العاملين وأصحاب المصلحة فى المدرسة، ويشرف على تنفيذ جميع البرامج والأنشطة

(١) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م، مرجع سابق (ملحق رقم ٢/٥).

الصفية واللاصفية، ويقوم بإدارتها وتقويمها طبقاً للسياسات واللوائح التى تضعها الوزارة، ويتحمل مسئولية خاصة على الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات الآتية:

**أولاً: القيادة والتخطيط:**

- يمارس القيادة التربوية للمدرسة، كما يشارك فى مشروعات تطوير المناهج وتحسين المدارس التى تقوم بها الإدارة التعليمية.
- يضع بياناً برسالة المدرسة بما يتمشى مع الرؤية القومية وأهداف التعليم طبقاً لما يرد فى وثائق الوزارة المختلفة.
- قيادة العاملين بالمدرسة وأصحاب المصلحة فى عملية وضع رؤية مستقبلية تساعده فى تحديد الأهداف التعليمية فى الأجلين الطويل والقصير وجدولتها زمنياً واختيار الاستراتيجيات اللازمة لتحقيقها.
- يتأكد أن الأهداف الموضوعة تتمشى مع الأولويات التى تحددت فى ضوء احتياجات التلاميذ وأولياء الأمور وغيرهم من أصحاب المصلحة.
- يتأكد أن السياسات المختارة لتحقيق الأهداف تتمشى مع اللوائح والقوانين والتوجيهات التربوية الحديثة.
- يقود عملية وضع خطة عمل تفصيلية لتحقيق الرؤية المستقبلية، ويتأكد من توفر الموارد والظروف اللازمة لتنفيذها.

**ثانياً: المنهج والتدريس:**

- يكون على علم تام بالمعايير القومية للتعليم، ويعمل بشكل مستمر على تأهيل المدرسة لتطبيقها.
- يعمل بصورة بناءة على إشراك العاملين والحصول على دعمهم فى مشروعات تطوير وتنفيذ التغييرات فى المناهج الدراسية.
- يتأكد أن البرامج التدريسية والمقررات يتم تدريسها بما يتماشى مع أهداف المدرسة والإدارة التعليمية ويتفق مع المعايير القومية للتعليم.

obeikandi.com

- يساعد فى تطوير وتقويم ومراجعة وتحسين المناهج.
- يحرص على المتابعة المستمرة لأية تغييرات أو تحسينات فى المناهج وطرق التدريس والإدارة (مثل: ورش عمل، اجتماعات.. أو غير ذلك مما يتعلق بها).
- يقوم بتخطيط وتوجيه جميع عمليات التدريس شاملة جميع أعمال إعداد الجداول الدراسية وتسجيل التلاميذ ويتحمل المسئولية النهائية عن هذه المهام.
- يتابع الخطط الدراسية ودفاتر التحضير للتأكد من التزام المدرسين بالمعايير القومية.
- يشرف على أعمال التقويم والاختبارات، ويتأكد من كفاءتها وعدالتها ويعتمد النتائج بنفسه.
- يقوم بتحليل نتائج التلاميذ بمساعدة وحدة التقويم والتدريب، والاستعانة بها فى تحسين عملية التعليم والتعلم ودعم جهود تحسين المدرسة.
- يخطط وينظم ويشرف على تنفيذ جميع الأنشطة فى المدرسة.
- يشرف على استخدام الوسائل التكنولوجية المتاحة فى زيادة فاعلية عملية التدريس، ويكون مسئولاً عن الاستخدام الكفء الفعال لمعامل الحاسب والوسائط المتعددة.
- يشرف على تصميم وتنفيذ برامج التدخل المبكر والمساندة ومجموعات التقوية التى تعقدها المدرسة بما يحقق التعلم المتميز للجميع.
- يشرف على تنمية وتطوير أنشطة المدرسة المنتجة، ومشروعات التلاميذ التابعة لها.
- ينظم ويراقب جميع أنشطة التلاميذ بما فيها الأنشطة الأخرى خارج ساعات عمل المدرسة.
- يعمل بالتعاون مع مسئول التربية الرياضية فى تنظيم برامج الأنشطة والمسابقات الرياضية بين المدارس.

obeikandl.com

- يتحمل مسئولية التكليفات والموافقات الخاصة بالرحلات الخارجية.
- يتبع التعليمات والسياسات المتعلقة بإجراءات التعرف على التلاميذ ذوى الحالات الخاصة وتقويمهم ووضعهم فى الأماكن المناسبة.

## ثالثاً: شئون التلاميذ والانضباط المدرسى:

- يقوم بوضع برنامج استقبال وتوعية للتلاميذ الجدد، ودمجهم فى مجتمع المدرسة.
- يقيم علاقات تواصل مع التلاميذ بطرق تلائم المستويات العمرية للتلاميذ ودرجات نضجهم، كما أنه ملزم بأن يكون على معرفة بخصائص كل فئة عمرية.
- ينسق ويشرف على برنامج إرشادى يوفر توجيهاً مهنياً وتعليمياً وشخصياً ونفسياً، ويتأكد من معرفة التلاميذ بتوفير الخدمات.
- يتحمل مسئولية حضور التلاميذ والتأكد من انتظامهم فى الدراسة، ومتابعة حالات الغياب المتكرر أو الانقطاع عن الدراسة،وطلبات وقف القيد ووضع الحلول المناسبة لها.
- يتحمل مسئولية تأمين التلاميذ وسلامتهم أثناء وجودهم فى المدرسة، ويتضمن ذلك وضع إجراءات تعزز سلامة التلاميذ والعاملين والمحافظة على ممتلكات المدرسة ومواردها.
- يقوم بوضع نظم وإجراءات للرقابة وتأمين التلاميذ أثناء انتقالهم بالسيارات.
- يقوم بوضع برنامج انتقالى لتلاميذ الصف النهائى قبل انتقالهم إلى المرحلة الأعلى، كما يقوم بعمل برنامج انتقالى لتلاميذ الصفوف الأخرى.
- يضع نظاماً للانضباط الطلابى يتمشى مع فلسفة الإدارة التعليمية وسياسات الوزارة والقوانين السائدة، وذلك بالتعاون مع مجلس أمناء المدرسة، ويتم تطبيقه على جميع التلاميذ دون تمييز أو استثناءات.
- يقوم باتخاذ قرارات انضباطية سليمة فى مشاكل التلاميذ، ويقوم بالتدخل لتطبيق النظام عند الضرورة والاتصال بأولياء الأمور.
- يقوم بتحويل التلاميذ للمؤسسات العلاجية أو الإصلاحية عند الحاجة.

obeikandl.com

**رابعاً: شئون العاملين:**

- يقوم بتفسير سياسات الوزارة للعاملين، كما ينقل همـــوم ومشـــاكل العـــاملين واحتياجاتهم التى تؤثر على العمل بالمدرسة إلى المستويات المركزية الأعلى.
- يقوم بالإشراف على العاملين بالمدرسة وتقويم أدائهم بشكل دورى حسب النظام المتبع.
- يقدم توصيات فيما يتعلق باختيار المعلمين، ونقلهم وفصلهم وتثبيتهم.
- يضع وينفذ نظام تهيئة واستيعاب للعاملين الجدد بالمدرسة، ويقدم لهم باســـتمرار مساعدة خاصة خلال السنة الأولى لالتحاقهم بالمدرسة.
- يتحمل مسئولية الاستقبال الجيد والتدريس والتقويم للمعلمين البدلاء الذين يتم توزيعهم على المدرسة.
- يعتمد الحالات الخاصة بحضور المعلمين مثـــل الأجـــازات المرضـــية والعارضـــة والدراسية.
- يعمل على خلق مناخ مدرسى إيجابى مدعم للعاملين بالمدرسة،ويحرص على إبراز مساهمتهم فى نجاح خطط وجهود المدرسة مما يعزز لديهم قيم الانتماء والولاء.

**خامساً: التنمية المهنية والتدريب:**

- يعقد اجتماعات مع العاملين بالمدرسة لكى يجعلهم علـــى علـــم بـــالتغيرات فى السياسات وبالبرامج الجديدة، لكى يدعم ويشجع التنمية المهنية أثناء الخدمة بين العاملين.
- يقوم بتنسيق وتنفيذ أنشطة التدريب أثناء الخدمة من خـــلال وحـــدة التقـــويم والتدريب فى المدرسة.
- يشرك العاملين فى عملية تحديد الأهداف والأنشطة الضرورية للنمو المهنى.
- يقوم أنشطة التنمية المهنية أثناء الخدمة وغيرها من الأنشطة التى تسهم فى التنمية المهنية للعاملين حسب الاحتياجات التدريبية الفعلية.

obeikandl.com

- يتحمل المسئولية النهائية عن واجبات وجداول جميع العاملين فى المدرسة.
- ينسق ويشرف على برامج الاختبارات فى المدرسة.

## سادساً: التنظيم والإدارة:

- يحافظ على خطوط اتصال بمدير الإدارة وغيره من المسئولين، محيطاً إياهم علماً بالمشاكل القائمة والمتوقعة.
- ينشئ جهاز إدارى فعال للمدرسة تتضح فيه خطوط السلطة والمسئولية ويقوم بالتنسيق بين الأقسام والوحدات المختلفة العاملة داخل المدرسة لتحقيق وحدة الهدف وتحقيق رؤية المدرسة.
- يقوم بالإشراف على الشئون الإدارية للمدرسة، ويتحمل مسئولية تنفيذ السياسات واللوائح المختلفة والإشراف عليها.
- يضع خطط الاستخدام الأمثل للموارد والمهمات التربوية والمعدات والأجهزة وجميع الموارد المتاحة للمدرسة بما فيها المبانى والساحات.
- يمسك سجلات كافية ومناسبة، ويقدم تقارير دورية دقيقة إلى الإدارة التعليمية.
- يشرف على أعمال الحكومة الإلكترونية، ويتأكد من تحديث بياناتها ومن تقديم خدماتها بالكفاءة المطلوبة.
- يُعد دليلاً للعاملين بالمدرسة يتضمن بيانات كافية عنهم تيسر عملية التواصل بينهم وبين مجتمع المدرسة.

## سابعاً: الشئون المالية والإدارية:

- المسئولية عن طلب المستلزمات السلعية والكتب والمعدات التعليمية وجميع الموارد والخامات اللازمة للدارسة.
- يتبع اللوائح والتعليمات المنظمة لاستخدام المال العام والممتلكات العامة وتعليمات الصرف المختلفة.
- يقوم بالتوصية بخصوص الاحتياجات من العاملين والأماكن والمواد والمعدات.

openkan.com

- يراقب حسابات الأنشطة ونشاطات جمع المال.
- يقترح ميزانية المبانى، ويتحمل مسئولية تنفيذ الموازنة المعتمدة.
- يعمل مع المدير المالى فيما يتعلق بتوفير سجلات دقيقة، وتنفيذ طلبات الشـــراء وغير ذلك.

## ثامناً: مجال المشاركة المجتمعية:

- يحتفظ بعلاقات جيدة مع المجتمع، ويستخدم موارد المجتمع لإثراء ودعم العملية التعليمية بالمدرسة.
- يضع نظام اتصال بالمجتمع، يضمن تفهم المجتمع لدور المدرسة ومستوى أدائهـــا، ويشجع أفراد المجتمع على المشاركة وتقديم الدعم للمدرسة، ويشـــمل ذلـــك الاستخدام المكثف لخطابات الأخبار والمجلات واللقاءات الدورية ودليل المدرسة لإخطار أولياء الأمور بالأحداث المختلفة فى المدرسة وسياساتها.
- يشجع المعلمين وأولياء الأمور على المشاركة فى مجالس المدرسين والآباء والأمناء وغيرها من المجالس والتنظيمات والأنشطة ذات العلاقة بالمدرسة.
- تفعيل دور المنظمات المدنية التى تعمل مع المدرسة.
- يمثل المدرسة لدى الجهات والجماعات الخارجية حسب الحاجة.

## تاسعاً: مسئوليات والتزامات أخرى:

- يقوم بما يكلف به من أعمال من مدير التعليم المشرف عليه.
- يقدم للتلاميذ نموذجاً يحتذى فى الالتزام بآداب وسلوكيات المواطنة، والتصـــرف كإنسان عاقل وذكى.
- يعمل دائماً على نشر الالتزام بقيم السلوك الأخلاقى السوى وبروح وممارسات الديمقراطية.

obeikandl.com

## ❁ نائب مدير/ ناظر المدرسة:

هو القيادة الثانية بالمدرسة، ويقوم بأعمال مدير/ ناظر المدرسة فى حالة غيابه، ويقوم بالمهام التالية:

- يعاون مدير/ ناظر المدرسة فى تنفيذ مهامه.
- الإشراف على الناحية التعليمية وأعمال الامتحانات.
- الإشراف على شئون التعليم والتنمية المهنية وتكنولوجيا التعليم.
- يتحمل المسئولية الكاملة عن وحدة الجهود الشاملة طبقاً للمعايير القومية للتعليم.
- رفع التقارير الدورية عن الجودة الشاملة والتنمية المهنية إلى مدير/ ناظر المدرسة.
- متابعة تنفيذ القرارات الوزارية والاحتفاظ بسجل مفهرس لها.
- تنفيذ أى مهام أخرى يكلف بها من مدير/ ناظر المدرسة.
- متابعة وصول الكتب المدرسية وتوزيعها.
- توزيع الريادة على فصول المدرسة بمشاركة التربية الاجتماعية.

### - الهدف العام:

يعد شاغل الوظيفة مسئولاً عن معاونة مدير/ ناظر المدرسة فى القيادة التربوية لجميع العاملين فى المدرسة، ويشمل ذلك معاونته فى توجيه البرامج التعليمية، وبرنامج الانضباط المدرسى، وإدارة عمليات المدرسة، وتنسيق أنشطة العاملين فى المدرسة والتلاميذ، ويساعد مدير/ ناظر المدرسة كذلك فى تنمية علاقات المدرسة بالمجتمع.

ويتحمل مسئولية خاصة على الوجه الوارد تفصيلاً فى المجالات الآتية[1]:

### أولاً: القيادة والتخطيط:

- مسئول عن المساعدة فى تطوير وتنفيذ وتفسير السياسات واللوائح والإجراءات للعاملين فى الإدارة والمدرسة التابع لها.

---

(١) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم(٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م، مرجع سابق، (ملحق رقم ٦/٢).

obeikandl.com

- يساعد فى اتخاذ القرارات المختلفة، ويكون مسئولاً عن تنفيذ القرارات والتوجيهات التى يصدرها مدير/ ناظر المدرسة.
- المساعدة فى وضع الخطط اللازمة لحصول المدرسة على الاعتماد التربوى من الهيئة القومية للاعتماد التربوى وصيانة هذا الاعتماد.
- يتابع تنفيذ ملاحظات الهيئة القومية للاعتماد التربوى وما يتصل بها من برامج وخطط تحسين المدرسة التى تقترحها الهيئة.

**ثانياً: المنهج والتدريس:**

- يكون مسئولاً عن القيادة الحازمة لمشروعات وبرامج وأنشطة تحسين البرنامج التعليمى الكلى داخل مجتمع المدرسة.
- مسئول عن زيارة الفصول، والاجتماع بالمعلمين، وقيادة عملية تحسين المناهج، والمساعدة فى اختيار واستخدام المادة التعليمية.
- مسئول عن تقويم أساليب التدريس التى يستخدمها المعلمون فى الفصول.
- مسئول عن المساعدة فى البرامج التكميلية للمنهج، وجميع الأنشطة والبرامج التى تنبثق عن المنهج المدرسى.

**ثالثاً: شئون العاملين:**

- مسئول عن المساعدة فى برامج التخطيط، ووضع الجداول الدراسية، وتوزيع الواجبات والمهام والمسئوليات على العاملين.
- مسئول عن المساعدة فى اختيار وتعيين وتقويم العاملين فى المدرسة.
- مسئول عن الإشراف على الأنشطة والتغذية، والمكتبة، ومخزن الكتب، والعيادة الطبية.
- مسئول عن الإشراف على الموظفين الذين يعدون بطاقات الهوية للتلاميذ، ومجلة المدرسة.

obeikandl.com

## رابعاً: شئون الطلبة:

- مسئول عن مساعدة مدير/ ناظر المدرسة فى تنفيذ سياسات مجلس أمناء المدرسة واللوائح الإدارية التى توفر ظروف تعليمية تمكن المعلم والتلميذ من تقديم أفضل ما عندهم.
- مسئول عن تنفيذ نظام الانضباط المدرسى وإعداد التقارير عن ذلك.
- مسئول عن متابعة أداء التلاميذ وتحصيلهم الأكاديمى بالتعاون مع وحدة التقويم والتدريب بالمدرسة.
- مسئول عن إمساك وحفظ سجلات دقيقة للتلاميذ كما تتطلبه السلطات المركزية فى الوزارة أو المحلية فى المحافظة أو غير ذلك، ويشمل ذلك تحديث سجلات الحكومة الإلكترونية واستخدامها فى تقديم الخدمات المختلفة لأصحاب المصلحة.
- مسئول عن تنسيق الانتقالات لممارسة الأنشطة الرياضية، وغير الرياضية، والمقررات اللاصفية، والمناهج الإضافية.
- مسئول عن تنسيق التقويم الأسبوعى، وتوزيع المعلومات للتلاميذ والعاملين فى المدرسة.
- مسئول عن تنظيم، وتنفيذ، والإشراف على نظام عادل ومتسق لتقويم التلاميذ.

## خامساً: التمويل والشئون الإدارية الأخرى:

- مسئول عن حفظ وتحديث السجلات المطلوبة من الإدارات المركزية والمحلية ومجالس الأمناء.
- مسئول عن المساعدة فى تلبية احتياجات المدرسة من حيث الموازنة، وطلب المعدات والمستلزمات فى حدود الاعتمادات المخصصة للمدرسة.
- يساعد المدير فى الرقابة والإشراف على موازنات أنشطة الطلاب واعتماد الصرف منها.

obeikandl.com

- مسئول عن المساعدة فى الإشراف على إمساك السجلات المالية للمخزن، والمصروفات النثرية، والشئون المالية الأخرى.

**سادساً: المبانى والمعدات المدرسية:**

- مسئول عن الإشراف على صيانة مبانى المدرسة ومرافقها المختلفة والمعدات والأجهزة الموجودة فيها والاحتفاظ بها دائماً فى حالة جيدة ونظيفة.

**سابعاً: علاقات المدرسة بالمجتمع:**

- مسئول عن بيان إنجازات التلاميذ والعاملين والمدرسة بصفة عامة لأولياء الأمور وأفراد المجتمع.
- مسئول عن الاحتفاظ بعلاقات تعاون مع المدارس الأخرى فى الإدارة التعليمية.
- مسئول عن تفسير البرنامج المدرسى للمجتمع وإدراج مشاركة المجتمع فى أنشطة المدرسة.
- مسئول عن التعاون النشط مع جميع المراكز والهيئات والمؤسسات التى تعمل من أجل تحسين النظام التعليمى ككل.

**ثامناً: النمو المهنى:**

- مسئول عن متابعة أحدث التطورات فى مجال المهنة عن طريق حضور الاجتماعات واللقاءات المهنية، وبرامج التنمية المهنية، والتدريب على مستوى الإدارة أو الوزارة، وقراءة الدوريات المهنية، ومناقشة المشاكل ذات الاهتمام المشترك مع الآخرين فى الميدان.
- مسئول عن تنمية نفسه مهنياً من خلال العضوية والمشاركة فى الجمعيات المهنية، وحضور الندوات الإقليمية والمركزية، والتسجيل فى مقررات متقدمة.

**تاسعاً: مسئوليات والتزامات أخرى:**

- يقوم بما يكلف به من أعمال من مدير التعليم المشرف عليه.

openkanal.com

- مسئول عن المساعدة فى تأدية الخدمات المعاونة للوفاء باحتياجات التلاميذ العاملين بالمدرسة.
- مسئول عن المشاركة والمساعدة فى المناسبات والأحداث والبرامج واللجان فى الإدارة التعليمية.
- يقدم للتلاميذ نموذجاً يحتذى فى الالتزام بآداب وسلوكيات المواطنة والتصرف كإنسان عاقل وذكى.
- يعمل دائماً على نشر الالتزام بقيم السلوك الأخلاقى السوى وبروح وممارسات الديمقراطية.

### ❁ ناظر المدرسة بالمدرسة المتعددة المراحل[1]:

يعمل تحت الإشراف المباشر لمدير/ ناظر المدرسة، ويختص كل فى مرحلته بما يأتى:

- معاونة نائب المدير فى إدارة المرحلة المشرف عليها.
- يتعاون مع الوكلاء فى تسيير أعمال المرحلة التعليمية المشرف عليها.
- اقتراح توزيع الجدول المدرسى.
- الاشتراك فى توزيع الأنشطة التربوية ومتابعة تنفيذها.
- الإشراف على تنفيذ خطة المسابقات العملية والتربوية والرياضية.
- المعاونة فى الإشراف على مجموعات التقوية.
- المعاونة فى الإشراف على أعمال الامتحانات.
- متابعة تنفيذ توجيهات وملاحظات الموجهين الفنيين والماليين والإداريين.
- الإشراف على إعداد قوائم الفصول.

---

(١) جمهورية مصر العربية– وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م، مرجع سابق.

obeikandl.com

- الاشتراك فى توزيع الإشراف اليومى ومتابعته.
- متابعة تنفيذ العقوبات والجزاءات.
- إعداد التقارير الخاصة بالمرحلة وعرضها على مدير/ ناظر المدرسة.
- الاشتراك فى لجان جرد خزينة وعهد المدرسة واللجان التى تتصل بالمرحلة.
- متابعة وصول الكتب المدرسية وتوزيعها على التلاميذ.
- يتابع تطبيق اللوائح والخطط والمناهج طبقاً لما هو مقرر ويكون مسئولاً عن سير العمل بالمرحلة.
- الاشتراك فى لجنة قبول الطلاب الجدد بالمدرسة.
- متابعة المعلمين داخل الفصول والتأكد من دفاتر التحضير والمكتب والغياب واستخدام السبورة والوسائل التعليمية المعينة للدرس.
- متابعة مدى الاستفادة من الأجهزة الحديثة (الكمبيوتر– معامل الوسائط المتعددة) والتأكد من ضرورة استخدامها.

## أ– ناظر المدرسة لشئون التعليم:

تتحدد مسئوليات واختصاصات ناظر المدرسة لشئون التعليم على النحو التالى[1]:

- متابعة المعلمين داخل الفصول والتأكد من دفاتر التحضير والمكتب والغياب واستخدام السبورة والوسائل المعينة للدرس.
- متابعة مدى الاستفادة من الأجهزة الحديثة (الكمبيوتر– معمل الوسائط المتعددة) والتأكد من ضرورة استخدامها.
- الإشراف على أعمال الامتحانات ولجنة النظام والمراقبة داخل المدرسة وتزويد لجنة النظام والمراقبة للامتحانات العامة بالبيانات الدقيقة وكل ما تحتاجه من بيانات عن كل طالب فى السنوات النهائية.

(١) المرجع السابق.

obeikandl.com

- وضع برامج تدريبية للقائمين على العملية التعليمية بالمدرسة للوصول بهم إلى الأفضل دائماً ورفع مستوى الأداء كل فى تخصصه.
- الإشراف على وحدة تكنولوجيا التعليم.

## ب- ناظر المدرسة لشئون الطلاب والأنشطة الطلابية:

تتحدد مسئوليات ناظر المدرسة لشئون الطلاب والأنشطة الطلابية على النحو التالى[1]:

- رئاسة لجنة قبول الطلاب الجدد بالمدرسة.
- اعتماد التقارير الفترية والإحصاءات التى تطلبها الإدارة التعليمية والمديرية.
- تنسيق توزيع الطلاب على طوابق المبنى المدرسى وملحقاته (مع مراعاة الطلاب الذين يعانون من مشاكل صحية).
- توزيع الطلاب على التخصصات والمجالات المختلفة بالمدرسة.
- الإشراف على الاتصال مع الأسرة وإعلامها بنتيجة الطالب.
- الإشراف على تنظيم مجموعات التقوية من حيث اعتماد كشوف وقوائم الطلاب المشاركين وبحث شكاوى الطلاب وأولياء الأمور فى ذلك الصدد.
- متابعة أعمال وكيل شئون الطلاب ومسئولو الإشراف الصفى ووكيل الأنشطة الطلابية.
- الإشراف على متابعة أعمال كل من:
  - مكتب الأخصائى النفسى والإرشاد التعليمى.
  - مكتب الخدمة الاجتماعية.
  - مكتب شئون الطلاب والتأمين الصحى.

---

(١) المرجع السابق.

obeikandl.com

## جـ- ناظر المدرسة للخدمات التعليمية:

يقوم بالإشراف على متابعة أعمال كل من:

- وكيل شئون الخدمات التعليمية.
- وكيل شئون المبنى المدرسى والتغذية (ومشروع رأس المال بالمدارس الفنية).
- وحدة الشئون المالية والمخزنية.

وذلك من خلال المجالات التالية[1]:

- شئون العاملين:
  - سجل الحضور والانصراف للعاملين لضبط حضور العاملين بالمدرسة
  - دفتر ٦٨ لحصر أجازات العاملين وتحديد المتجاوز منهم ورفع أمره للإدارة التعليمية.
  - سجل التحركات: لتحديد تحركات الإداريين خارج المدرسة.
- الملفات الفرعية للعاملين بالمدرسة: وتضم كل ما يستجد من جزاءات أو ترقيات أو تقارير أو انتدابات أو تنقلات وتدريبات وعلاوات وبعثات وإعارات وأجازات خاصة.
- المخازن: دفتر العهدة (الدائم منها والمستهلك) الممثلة فى ١١٢، ١١٨، دائم، ١١٨ مستهلك، أذون ١١١ صرف، وأذون استهلاك، كشوف الجرد السنوية، كشوف صرف الكتب للتلاميذ، تخزين الكتب، كشوف المرتجع من الكتب.
- الصادر والوارد: تسجيل المكاتبات الواردة والصادرة من وإلى المدرسة.
- البيئة المدرسية (الصيانة والنظافة): نشر الوعى البيئى لدى الطلاب- تجميل المدرسة من الداخل والخارج والحفاظ على المبنى- توطيد العلاقة بين المدرسة والبيئة المحيطة بها- الاتصال بمسئولى البيئة بالإدارة والمديرية- الصيانة البسيطة

(١) المرجع السابق.

obeikandl.com

المستمرة وتحقيق النظافة للمدرسة من الداخل والخارج ورفع تقارير التفتيش الدورية (يومية– أسبوعية– شهرية) للمستوى الأعلى.

- الوحدة الحسابية: هى المسئولة عن الشئون المالية بالمدرسة، إعداد كشوف المرتبات والحوافز والمكافآت وتنفيذ القرارات الوزارية والنشرات الصادرة من الإدارة والمديرية والوزارة– تحصيل الرسوم المدرسية– تحصيل رسوم المجموعات المدرسية المقررة وتوزيعها، والتوريد وتوزيع الحصص والأنصبة حسب التعليمات المنظمة فى هذا الشأن.
- التغذية: استلام وفحص التغذية طبقاً للعقد المبرم من المتعهد مع تحرير محضر للمخالفة حال حدوثها وتطبيق الغرامة على المورد، توزيع التغذية على الطلاب استرشاداً باحصائيات حضور الطلاب الفعلى مع وجود بطاقات صحية لجميع أفراد اللجنة الخاصة بالتغذية المدرسية.
- المقصف المدرسى أو الجمعية التعاونية: يقوم ببيع بعض الحلوى والأغذية المغلفة والموافقة للشروط الصحية لسلامة الطلاب، تنمية مهارة البيع والشراء لدى الطلاب، وترغيبهم فى استثمار بعض أموالهم بما يعود عليهم من أرباح، تخضع المقاصف للتوجيه المالى بالإدارة وبالجمعيات التعاونية للاتحاد التعاونى الاستهلاكى بالمحافظة.
- وحدة الإحصاء والمعلومات (الحكومة الإلكترونية).

### ❁ وكيل المدرسة:

هو الرجل الثانى فى المسئولية المباشرة عن الإدارة المدرسية– بعد مدير/ ناظر المدرسة– فهو المعاون لمديرها/ناظرها فى عمله.

ويشترك وكيل المدرسة مع مدير/ ناظر المدرسة فى رسم سياستها ومناقشتها فى مجلس المدرسة، ويعاونه فيما يسند إليه من أعمال، وينبغى أن يتحمل الوكيل نصيبه

obeikandi.com

الكامل من المسئولية فى إدارة المدرسة وتصريف شئونها الفنية والإدارية تدريباً وإعداداً له، لتحمل هذه المسئوليات كاملة عندما يحين الوقت لترقيته.

وتوزيع الاختصاصات على كافة المسئولين فى المدرسة يتمشى مع نظام اللامركزية الذى تسعى وزارة التربية والتعليم إلى تعميمه ودعمه ليتحمل كل موظف نصيبه من العمل والمسئولية.

ويعين وكلاء مدارس التعليم العام من الحاصلين على مؤهلات فى مستوى الكفاءة اللازمة، وذلك بالنقل أو الندب من مراحل التعليم الأخرى(١).

**أ- وكيل المدرسة لشئون الطلاب:**

وقد حدد القرار الوزارى رقم (٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م اختصاصات وكيل المدرسة لشئون الطلاب وذلك على النحو التالى(٢):

- متابعة المعلمين داخل الفصول والتأكد من دفاتر التحضير والمكتب والغياب واستخدام السبورة والوسائل التعليمية المعينة للدرس.
- متابعة مدى الاستفادة من الأجهزة الحديثة (الكمبيوتر- معمل الوسائط المتعددة) والتأكد من ضرورة استخدامها.
- الإشراف على أعمال الامتحانات ولجنة النظام والمراقبة داخل المدرسة وتزويد لجنة النظام والمراقبة للامتحانات العامة بالبيانات الدقيقة وكل ما تحتاجه من بيانات عن كل طالب فى السنوات النهائية.
- وضع برامج تدريبية للقائمين على العملية التعليمية بالمدرسة للوصول بهم إلى الأفضل دائماً ورفع مستوى الأداء كل فى تخصصه.
- الإشراف على وحدة تكنولوجيا التعليم.

---

(١) صلاح عبد الحميد مصطفى، مرجع سابق، ص٣٠.

(٢) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم ٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م، مرجع سابق.

- الإشراف على وحدة التدريب والتقويم.

ويمكن صياغة هذه الاختصاصات والمسئوليات على النحو التالى:

- الإشراف على فحص طلبات التلاميذ المستجدين، عن طريق لجان تشكل برئاسته، أو رئاسة أحد المدرسين الأوائل، والبت فى الطلبات فى حدود القواعد المقررة.
- الإشراف على توزيع التلاميذ على الفصول أو الشعب المختلفة، ومباشرة إعداد القوائم الخاصة بكل فصل على أن تكون مرتبة أبجدياً، مع بيان الحالة الدراسية لكل تلميذ.
- الإشراف على جدول الحصص لليوم الدراسى، وكذلك بعض الأنشطة، ومباشرة النظام العام للمدرسة.
- متابعة مواظبة التلاميذ، من حيث عدد مرات الغياب، وكذلك حالات التسرب أو الانقطاع عن الدراسة.
- متابعة إخطارات المدرسة لأولياء أمور التلاميذ،والتأكد من إرسالها إليهم بما يفيد حالات أبنائهم السلوكية ومدى انتظامهم فى الدراسة.
- الإشراف على ملء البطاقات المدرسية للتلاميذ بحيث تكون صالحة لتحقيق الغاية منها.
- مباشرة تنفيذ العقوبات المدرسية.
- التأكد من استخدام الأجهزة الحديثة مثل: الحاسب الآلى ومعمل الوسائط المتعددة ومتابعة الصيانة الدورية لهذه الأجهزة.
- الإشراف على وحدة التدريب والتقويم بالمدرسة.
- متابعة المدرسين داخل الفصول الدراسية والتأكد من استخدام دفاتر التحضير والمكتب والغياب، واستخدام الوسائل التعليمية المناسبة للدرس.
- الإشراف على وحدة تكنولوجيا التعليم بالمدرسة.

obeikandi.com

- رئاسة لجنة تلقى طلبات الطلاب الجدد من المدارس التى تقوم بتحديدها الإدارة التعليمية.
- تكوين لجنة للتنسيق بالمدارس الثانوية وهى اللجنة التى تقوم بكتابة كشوف التنسيق الخاصة بالطلاب الجدد مرتبة تنازلياً حسب المجموع وتحتوى هذه الكشوف على (رقم مسلسل- اسم الطالب- رقم الجلوس- المدرسة الحاصل منها على الإعدادية- الإدارة التابع لها المدرسة- المجموع- اسم ولى الأمر- عنوان السكن) ثم يقوم باعتماد الكشوف من مدير/ ناظر المدرسة وختمها وإرسالها للإدارة التعليمية لاعتمادها وبعد الاعتماد يصبح هؤلاء الطلاب على قوة المدرسة.
- الإشراف على دفاتر (٥ سلوك) الخاصة بغياب الطلاب والتأكد من إرسال الإنذارات فى مواعيدها.
- التأكد من اعتماد الشهادات الطبية الخاصة بالطلاب من اللجنة الطبية العليا حسب تعليمات الوزير.
- الإشراف على متابعة التأمين الصحى للطلاب فى المدرسة.
- اعتماد كشوف توزيع الطلاب فى فصول المدرسة فى بداية العام الدراسى.
- تنسيق توزيع الطلاب على طوابق المبنى المدرسى وملحقاته (مع مراعاة الطلاب الذين يعانون من مشاكل صحية).
- متابعة أعمال مسئولو الإشراف الصيفى.

**ب- وكيل المدرسة لشئون المبنى المدرسى والتغذية:**

تتحدد مسئوليات واختصاصات وكيل المدرسة لشئون المبنى المدرسى والتغذية على النحو التالى[١]:

- الإشراف على لجنة الصيانة والنظافة والتجميل.

---

(١) المرجع السابق.

- المرور على كافة مواقع المدرسة من الداخل والخارج للتحقق من حسن مظهرها ونظافتها.
- وضع الخطط والبرامج اللازمة لتجميل المبنى المدرسى من الداخل والخارج سواء بأعمال: التشجير– أحواض الزينة– استغلال كافة الفراغات جمالياً– إزالة أى رواكد.
- الإشراف على نظافة المبنى وطرقاته وطوابقه والفصول– معامل– مكتبة– حجرات الإدارة– حجرات أنشطة– فناء– سلالم– أسوار– دورات المياه.
- الإشراف على تنفيذ التركيبات الكهربائية والمرافق بالمدرسة وأعمال الصيانة بها.
- الإشراف على وسائل استخدام (المياه– الكهرباء) لمراقبة الاستهلاك وترشيده.
- تقديم تقرير دورى لمدير/ ناظر المدرسة عن مدى تنفيذ الخطط والبرامج وعرض المشاكل التى تواجه التنفيذ واقتراح وسائل العلاج.
- التوعية بقيمة الناحية الجمالية وبث هذه القيمة فى نفوس العاملين والطلاب.
- تنظيم مسابقات خاصة بالتجميل ورصد جوائز لها بالتعاون مع التربية الاجتماعية وجماعة أصدقاء البيئة.
- استلام وفحص التغذية طبقاً للعقد المبرم مع المتعهد مع تحرير محضر للمخالفة حال حدوثها وتطبيق الغرامة على المورد– توزيع التغذية على الطلاب استرشاداً باحصائيات حضور الطلاب الفعلى مع وجود بطاقات صحية لجميع أفراد اللجنة الخاصة بالتغذية المدرسية.
- متابعة كل ما يتعلق بمشروع رأس المال الخاص بالمدرسة وتنفيذ القرارات المنظمة فى هذا الشأن.
- مراجعة الحساب الختامى لمشروع رأس المال مع وحدة الشئون المالية (بنوعية التعليم الفنى التابع له).

obeikandi.com

**جـ - وكيل المدرسة لشئون التعليم والتنمية المهنية:**

تتحدد مسئوليات واختصاصات وكيل المدرسة لشئون التعليم والتنمية المهنية على النحو التالى[1]:

- توزيع خطة الدراسة والمناهج على المختصين بالمدرسة قبل بدء العام الدراسى.
- إبلاغ المدرسين الأوائل بالمناهج وتوزيعها على مدار العام الدراسى.
- متابعة تسجيل المدرسين الأوائل للمناهج وتوزيعها بالسجلات الخاصة بالصفوف والفصول التى سيقومون بالتدريس بها.
- متابعة العملية التعليمية داخل الفصول ومتابعة المعلمين والتأكد من تواجد السجلات الخاصة بدفتر التحضير والمكتب والغياب.
- متابعة استخدام المعلمين للوسائل التعليمية المعينة فى شرح الدرس.
- متابعة استعانة المعلمين فى بعض حصصهم بقناة التعليم خاصة فى بعض الدروس التى تحتاج لجهد أكبر ووسائل أوضح.
- التأكد من استفادة جميع طلاب المدرسة من أجهزة الكمبيوتر والأجهزة الحديثة الأخرى الموجودة بالمدرسة.
- عمل لقاءات ومناظرات ومحاضرات للمختصين لرفع أداء العاملين كل حسب تخصصه واحتياجاته المهنية.
- يكون حلقة اتصال بين العاملين بالمدرسة والتوجيهات المختلفة لمعالجة المشاكل والصعوبات لإثابة الممتازين لتشجيعهم ولإيجاد التنافس الشريف.
- التعاون مع المؤسسات الموجودة بالبيئة والمجتمع بما يعود بالفائدة على العملية التربوية والتعليمية والاستفادة من الامكانيات الموجودة لديهم فى رفع أداء جميع وحدات المدرسة المختلفة بما فيهم الوحدة المنتجة.

---

(١) المرجع السابق.

obeikandi.com

- تبادل الخبرات المختلفة مع المدارس والمؤسسات والإدارات المختلفة فى كافة المجالات لأخذ أفضلها وتطبيقها بالمدرسة.
- الإشراف على وحدة التدريب والتقويم.

**د- وكيل المدرسة لشئون الامتحانات والتقويم:**

تتحدد مسئوليات واختصاصات وكيل المدرسة لشئون الامتحانات والتقويم على النحو التالى[١]:

- الإشراف على أعمال التقويم والامتحانات للطلاب والعمل على تنمية برامج التقويم المتطور.
- متابعة دفاتر المكتب والتأكد من دقة العمل بها.
- الإشراف على إخطار أولياء الأمور بصفة دورية بنتائج الامتحانات.
- اقتراح تشكيل لجنة النظام والمراقبة تمهيداً لإعدادها.
- الاشتراك فى الإشراف على سير أعمال الامتحانات.

**هـ- وكيل المدرسة لشئون الخدمات التعليمية**

تتحدد مسئوليات واختصاصات وكيل المدرسة لشئون الخدمات التعليمية على النحو التالى[٢]:

- رئاسة قسم شئون العاملين.
- متابعة تسجيل الأجازات والانضباط والحضور وتحركات العاملين.
- الإشراف على سجل الحضور والانصراف والتأكد من صحة التوقيعات.
- الإشراف على أعمال المعاونين وإعداد الملفات الفرعية للعاملين بالمدرسة.
- توزيع العمل على العمال والإشراف على توزيع نوبتجية العمال (أعمال الحراسة).

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

obeikandl.com

- التأكد من دقة البيانات فى استمارات (١سرى امتحانات) وإرسالها للجان الإدارة المختصة.
- الإشراف على تحويل العاملين للتأمين الصحى.
- الإشراف على وحدة الإحصاء والمعلومات (الحكومة الإلكترونية) من حيث:
  - إعداد قاعدة بيانات الطلبة واتصالها بمراكز الاتصال الرئيسية بالوزارة.
  - إعداد قاعدة بيانات العاملين واتصالها بمراكز الاتصال الرئيسية بالوزارة.
  - إعداد الإحصاء الاستقرارى للطلاب والعاملين والمبنى.
- تسجيل كل ما يختص بالمدرسة كوحدة «مبنى- طلبة- عاملين- مناهج»
  - مبنى (صلاحية- كفاية- حالة- يحتاج صيانة- تكهين أثاث- إحلال وتجديدات... إلخ).
  - طلبة(بيانات- نتائج امتحانات-متابعة يومية- مواظبة- سلوك- انضباط.. إلخ)
  - عاملين (بيانات- رواتب- مكافآت- ترقيات- تنقلات- تدريب- أجازات- ... إلخ).
- إعداد باقى الأقسام بالمدرسة وإفادة المديرية بكافة البيانات المطلوبة كل فى اختصاصه وحينه.
- تنفيذ ملاحظات الموجهين الإداريين.

**و- وكيل المدرسة لشئون الأنشطة الطلابية:**

تتحدد مسئوليات واختصاصات وكيل المدرسة لشئون الأنشطة الطلابية على النحو التالى[١]:

- التخطيط ومتابعة تنفيذ الأنشطة التربوية التى تمارس داخل المدرسة.
- إعداد برنامج عمل للنشاط المدرسى مع استغلال المرافق المتاحة بالمدرسة.

(١) المرجع السابق.

obeikandl.com

- مدارسة التقارير الشهرية التى ترد إليه من مجالات النشاط المتعددة وإعداد التقرير الشهرى والفترى والسنوى عن النشاط ومدى تنفيذه.
- متابعة اشتراك المدرسة فى الأنشطة التى ترد من المستويات الأعلى.
- المشاركة فى وضع الميزانية التقديرية للنشاط المدرسى ومتابعة الصرف من هذه الأنشطة فى ضوء التوجهات المالية والإدارية.
- المشاركة فى تنفيذ برامج الرحلات والمعسكرات فى ضوء احتياجات المدرسة العلمية والترفيهية وخطة النشاط الموضوعية.
- المساهمة مع مجلس إدارة المدرسة فى تحقيق الانضباط المدرسى وفى زيادة فاعلية النشاط،وتنفيذ توصياته وقراراته لمختلف قطاعات النشاط.
- متابعة تنفيذ لجان النشاط المدرسى لأنشطتها فى مختلف جوانب النشاط.
- المساهمة فى وضع خطط البرامج الخاصة بالأنشطة الصيفية وتشكيل الأجهزة المشاركة فيها.
- متابعة برامج الموهوبين والمتفوقين فى كافة المجالات وعمل سجلات لهم.

### ❁ المدرس الأول:

المدرس الأول هو الموجه المقيم فىمدرسته بالنسبة لمعلمى مادته، حيث يعتبر المدرس الأول حلقة الوصل بين الرؤساء ومعلمى المادة، فهو اقدر على التوجيه والمعالجة، وحل المشكلات قبل أن تستفحل[1].

والمدرس الأول هو الموجه الفنى لزملائه، حيث يوجههم بناء على خبرته وتجربته، ويختلط بهم فيتعرف على دقائق عملهم ونواحى قوتهم وضعفهم وعلاقتهم بتلاميذهم، فهو بالنسبة لهم كموجه مقيم بينهم.

---

(١) إبراهيم عصمت مطاوع، أمينة حسن. مرجع السابق، ص١٢٣.

ويعين المدرس الأول من معلمى التعليم الأساسى أو التعليم الثانوى بشرط حصوله على مؤهل عال متخصص، وبشرط قضاء سبع سنوات على الأقل فى التدريس، منها ثلاث سنوات على الأقل بالثانوى أو مدرس أول بالتعليم الأساسى(١).

وتتمثل مسئولية المدرس الأول فيما يلى:

**أ- الواجبات الفنية:**

وتتلخص واجبات المدرس الأول الفنية فيما يلى(٢):

- دراسة المنهج المدرسى مع معلمى المادة من ناحية أهدافه ووسائل تحقيقها.
- رئاسة الاجتماعات الدورية مع معلمى المادة والتى تعقد مرة كل أسبوع، وتخصص لها إدارة المدرسة حصتين متتاليتين فى يوم من أيام الأسبوع لمعلمى كل مادة بصفة دورية.
- يشارك معلمو المادة فى توزيع المنهج على مدار العام الدراسى ومتابعة تنفيذه.

---

(١) راجع المصادر التالية:

- جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. كتاب الإدارة العامة للتعليم الثانوى بتاريخ ١٩٩٧/٩/١١م، الخاص بالسادة المدرسين الأوائل بمدارس الثانوية العامة. القاهرة: مطبعة الوزارة، ١٩٩٧م، ص١٤.

جمهورية مصر العربية، وزارة التربية والتعليم، مكتب الوزير، قرار وزارى رقم ٥٠، بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٧ بشأن قواعد النقل والتعيين فى وظائف هيئات التدريس والإشراف والتوجيه الفنى فى الوظائف الفنية والإدارية والمكتبية، القاهرة، ١٩٨٠، ص٣١.

(٢) راجع المصادر التالية:

- حسن مصطفى وآخرون. مرجع سابق، ص ص٨٦-٨٨.
- إبراهيم عصمت مطاوع وأمنية حسن. مرجع سابق، ص ١٢٦.
- رياض منقريوس. الإدارة المدرسية. الجزء الثانى. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٢م، ص ص١٠٥-١٠٨.

- فحص الأعمال التحريرية لكل معلم على حدة، بهدف معرفة نواحى القصور والعمل على التخلص منها.
- يوزع المادة الدراسية فى الصفوف المختلفة على المعلمين مع مراعاة كفايتهم الفنية وعدالة التوزيع.
- مراجعة كراسات إعداد الدرس.
- مراجعة كراسات المكتب الخاصة بدرجات التلاميذ.
- يسجل ملاحظاته الفنية عن المعلمين فى سجل خاص ويطلعهم عليه بهدف رفع مستواهم الأكاديمى والفنى.
- زيارة المعلمين الجدد فى فصولهم وتقديم الخبرة والمشورة لهم.
- اقتراح النشاط المدرسى المصاحب للمنهج كالرحلات والزيارات وتوزيعه وفق خطة معينة ومتابعة هذه الخطة وتقييمها.

ومما سبق يتضح أن المدرس الأول فى المدرسة هو القمة الفنية للمادة، ويجب فتح الطريق أمامه واسعاً للنمو، كما يجب إتاحة الفرصة له للبحث والدراسة، بالإضافة إلى وجود ما يحفزه إلى القيام بمهامه بنجاح.

**ب- الواجبات الإدارية:**

تتلخص واجبات المدرس الأول فى هذا المجال فيما يلى[1]:

- يسهم فى الإشراف على النظام المدرسى فى القسم المخصص له من أقسام المدرسة، ومراقبة سير الدراسة فيه وسلوك التلاميذ.

---

(١) راجع المصادر التالية:

- حسن مصطفى وآخرون. مرجع سابق، ص ٨٨.
- فهمى توفيق مقبل. النشاط المدرسى: مفهومه وتنظيمه وعلاقته بالمنهج. بيروت: دار الميسرة، د.ت، ص١٦٥.
- محمد منير مرسى. الإدارة المدرسية الحديثة. مرجع سابق، ص ١٤٥.

- المشاركة فى لجان: توزيع الكتب، وقبول المستجدين، وتوزيع التلاميذ على الفصول، ولجنة المشتريات... إلخ.
- يقترح مع المعلمين الكتب والمراجع المتعلقة بمادته لشرائها وضمها لمكتبة المدرسة.
- التعاون مع معلمى المادة فى دراسة نتائج الامتحانات للاستفادة منها فى التوجيه التربوى للتلاميذ.
- رئاسة لجنة الجرد التى تتصل بمادته.
- القيام بعمل وكيل المدرسة أو مديرها فى حالة غياب الوكيل أو المدير إذا لم يكن بالمدرسة وكيل.
- حصر الغياب بقسمه، وتسجيله بالسجلات المعدة لذلك.
- الإشراف على نظام قسمه بطابور الصباح.
- توزيع الإشراف على المتخصصين كلا حسب ميوله واستعداداته.

### ❁ المدرس:

يقول بروبيكر ***Probeker*** أن الحركات الأولى أو المبدئية فى سعادة الإنسانية لم تكن إلا نتيجة التعليم الصحيح، هذا التعليم يقوم بتوصيله المعلم الكفء الذى يمتد أثره طوال أجيال عديدة، فيسجل للإنسانية خدمات لا يتصورها هو نفسه مؤثرة أكثر من الخدمات التى أداها فى حياته[1].

وهذا يتطلب من المعلم أن يساير تطورات العصر الذى يعيش فيه حتى يحسن القيام بدوره التربوى على أكمل وجه، فلا يمكن التصور أن معلماً غير متعمق فى تخصصه فى هذا العصر الذى تزداد فيه أهمية التخصص كما أنه غير متعمق فى إتقان

(١) صالح عبد العزيز. التربية وطرق التدريس. الجزء الثالث. الطبعة الرابعة عشرة. القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٩م، ص٤٢٧.

obeikandl.com

الطرق والأساليب الحديثة فى التعلم، وفى قدراته على تفسير مادته فى ضوء التغيرات التى تحدث حوله[١].

أى أن المعلم هو حجر الزاوية فى العملية التعليمية، فهو فى مركز منظومتها، وهو الصلة المباشرة فى تحقيق الأهداف التربوية من خلال التلميذ، وهو المستخدم للامكانات التعليمية وتسخيرها فى خدمة هذه العملية، ذلك فى ظل الإدارة التعليمية والتوجيه الفنى، حيث يقوم عليهما معلم اكتسب الخبرة الطويلة من خلال ممارسته لمختلف جوانب العملية التعليمية.

فمهما بلغ مستوى الأهداف التربوية من طموح، ومهما بلغت السياسات التربوية والخطط المنبثقة عنها من أحكام، فإن المسئول الأول والعامل الحاكم فى تنفيذ هذه السياسات ونجاح مخططاتها هو المدرس[٢].

لذا فإن إتاحة الفرصة للمدرسين لكى يمارسوا حقهم فى المشاركة فى تصريف شئون المدرسة يعد من قبيل مشاركتهم فى الإدارة المدرسية، وتصريف أمورها، وهذا يعد أحد جوانب مشاركتهم فى السياسة التعليمية وتنفيذها.

وتتمثل أهم واجبات المدرس الفنية والإدارية فى الجوانب التالية:

**أ- المسئوليات الفنية:**

وتتلخص أهم الواجبات فى هذا المجال فيما يلى[٣]:

---

(١) سعيد إسماعيل على. "إنهم يخربون التعليم". كتاب الأهالى، العدد الواحد والعشرون، القاهرة: دار الثقافة للطباعة،يونية ١٩٩٠م، ص٥١.

(٢) نبيل سعد خليل جرجس، «التخطيط لإعداد معلمى الحلقة الثانية من التعليم الأساسى فى مصر فى ضوء بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة»، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٨٩، ص١٦٨.

(٣) رياض منقريوس، مرجع سابق، ص ص١٤٠-١٤٣.

- دراسة الأهداف التى ينبغى أن يصل إليها التلاميذ عن طريق عملية التربية والتعليم، وعليه أن يعمل على تحقيقها فى كل درس بل فى كل خطوة من خطوات الدرس داخل الفصل وخارجه.
- العمل على تحقيق الأغراض التى من أجلها وضعت المناهج الدراسية.
- إعداد الدروس وفقاً لما جاء فى المنهج، وربط مادة تخصصه بالمواد الدراسية الأخرى مع الاستعانة بمعينات التدريس فهى أقوى أداة للمعلم لتحقيق رسالته.
- اتباع طريقة التدريس التى تتفق مع مستوى تلاميذه وتتلاءم مع طبيعة الدروس.
- العناية باستخدام الكتاب المدرسى.
- يهتم المعلم بتدريب تلاميذه على المهارات والخبرات العملية الجديدة.
- المعلم يقوم بنشاط رائد الفصل.
- يضع المعلم فى بداية العام الدراسى خطة للنشاط فى ضوء المنهج.
- أن يهتم المعلم بتعبئة التلاميذ من الناحية الروحية بما يذكى نفوذهم ويرفع معنوياتهم إيماناً بقوميتهم وولاء لوطنهم.
- القيام بتقويم تلاميذه وذلك باستخدام وسائل التقويم المناسبة.

**ب- المسئوليات الإدارية:**

تتلخص المسئوليات الإدارية فيما يلى[1]:

- حضور طابور الصباح، ويعمل على حفظ النظام بين تلاميذ فصله، ثم يصطحبهم إلى الفصل.
- حصر حالات التأخير فى كل حصة.
- معاونة المدرس الأول فى الإشراف على قسم من أقسام المدرسة.
- الاشتراك فى الأعمال التى تستند إليه كعضو فى إحدى اللجان الفنية ولجان النشاط.

---

(١) عرفات عبد العزيز سليمان. مرجع سابق، ص ٤٠٥.

obeikandl.com

- الاشتراك فى الجمعية العمومية لمدرسته، ومجلس إدارة المدرسة، ومجلس الأمناء والآباء والمعلمين.

ولكى ينجح المعلم فى القيام بدوره فى العملية التربوية، ويحقق أهدافها عليه أن يراعى الأمور التالية:

- أن يعرف المعلم نفسه جيداً أى يحدد إمكانياته بدقة.
- عليه ألا ننسى أن هدف التدريس إنتاج شخصيات جديدة متوازنة.
- ألا يعتقد أن المدرسة هى مكان الدراسة فحسب ولكنها تدرب شباب الغد.
- يجب أن يفهم اهتمامات الطالب واستعداداته وقدراته.
- أن يستخدم الطرق المناسبة للتدريس، وأن تكون لديه براعة فائقة فى مادة تخصصه.

## ❁ الإخصائى الاجتماعى:

تتحدد اختصاصات الإخصائى الاجتماعى بمدارس التعليم العام فى جمهورية مصر العربية فى المجالات الآتية[1]:

**- فى مجال الخدمات الفردية:**

- الاكتشاف المبكر للحالات من خلال مصادرها المختلفة وهى الملاحظة، سجل المواقف السريعة، سجلات الغياب، المعلمون، الطالب ذاته إدارة المدرسة «مدير/ ناظر المدرسة، الناظر، الوكلاء» حكيمة المدرسة.
- دراسة الحالات الفردية بأنواعها المختلفة باستخدام الأساليب الفنية لخدمة الفرد ووضع خطط للتدخل المهنى للحد من آثارها، وإعداد الملفات الخاصة بها

(١) مصطفى كمال سعد وعبد الحميد سيد سويفى. صقل الإخصائيين الاجتماعيين الجدد فى الفترة من ٢٠٠٦/٣/١١ إلى ٢٠٠٦/٣/١٦م. محافظة سوهاج- مديرية التربية والتعليم- التوجيه الفنى للتربية الاجتماعية ٢٠٠٦م، ص ص١٩٤- ١٩٧.

ومتابعتها والاستفادة من امكانيات مكتب الخدمة الاجتماعية للمدرسة والمؤسسات المحيطة بالبيئة.

- حصر الحالات الآتية: الأيتام وأبناء الشهداء، الحالات الصحية، حالات الغياب المتكرر، الحالات الاقتصادية، السلوكية، الاجتماعية.
- حصر المتفوقين والموهوبين ووضع الخطط المناسبة والمتكاملة لرعايتهم لاستمرار تفوقهم والمتأخرين دراسياً والعمل على تلافى أسباب التأخر.
- التعاون مع الأخصائى النفسى بالمدرسة إن وجد لتكامل العمل بينهما.
- التخطيط والتنفيذ للبرامج الوقائية والتنموية والعلاجية «برامج التوجيه الجمعى».
- إجراء البحوث العلمية لدراسة أحد الظواهر ذات التأثير السلبى على الطلاب، ووضع البرنامج المناسب لمواجهة الظاهرة وفق نتائج البحث.

**- فى مجالات خدمة الجماعة:**

وتنقسم الجماعات إلى:

أ - جماعات اجتماعية ب- جماعات النشاط المدرسى

## أ- الجماعات الاجتماعية:

وتشمل الجماعات التالية : الهلال الأحمر، الرحلات، الجمعية التعاونية، الخدمة العامة والمعسكرات، جماعات أخرى يرى الأخصائى ضرورة تشكيلها وفق احتياجات الطلاب والبيئة.

ودور الأخصائى الاجتماعى فى تلك الجماعات، ما يلى:

- الإعلان عن الجماعات فى بداية العام الدراسى.
- تشكيل الجماعة وإجراء انتخابات مجلس إدارة الجماعة.
- معاونة الجماعة فى وضع الخطة والبرنامج الزمنى.
- تشكيل لجان الجماعة أربعة لجان على الأكثر.

- الإشراف على الاجتماعات الدورية على أن يكون الاجتماع لكل أعضاء الجماعة مرة كل شهر واجتماع مجلس الإدارة مرة كل خمسة عشر يوماً مع مراعاة استخدام الأساليب الفنية فى العمل مع الجماعات.
- متابعة تنفيذ الخطة وتقويم أعمال الجماعة.
- إعداد التقارير الدورية عن أعمال الجماعة وعرضها على الأخصائى الأول.

## ب- جماعات النشاط المدرسى:

- الإعلان عن جماعات النشاط بمكان واضح بالمدرسة.
- حضور اجتماع مجلس النشاط
- يقوم الإخصائى الاجتماعى بمتابعة تنفيذ خطط جماعات النشاط من خلال التقارير الشهرية التى ترد إليه.
- يقدم الإخصائى المشورة الفنية اللازمة لمشرفى هذه الجماعات.
- إعداد التقارير الدورية عن أعمال هذه الجماعات للوقوف على الإيجابيات والسلبيات، محاولة علاج السلبيات وتنشيط الجماعات المتعثرة.
- الاشتراك فى توزيع الميزانيات.

**- التنظيمات المدرسية «الآباء، الاتحادات الطلابية»:**

يقوم الإخصائى الاجتماعى بأمانة مجلس الأمناء والآباء والمعلمين وفقاً للقرار الوزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٥م.

- الاتحادات الطلابية: يقوم الأخصائى مسئول الاتحادات بتنفيذ الاختصاصات التى وردت بالقرار الوزارى ٢٠٣ لسنة ١٩٩٠م، باب الاختصاصات مادة ٤٦، مادة ٤٧.

هذا بجانب:

- التوجيه والمعونة فى وضع خطة مجلس اتحاد المدرسة مع أعضاء المجلس ومتابعة تنفيذها.

obeikandl.com

- متابعة الصرف من الميزانيات للاتحادات الطلابية طبقاً لما جاء بالقرار ٢٠٠٣ لسنة ١٩٩٠.
- العمل على توظيف لجان الاتحاد الخمس على مستوى المدرسة والفصول.
- متابعة أنشطة مجالس الفصول من خلال التقارير الشهرية والعمل على تذليل الصعوبات التى تعترض العمل على أن تتضمن خطة الاتحاد برامج تنشيطية لمجالس الفصول.
- تنسيق العمل بين اللجان والمجلس والمكتب التنفيذى ومجالس الفصول وفق اختصاصات كل منها أو طبقاً للقرار الوزارى ٢٠٣ لسنة ١٩٩٠.
- الاهتمام ببرامج إعداد القادة من الطلاب بما يعينهم على أداء دورهم.
- إعداد برامج متطورة لرعاية الفائقين والموهوبين.

- البرامج العامة:
- التخطيط والإعداد والتنفيذ والمتابعة والتقويم للبرامج التالية «الاحتفال بالمناسبات المختلفة، الندوات، اللقاءات، المناظرات، تبادل الزيارات المؤتمرات، المعارض، المسابقات، المعسكرات».

الأنشطة الصيفية:

- الإعلان عن الأنشطة الصيفية التى سيتم تنفيذها قبل انتهاء العام الدراسى وتشجيع الطلاب على الانضمام إليها.
- التركيز على البرامج التى تجذب الطلاب للمدرسة لممارسة النشاط مع توفير كافة الامكانات اللازمة.

## ❁ المجالس المدرسية:

تعتبر المجالس المدرسية تنظيمات تعمل من أجل تحقيق أهداف المدرسة وتنفيذ خططها وبرامجها داخل وخارج المدرسة، وبما يساعد على زيادة إنتاجيتها، فمن خلالها

تتاح الفرص لمشاركة كل من أولياء أمور التلاميذ وأفراد المجتمع المحلى فى إدارة المدرسة، وهى وسيلة من وسائل الاتصال الفعالة بين المدرسة والبيت وأعضاء المجتمع المحلى.

وتعد المجالس المدرسية وسيلة اتصال رئيسية تربط بين المدرسة والمجتمع المدرسى، وتربط بين المدرسة والمجتمع المحلى، ومن ثم تنظيم العلاقات بين الإدارة المدرسية والطلاب والمعلمين من جهة، وبين المدرسة والمجتمع المحلى من جهة أخرى.

والمجالس المدرسية تنظيمات مدرسية، يتم تشكيلها من عدد من أفراد المجتمع المدرسى وأولياء أمور التلاميذ وأعضاء المجتمع المحلى لأداء مهام ووظائف محددة، لتسيير حركة العمل المدرسى والنشاط المدرسى فى مختلف جوانبه (الإدارية أو التعليمية أو الاجتماعية أو الفنية أو الثقافية داخل المدرسة وخارجها).

ويرتبط تشكيل المجالس المدرسية بفلسفة إدارية تتجه نحو الإدارة الديمقراطية التى تتميز عن غيرها من أنماط الإدارة بوجود مجالس متعددة لها وظائف محددة تقوم بتسيير العمل فى المدرسة بأسلوب ديمقراطى سليم، من خلال إتاحة الفرصة أمام جميع أعضاء المجتمع المدرسى للمشاركة الفعالة فى العمل المدرسى.

**أ- مجلس الأمناء والآباء والمعلمين بالمدارس:**

ينشأ فى كل مدرسة من مختلف مستويات المراحل التعليمية مجلس للأمناء والآباء والمعلمين يضم ممثلين للآباء والمعلمين وأعضاء من بين أفراد المجتمع المدنى المهتمين بالعملية التعليمية.

تهدف مجالس الأمناء والآباء والمعلمين بالمدارس إلى تحقيق الأغراض الآتية[1]:

- توثيق الصلات والتعاون المشترك بين الآباء والمعلمين وأعضاء المجتمع المدنى فى جو يسوده الاحترام المتبادل من أجل دعم العملية التعليمية ورعاية الأبناء.

(١) جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣٣٤) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٤م. بشأن مجلس الأمناء والآباء والمعلمين. المادة الثانية.

- العمل على تأصيل الديمقراطية فى نفوس الطلاب وإكسابهم المعلومات والمعارف والقيم الأخلاقية والاتجاهات السليمة التى تساعد على تعميق روح الانتماء للمجتمع والوطن.
- تحقيق اللامركزية فى الإدارة والتقويم والمتابعة وصنع واتخاذ القرار.
- تشجيع الجهود الذاتية والتطوعية لأعضاء المجتمع المدنى لتوسيع قاعدة المشاركة المجتمعية والتعاون فى دعم العملية التعليمية.
- تعبئة جهود المجتمع المحلى من أجل توفير الرعاية المتكاملة للطلاب بصفة عامة ورعاية الفئات الخاصة منهم (معوقين/ فائقين/ موهوبين) بصفة خاصة.
- إبداء الرأى بين المدرسة وأعضاء المجتمع المدنى حول أساليب الارتقاء بالعملية التعليمية والتغلب على المشكلات والمعوقات التى قد تعترضها.
- تقرير أوجه الصرف والمتابعة على ميزانية المجلس وعلى الموارد الذاتية للمؤسسة التعليمية والتصرف فيها بما يدعم العملية التعليمية والتربوية ويحقق الرعاية المتكاملة لأبنائنا الطلاب.
- تعظيم دور المدرسة فى خدمة البيئة والمجتمع المحلى والعمل على التغلب على مشاكلها وتحقيق طموحاتها.

ويشكل مجلس الأمناء والآباء والمعلمين للمدرسة من خمسة عشر عضواً على النحو التالى[1]:

- خمسة أعضاء يمثلون أولياء أمور التلاميذ من غير المعلمين والعاملين بالمدرسة يتم انتخابهم عن طريق الجمعية العمومية.
- خمسة أعضاء من الشخصيات العامة المهتمة بالتعليم يختارهم المحافظ المختص أو من يفوضه.

(١) المرجع السابق، المادة الثانية.

- ثلاثة من معلمى المدرسة ينتخبهم المعلمون فى اجتماع الجمعية العمومية ممن ليس لهم أبناء بالمدرسة.
- مدير/ ناظر المدرسة (مديراً تنفيذياً للمجلس).
- الأخصائى الاجتماعى على أن يتولى أعمال أمانة سر المجلس.

ويتم انتخاب رئيس المجلس ونائبه من بين أعضاء المجلس عدا مدير/ ناظر المدرسة والمعلمين بها، ويجب الانتهاء من تشكيل مجالس الأمناء والآباء والمعلمين على مستوى المدارس فى موعد غايته نهاية الأسبوع السابع من بدء العام الدراسى.

يمارس مجلس الأمناء والآباء والمعلمين بكل مدرسة جميع الاختصاصات اللازمة لتحقيق أهدافه، وذلك فى إطار قانون التعليم والقرارات الوزارية المنفذة له وعلى وجه الخصوص يباشر الاختصاصات الآتية[1]:

- المساهمة الفعالة فى إدارة المدرسة فى وضع خطة متكاملة لتحقيق أهداف المجلس وتطوير المدرسة فى ضوء تلك الأهداف ومتابعة تنفيذها وتذليل الصعوبات التى قد يعترضها.
- العمل على دعم العملية التعليمية وتطويرها وتحديثها بمصادر تمويل غير تقليدية عن طريق تشجيع الجهود الذاتية للأفراد القادرين ورجال الأعمال.
- العمل على اتصال المدرسة برجال الأعمال ومؤسسات المجتمع المدنى وقادة الرأى الذين يمكن الاستفادة منهم فى أنشطة المشاركة المجتمعية.
- التعاون مع إدارة المدرسة فى وضع خطة تنفيذية لصيانة المبانى والمرافق الخاصة بالمدرسة وكذا الأجهزة والأدوات والوسائل التعليمية الحديثة.
- العمل على دعم الأنشطة التربوية المدرسية ومتابعة تنفيذها من أجل تنمية شخصية الطلاب وقدراتهم على مواجهة الظواهر السلبية التى يتعرضون لها (تدخين– إدمان– عنف...).

(١) المرجع السابق، المادة الرابعة.

- العمل على توفير الرعاية اللازمة والبرامج والأنشطة التربوية للفئات الخاصة من الطلاب (معوقين/ فائقين/ موهوبين). وكذا توفير الرعاية الاقتصادية والاجتماعية للطلاب غير القادرين.
- العمل على تحقيق التعاون بين المدرسة والمؤسسات الأخرى كالجامعات ومراكز الشباب والجمعيات الأهلية والإعلام والثقافة لاستغلال امكانياتها فى دعم العملية التعليمية ورعاية الطلاب (أفنية وملاعب– مكتبات– معمل كمبيوتر– أدوات).
- تعزيز دور المدرسة فى خدمة البيئة المحيطة والتعامل مع مشاكلها وطموحاتها (فصول محو الأمية– توعية– نادى صيفى).
- العمل على دعم إعداد قاعدة بيانات بالمدرسة تشمل شئون الطلاب والعاملين والعهد والأدوات الموجودة بالمدرسة.
- تقديم الخبرة والرأى لإدارة المدرسة فى مختلف المجالات التربوية والتعليمية والمعاونة فى تذليل الصعوبات والمشكلات الطلابية والتعليمية والمشاركة فى برامج تقويم سلوك الطلاب.
- اعتماد الحساب الختامى للمشروعات وفق الخطة المقدمة.
- تقرير صرف أى مبلغ من أموال المجلس لتحقيق الخطة التى يقررها المجلس وفى حدود الموازنة المعتمدة.
- مناقشة ومراجعة وإقرار الحساب الختامى والميزانية توطئة لعرضها على الجمعية العمومية بالمدرسة فى بداية العام الدراسى التالى.
- إعداد التقرير السنوى الذى يعطى صورة مفصلة عن نشاط المجلس وأعماله والذى يتضمن المشروعات والخدمات التى قام بها أو شارك فيها مقرونة بما اتفق عليها والصعوبات التى حالت دون تنفيذ بعض ما ورد فى خطته، ولا يجوز عرض التقرير السنوى على الجمعية العمومية إلا بعد موافقة المجلس.

obeikandi.com

تشكل الجمعية العمومية للآباء من أولياء أمور كافة تلاميذ المدرسة، وتعقد اجتماعها السنوى فى غضون الأسبوع السادس من بدء الدراسة بدعوة من مدير/ ناظر المدرسة وتحت رئاسته، ولا يعتبر اجتماعها صحيحا إلا بحضور ٥٠٪ من عدد الأعضاء على الأقل، وإذا لم تكتمل هذه النسبة فى الموعد المحدد يؤجل الاجتماع لمدة ساعة ويكون الاجتماع بعدها صحيحاً بحضور نسبة ٢٥٪ على الأقل من الأعضاء، وفى حالة عدم اكتمال النصاب الأخير يعين مدير المديرية التعليمية ممثلى الآباء من مجلس الأمناء والآباء والمعلمين بناءً على ترشيح مدير الإدارة التعليمية، وذلك من بين أولياء أمور التلاميذ(١).

تشكل الجمعية العمومية للمعلمين من جميع معلمى المدرسة، وتعقد اجتماعها السنوى فى الأسبوع السادس من بدء الدراسة بدعوة من مدير/ ناظر المدرسة وتحت رئاسته، ولا يعتبر اجتماعها صحيحاً إلا بحضور ٥٠٪ من المعلمين على الأقل، وإذا لم تكتمل هذه النسبة فى الموعد المحدد يؤجل الاجتماع لمدة ساعة ويكون الاجتماع بعدها صحيحاً بحضور نسبة ٢٥٪ على الأقل من المعلمين(٢).

ينعقد مجلس الأمناء والآباء والمعلمين للمدرسة مرة واحدة على الأقل كل شهر وكلما دعت الحاجة إلى ذلك بناءً على دعوة من رئيسه أو بطلب مكتوب من ثلثى أعضائه، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره عشرة أعضاء على الأقل، ويصدر المجلس قراراته بالأغلبية المطلقة لعدد الحاضرين وفى حالة التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس(٣).

---

(١) المرجع السابق، المادة الخامسة.

(٢) المرجع السابق، المادة السادسة.

(٣) المرجع السابق، المادة السابعة.

لمجلس الأمناء والآباء والمعلمين تقرير سلفة للمدرسة لمواجهة ما يطرأ من حالات عاجلة ضرورية على أن تعرض أوجه الصرف من هذه السلفة على المجلس فى أول اجتماع لاحق لإقرارها واستعاضتها(١).

تودع بالحساب الخاص بمجلس الأمناء والآباء والمعلمين المفتوح بأحد البنوك أو مكاتب البريد جميع الإيرادات الخاصة بالمجلس، ويكون حق توقيع الشيكات المصرفية لمدير/ ناظر المدرسة كتوقيع أول وسكرتير المدرسة كتوقيع ثان.

ويتم إعداد سجلات مالية بمجلس الأمناء والآباء والمعلمين بالمدرسة يسجل بها حساباته، ويكون الموظف المالى المختص مسئولاً عنها، وتراقب الإدارة التعليمية أعمال التحصيل والصرف من ميزانية المجلس(٢).

يختص مجلس الأمناء والآباء والمعلمين بمتابعة ما تم صرفه طبقاً للقرارات السابقة للمجلس، وتعرض احتياجات المدرسة عليه لاتخاذ القرارات بأولوية تنفيذ هذه الاحتياجات على ألا يتم تنفيذ هذه الاحتياجات بمعرفة إدارة المدرسة إلا بعد موافقة المجلس مع اتباع التعليمات المالية، وتتم الرقابة من خلال الأجهزة الرقابية- التوجيه المالى والإدارى- الجهاز المركزى للمحاسبات)(٣).

تعتبر كل فترة دراسية فى المدرسة التى تعمل أكثر من فترة مدرسة مستقلة، ويكون لكل منها مجلس أمناء وآباء ومعلمين خاص بها على أن يتم تشكيل لجنة تنسيق مشتركة بين الفترتين من رئيس مجلس الأمناء والآباء والمعلمين ومدير/ ناظر المدرسة فى كل من المجلسين، ويجب أن تجتمع هذه اللجنة مرتين فى العام أو عند الضرورة(٤).

---

(١) المرجع السابق، المادة الثامنة.

(٢) المرجع السابق، المادة التاسعة.

(٣) المرجع السابق، المادة العاشرة.

(٤) المرجع السابق، المادة الحادية عشر.

تعتبر المدرسة التى تضم أقساماً لمراحل تعليمية مختلفة وحدة واحدة فى مجال تطبيق أحكام هذا القرار، ويشكل لها مجلس واحد ويراعى فيه قدر الإمكان تمثيل الآباء والمعلمين المنتخبين لمراحل التعليم المختلفة(١).

لمجلس الأمناء والآباء والمعلمين بالمدرسة الحق فى جمع وقبول التبرعات الاختيارية من المواطنين ورجال الأعمال والهيئات المختلفة، ويتم تحصيل التبرعات المالية والعينية بموجب إيصالات من المدرسة، وتضاف التبرعات العينية إلى عهدة المدرسة، ويتم تسجيل هذه التبرعات فى سجلات مالية مستقلة لحساب مجلس الأمناء والآباء والمعلمين، ويجب ألا يكون التبرع مشروطاً أو مقيداً بالقبول بالمدرسة أو التحويل منها، ويعلن عن قبول التبرعات فى مكان ظاهر بالمدرسة(٢).

يختص أعضاء مجلس الأمناء والآباء والمعلمين بما يأتى(٣):

## أ- اختصاصات الرئيس:

- رئاسة جلسات الجمعية العمومية ومجلس الأمناء والآباء والمعلمين والإشراف على اللجان، وله حق دعوتها وحضور اجتماعاتها.
- تمثيل مجلس الأمناء والآباء والمعلمين والنيابة عنه أمام الجهات الفنية والإدارية والقضائية.
- إقرار جدول أعمال جلسات المجلس ومتابعة تنفيذ قراراته.
- التوقيع نيابة عن المجلس على جميع العقود والاتفاقيات التى يوافق المجلس على إبرامها.
- التوقيع على جميع الخطابات والمذكرات المالية.

---

(١) المرجع السابق، المادة الثانية عشر.

(٢) المرجع السابق، المادة الثالثة عشر.

(٣) المرجع السابق، المادة التاسعة عشر.

- البت فى المسائل الضرورية العاجلة التى يعرضها عليه أمين المجلس والتى لا تحتمل الإرجاء لحين اجتماع المجلس على أن تعرض هذه المسائل وما قرره بشأنها على المجلس فى أول اجتماع له على مستوى المدرسة.
- التوقيع مع الأمين على الدعوات والخطابات ومحاضر الاجتماعات.

## ب- اختصاصات نائب الرئيس:

- القيام باختصاصات ومسئوليات الرئيس فى حالة غيابه.
- الاشتراك فى متابعة تنفيذ قرارات المجلس.

## جـ- اختصاصات الأمين:

- إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بموعد اجتماع الجمعية العمومية لمجلس الأمناء والآباء والمعلمين والإبلاغ عن تشكيل المجلس الذى تتبعه وإعداد سجلات محاضر جلسات الأمناء والآباء والمعلمين والجمعية العمومية والتوقيع عليها مع الرئيس.
- إعداد جدول أعمال الجمعية العمومية العادية وغير العادية للمجلس واتخاذ إجراءات دعوتها والتوقيع عليها مع الرئيس.
- إعداد مشروع خطة عمل المجلس والميزانية التقديرية اللازمة لتنفيذها.
- دراسة جميع المكاتبات الواردة وعرضها على مجلس الأمناء والآباء والمعلمين أو اللجان أو الرئيس كل فى اختصاصه.
- تلقى تقارير اللجان وعرضها على المجلس.
- بحث ملاحظات الجهات الإدارية والرقابية المختصة وإعداد الرد عليها تمهيداً لعرض الموضوع كله على مجلس الأمناء والآباء والمعلمين للرد على هذه الجهات خلال شهر من تاريخ الإبلاغ بعد اعتمادها من الرئيس.
- إعداد مشروع التقرير السنوى عن أعمال المجلس وحسابه الختامى عن السنة المالية المنتهية بالتعاون مع المراقب المالى والموظف المالى لعرضه على مجلس الأمناء

obeikandi.com

والآباء والمعلمين توطئة لعرضه على الجمعية العمومية وذلك بعد اعتماده من رئيس المجلس.

- حفظ سجلات وأوراق الجمعية العمومية والمجلس ولجانه فى مقر عمله.
- إعداد جدول الأعمال والموضوعات التى يقترحها كل من رئيس المجلس والمدير التنفيذى وأى من أعضاء المجلس ويقرها رئيس المجلس.

## د- اختصاصات المراقب المالى:

- الإشراف العام على موارد مجلس الأمناء والآباء والمعلمين ومصروفاته بالتعاون مع الموظف المالى المختص ومتابعة استخراج الإيصالات عن جميع الإيرادات واستلامها وإيداعها بالمصرف أو صندوق التوفير أولاً بأول، ومتابعة قيد جميع الإيرادات والمصروفات فى الدفاتر الخاصة وعليه عرض ملاحظاته ومذكراته على مجلس الأمناء والآباء والمعلمين.
- الإشراف على الجرد السنوى والدورى وتقديم نتيجة الجرد إلى مجلس الأمناء والآباء والمعلمين.
- متابعة صرف جميع المبالغ التى يتقرر صرفها ومراجعة المستندات الدالة على صحة الصرف طبقاً لخطة وقرارات المجلس.
- مراجعة السجلات المالية الخاصة بمجالس الأمناء والآباء والمعلمين وكذا مراجعة المستندات المالية.
- إعداد حساب الإيرادات والمصروفات والميزانية العمومية بالاشتراك مع الأمين والموظف المالى المختص وعمل تقرير عنها وعرضها على مجلس الأمناء والآباء والمعلمين مشفوعاً برأيه تمهيداً لعرضها على الجمعية العمومية.

## هـ- اختصاصات المدير التنفيذى:

- إبلاغ الجهة الإدارية بتشكيل المجلس وترشيح الأعضاء المعينين.
- تقرير الموضوعات التى تعرض على المجلس بالتنسيق مع رئيس المجلس.

obeikandi.com

- تجهيز قاعدة البيانات واحتياجات المدرسة التى تساعد المجلس فى وضعه خططه المختلفة.
- تلقى التقارير والمكاتبات وملاحظات الموجهين والمتابعين وعرضها على المجلس.
- رفع المذكرات المالية الخاصة بالصرف على البرامج والأنشطة المراد تنفيذها للعرض على المجلس.
- تنفيذ البرامج والأنشطة التى يوافق عليها المجلس واتخاذ إجراءات الصرف.
- المسئول عن تنفيذ قرارات المجلس ويعاونه فى ذلك جميع العاملين بالمدرسة.
- دعم المجلس بالبيانات والمعلومات والإحصاءات المطلوبة لدراسة الموضوعات المطروحة بعد تحليلها وتصنفها.

**ب- مجلس اتحاد طلاب الفصل:**

الاتحادات الطلابية تنظيمات تربوية داخل المدارس ويكون لطلاب كل مدرسة فى مختلف النوعيات والمراحل التعليمية اتحادات متعددة المستويات، تعمل على تدعيم المبادئ وتحقيق الأهداف الواردة بلائحة اتحاد طلاب المدارس.

**مبادئ الاتحادات الطلابية:**

- الإيمان بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر والتطبيق العملى لذلك من خلال السلوك اليومى والبعد عن أى قول أو عمل يتعارض مع هذا المبدأ.
- ترسيخ مبادئ الديمقراطية فى نفوس الطلاب بالوسائل المختلفة.
- الإيمان بالوحدة الوطنية كمدخل للوحدة الإنسانية والتأكيد على روح الانتماء للأسرة والمدرسة والمجتمع والحفاظ على كل ما يدعم السلام الاجتماعى.
- تدعيم القيم وتأصيلها بين الطلاب من خلال تشجيع القدوة الطيبة بين الشباب بما يتيح التأكيد على حقوق الإنسان وتمكينه من تطوير شخصيته وكذلك التأكد على أن كل حق يقابله واجب.

obeikandl.com

وتعمل الاتحادات الطلابية على تنظيم صفوف الطلاب داخل المدرسة من أجل تحقيق الأهداف التالية:

- تشجيع الطلاب على التفوق الدراسى وتدعيم روح الإبداع والابتكار.
- الالتزام بمبادئ الاتحاد كتنظيم شرعى وقومى.
- الاستفادة من الأنشطة التربوية داخل المدرسة وخارجها.
- الإسهام فى تحقيق أهداف التعليم التى تنحصر فيما يأتى:

أ – التأكيد على بناء الشخصية المصرية القادرة على مواجهة تحديات المستقبل.

ب–إقامة المجتمع المنتج.

جـ– تحقيق التنمية الشاملة.

د – إعداد جيل من العلماء من خلال البرامج الخاصة بالعناية بالمتفوقين.

- التعبير عن فكر الطلاب فى إطار مسئولية مزدوجة تتمثل فى تأكيد حقوق الطلاب داخل المدرسة فى إطار الإجراءات التربوية وفى الوقت نفسه محاسبة الأعضاء الذين يخرجون على المبادئ والأهداف أو يخلون بروح الانضباط والالتزام بالواجب.
- تدعيم روح الأسرة داخل المجتمع المدرسى والتعامل مع هيئة التدريس على أساس الاحترام الواجب وقيام قيادات الاتحاد بمسئولياتهم مع إدارة المدرسة فى إقرار النظام التربوى بالمدرسة.
- توسيع دائرة التعارف والخبرات بين أعضاء وقيادات الاتحاد ومن خلال تبادل الزيارات على المستوى المحلى والمركزى والدولى.

وتتيح الريادة للمعلم الفرصة لتحقيق الجوانب التربوية للعملية التعليمية إذ أنها الوسيلة الفعالة التى تحقق دور الرائد ورسالته من خلال موقعه من تشكيلات الاتحادات الطلابية ومن خلال دوره فى توجيه الطلاب لممارسة الأنشطة المتعددة بما يؤدى إلى:

obeikandi.com

- ضمان الالتزام بمبادئ الاتحاد وتحقيق أهدافه ومفاهيمه.
- تأكيد القيم الإنسانية والاجتماعية فى نفوس الطلاب.
- تنمية القدرات والمواهب وإتاحة الفرص للإبداع.
- توفير أفق أرحب ورؤية أوسع وأشمل للرواد للتعرف على قضايا الشباب بصفة عامة والطلاب بصفة خاصة وكذلك قضايا المجتمع ومتطلباته.
- دعم الجهود المتميزة والتجارب والبرامج للرواد والطلاب والعمل على نشرها والتوسع فى تنفيذها فى المواقع المماثلة.

**- مستويات التشكيل:**

## مجلس اتحاد الفصل:

يعتبر جميع طلاب الفصل أعضاء فى مجلس اتحاد طلاب الفصل، وينتخبون من بينهم خمسة أعضاء يشكلون مع رائد الفصل المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل بحيث يمثل كل منهم أحد الأنشطة التالية ويكون مقرراً للجنة المختصة بهذا النشاط.

- النشاط الدينى والثقافى.
- النشاط الاجتماعى.
- النشاط العلمى.
- النشاط الرياضى.
- النشاط الفنى.

وينتخب مجلس الفصل من بين هؤلاء المقررين الخمسة أميناً وأميناً مساعداً لمجلس اتحاد الفصل، ويبدأ هذا التشكيل فى المدرسة الابتدائية من الصف الرابع.

يجتمع مجلس اتحاد الفصل وكذلك لجان نشاطه الخمس بصفة دورية مرة كل شهر.

obeikandl.com

**شروط العضوية للمكتب التنفيذى للفصل:**

يشترط فيمن يتقدم من طلاب الفصل للترشيح لعضوية المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل ليكون مقرراً لإحدى لجان النشاط الخمس المشار إليها سابقاً ما يأتى:

- أن يكون من مواطنى جمهورية مصر العربية.
- أن يكون صالحاً لتمثيل النشاط الذى يتقدم للترشيح عنه.
- ألا يكون راسباً فى صفة أو متخلفاً فى دراسته.
- ألا يكون قد وقعت عليه جزاءات بسبب مخالفة النظم المدرسية أو القوانين العامة.
- أن يكون متصفاً بالخلق القويم والروح التعاونية، وأن يزكيه رائد الفصل واثنان من معلمى الفصل أعضاء مجلس الرواد بالمدرسة.

ويتقدم الراغب من الطلاب فى الترشيح نفسه بطلب كتابى إلى رائد الفصل متضمناً اسمه وفصله والنشاط الذى يرغب فى ترشيح نفسه عنه وموضحاً خبراته وامكاناته، ويتولى رائد الفصل جمع الترشيحات المقدمة وإثبات ملاحظاته عن كل مرشح على طلبه ومدى استيفائه للشروط المقررة، ثم تسلم هذه الطلبات للأخصائى الاجتماعى المختص بنشاط الاتحاد لعرضها على مجلس الرواد بالمدرسة.

**المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل:**

يتولى المجلس فى أول اجتماع له انتخاب المكتب التنفيذى له على النحو التالى:

- يقسم جميع طلاب كل فصل إلى خمس مجموعات يمثل لكل منها لجنة من لجان النشاط الخمس والتى سبق الإشارة إليها، وذلك حسبما يتفق مع ميولهم.
- يقوم طلاب الفصل بانتخاب مقرر لكل من هذه اللجان من بين المرشحين ويكون هؤلاء المقررون الخمس مع رائد الفصل المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل.

obeikandl.com

- ينتخب طلاب الفصل من بين المقررين الخمسة أميناً وأميناً مساعداً للمكتب التنفيذى.
- ألا يكون قد وقعت عليه جزاءات بسبب مخالفة النظم المدرسية أو القوانين العامة.
- أن يكون متصفاً بالخلق القويم والروح التعاونية وأن يزكيه رائد الفصل واثنان من معلمى الفصل أعضاء مجلس الرواد بالمدرسة.

**طريقة إجراء انتخاب المكتب التنفيذى:**

تجرى عملية انتخاب المقررين فى المكاتب التنفيذية لكل فصل على حدة وفقاً للخطوات التالية:

- تجرى عملية الانتخاب بمعرفة لجنة ثلاثية من بين أعضاء مجلس اتحاد طلاب الفصل غير المرشحين يشكلها ويشرف عليها رائد الفصل.
- تكتب على السبورة أسماء الطلبة الذين تم التصديق على ترشيحهم لكل لجنة من لجان النشاط الخمس.
- تعطى الفرصة لكل مرشح لتعريف زملائه بنفسه وشرح برنامجه.
- تقوم اللجنة بتوزيع البطاقات المعدة للانتخابات على جميع طلاب الفصل ويطلب من كل منهم تسجيل اسم طالب واحد فقط من بين المرشحين عن كل لجنة.
- وتعتبر البطاقة ملغاة إذا لم تتضمن أسماء خمسة من الطلبة يمثل كل منهم لجنة واحدة من لجان النشاط الخمس المشار إليها أو إذا وقع الناخب باسمه عليها.
- تتولى اللجنة الثلاثية جمع البطاقات ومطابقة عددها على عدد الأعضاء الحاضرين من مجلس اتحاد طلاب الفصل، ثم تفرز الأصوات وتعلن النتيجة بفوز من حصل على أكبر عدد من الأصوات بالنسبة لكل لجنة وفى حالة تساوى أكثر من مرشح لإحدى اللجان فى عدد الأصوات أعيد الانتخاب بين المتساوين فقط.

obeikandl.com

- يتم انتخاب الأمين والأمين المساعد ممن رشح نفسه لتلك المراكز من مقررى الأنشطة الخمسة وذلك بأن توزع اللجنة الثلاثية البطاقة على جميع الأعضاء الحاضرين ويطلب من كل منهم أن يدون اسماً واحداً ينتخبه لكل مركز من هذين المركزين (الأمين والأمين المساعد) وتعتبر البطاقة ملغاة إذا تضمنت أكثر من اسم لكل من المركزين أو إذا وقع الناخب باسمه عليها أو أغفل اختيار أحد المرشحين لكل من المركزين.
- تتولى اللجنة الثلاثية جميع الإجراءات الخاصة بالانتخاب.
- تحرر اللجنة الثلاثية فى سجل اجتماعات مجلس الفصل محضراً يتضمن جميع الخطوات التى تمت فى عملية الانتخاب ونتائجها وتوقع عليه مع رائد الفصل ويحتفظ بنسخة من هذا المحضر لدى الأخصائى الاجتماعى المختص بنشاط اتحاد الطلاب بالمدرسة على أن تكون موقعاً عليها توقعياً أصلياً مع كافة مستندات الانتخابات حتى نهاية عضوية المجلس.

**ميعاد الانتخابات:**

يجب ألا تتعدى عملية إجراء الانتخابات السابقة وإعلان النتائج نهاية الأسبوع الثالث من بدء العام الدراسى.

**اختصاصات مجلس اتحاد طلاب الفصل:**

يتولى مجلس اتحاد طلاب الفصل الاختصاصات التالية:

- التعريف بكافة نواحى النشاط المدرسى وجماعاته حتى يمكن لأى طالب الانضمام إلى جماعة أو أكثر منها واقتراح تكوين جماعات جديدة تحقق رغبات الأعضاء وميولهم.
- تكوين لجان لنواحى النشاط الخمس من بين طلاب الفصل، وتوزيع المسئوليات عليها.

- بحث ما يتقدم به الطلاب من مشروعات أو مقترحات واتخاذ القرار المناسب لها وإحالة ما يراه منها إلى المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل أو إلى مجلس اتحاد طلاب المدرسة.
- التنسيق بين الأنشطة المصاحبة للمواد الدراسية المختلفة وبين برامج النشاط النوعية للجان.
- دراسة القرارات والتوصيات التى يصدرها مجلس اتحاد طلاب المدرسة وبحث دور الفصل فيها.
- الاحتفال بالمناسبات القومية التى تمر خلال العام.
- المعاونة فى حفظ النظام داخل الفصل.
- المشاركة فى الأنشطة والبرامج التى ينظمها اتحاد طلاب المدرسة أو المستويات الأعلى للتشكيل.
- العمل على توثيق العلاقة بين الطلاب والمعلمين والآباء بالوسائل المختلفة.

**اختصاصات المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد الفصل:**

يتولى المكتب التنفيذى للفصل الاختصاصات التالية:

- تنسيق الخطط المقدمة من لجان النشاط بالفصل وإعداد الخطة والبرنامج الزمنى لكل لجنة من لجان النشاط ورفعها لمجلس الفصل لإقرارها.
- تنفيذ القرارات والتوصيات التى يصدرها مجلس اتحاد طلاب الفصل أو التشكيلات الأعلى لتنظيمات الاتحادات الطلابية.
- تمثيل الفصل فى المستويات الأعلى فى التشكيل.
- دعم الأنشطة التى يقوم بها الفصل فى مجلس اتحاد المدرسة.
- تنظيم السجلات التى توضح عمل اللجان ومجلس اتحاد طلاب الفصل.

obeikandi.com

**ج – مجلس اتحاد طلاب المدرسة:**

ويشكل بكل مدرسة مجلس لاتحاد الطلاب تحت إشراف الرائد العام والأخصائى الاجتماعى المختص بنشاط الاتحاد وبما يتفق وعدد الفصول المدرسية على النحو التالى:

- المدرسة التى يزيد عدد فصولها على عشرة يشكل مجلس اتحاد الطلاب بها من جميع أمناء فصولها.
- المدرسة التى يتراوح عدد فصولها ما بين ستة وعشرة فصول يشكل مجلس اتحاد الطلاب بها من الأمناء المساعدين لفصولها.
- المدرسة التى يبلغ عدد فصولها خمسة فأقل فإن مجلس اتحاد الطلاب بها يضم إلى عضويتها جميع أعضاء المكاتب التنفيذية لفصولها.

ويكون مدير/ ناظر المدرسة رائداً عاماً لاتحاد الطلاب بها.

## اجتماعات مجلس اتحاد طلاب المدرسة:

يجتمع مجلس اتحاد طلاب المدرسة وكذلك لجان نشاطه الخمس بحضور المسئولين المتخصصين عن هذه الأنشطة بصفة دورية مرة كل شهر.

### المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة:

ويشكل المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة على النحو التالى:

- الرائد العام لاتحاد طلاب المدرسة.
- الأخصائى الاجتماعى المختص بنشاط الاتحاد فى المدرسة.
- الأمين والأمين المساعد.
- المقررون الخمسة للجان النشاط باتحاد طلاب المدرسة.

### طريقة انتخاب المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة:

يتم انتخاب أصحاب المراكز فى المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة وفق النظام التالى:

openkanal.com

- يتقدم الطلاب الراغبون فى ترشيح أنفسهم لعضوية المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة (أمين– أمين مساعد– مقرر لكل لجنة من لجان النشاط الخمس) بطلب كتابى إلى رائد عام اتحاد طلاب المدرسة متضمناً اسمه وفصله والمركز الذى يرغب فى الترشيح له، وذلك قبل موعد الانتخاب بأسبوع على الأقل.
- يشكل المجلس لجان الأنشطة الخمس من بين أعضائه بحيث لا يقل عدد أعضاء كل لجنة عن خمسة، فإذا قل العدد عن ذلك يتم استكمالهم بالضم من بين الأمناء المساعدين للمكاتب التنفيذية للفصول ثم من بين مقررى اللجان بالفصول على الترتيب على أن يكونوا من العناصر المتميزة.
- يتولى مجلس اتحاد طلاب المدرسة فى أول اجتماع له انتخاب الأمين والأمين المساعد من بين أمناء الفصول وكذلك انتخاب المقررين الخمسة من بين أمناء الفصول، فإذا لم يتوفر فى الأمناء تمثيل نوعيات النشاط الخمس فيكون انتخاب المقررين من بين الأمناء المساعدين للفصول فإذا لم يتوفر يكون انتخابهم من بين مقررى اللجان بالفصول، بحيث يتقدم المرشح عن النشاط الذى يمثله أصلاً على مستوى الفصل.
- تعطى الفرصة لكل مرشح لتعريف زملائه بنفسه ولشرح برنامجه.
- تجرى عملية الانتخاب بمعرفة لجنة ثلاثية من بين أعضاء مجلس الاتحاد غير المرشحين التى يشكلها ويشرف عليها رائد عام اتحاد طلاب المدرسة وتقوم اللجنة بجميع الإجراءات الخاصة بالانتخاب بدءاً من توزيع البطاقات وحتى تحرير محضر الانتخاب والتوقيع عليه.
- تشكل لجان النشاط الخمس بحيث تضم كل لجنة ممثلى النشاط لها وكذلك المسئول المختص عن النشاط وتكون اجتماعات اللجنة برئاسة مقرر النشاط.

obeikandi.com

**ميعاد الانتخاب:**

يجب ألا تتعدى عملية إجراء الانتخابات السابقة وإعلان نتائجها موعد غايته شهر من بدء العام الدراسى.

**الاجتماعات:**

يجتمع المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة مرة كل أسبوعين أو إذا دعت الضرورة.

**اختصاصات مجلس اتحاد طلاب المدرسة:**

يتولى مجلس اتحاد طلاب المدرسة الاختصاصات التالية:

- يفحص ما يحال إليه عن طريق مجلس اتحاد المستوى الأدنى من التشكيل وما يتقدم به أعضاؤه من مقترحات أو مشروعات واتخاذ القرار المناسب وإحالة ما يراه صالحاً منها إلى المكتب التنفيذى أو إحالتها إلى التشكيلات الأعلى لتنظيمات الاتحادات الطلابية والريادة.
- إقرار الخطة العامة للمجلس فى ضوء مشروع الخطة المقدم من المكتب التنفيذى وما يرى إضافته واعتمادها من الرائد العام.
- الموافقة على مشروع الموازنة العامة للمجلس فى حدود موارده واعتمادها من الرائد العام.
- دراسة القرارات والتوصيات التى تصدر من التشكيلات الأعلى لتنظيمات الاتحادات الطلابية والريادة وبحث دوره فيها.
- تنظيم برامج النشاط والخدمة العامة كل فى مستواه مع المشاركة فى الأنشطة والبرامج التى تنظمها التشكيلات الأعلى لتنظيمات الاتحادات الطلابية.
- الاهتمام بالبرامج التى تعمل على توثيق العلاقة بين الطلاب والمعلمين والآباء.
- دراسة المشكلات التى قد تعترض الطلاب أو المدارس والمساهمة فى حلها.

**اختصاصات المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة:**

يتولى المكتب التنفيذى لمجلس اتحاد طلاب المدرسة الاختصاصات التالية:

- إخطار المكاتب التنفيذية فى المستوى الأدنى بقرارات وتوصيات مجلس اتحاد الطلاب وكذلك ما يد إليه من قرارات أو موضوعات من التشكيلات الأعلى والعمل على تنفيذها.
- إعداد مشروع خطة عامة للمجلس من واقع خطط لجان النشاط والخطة المركزية.
- إعداد مشروع الموازنة العامة لمجلس الاتحاد.
- إعداد الاجتماعات والمؤتمرات التى يقعدها مجلس الاتحاد.
- تنظيم تبادل الزيارات وتبادل المطبوعات والتقارير مع المكاتب التنفيذية لمجالس الاتحادات بالتشكيلات المختلفة.
- متابعة تنفيذ برامج وأنشطة اتحاد الطلاب فى مستواه وكذلك قرارات وتوصيات التشكيلات الأعلى.
- التمثيل فى التشكيلات الأعلى لتنظيمات الاتحادات الطلابية.
- تنظيم السجلات التى توضح نشاط المجلس ولجانه.
- مواجهة المواقف الطارئة خلال الفترة الواقعة بين مواعيد اجتماعات مجلس اتحاد الطلاب.

**د – مجلس رواد المدرسة:**

يشكل بكل مدرسة مجلس للرواد برئاسة الرائد العام لاتحاد طلاب المدرسة، ويتولى أمانته الإخصائى الاجتماعى المختص بنشاط اتحاد الطلاب بالمدرسة، وتكون عضويته لكل من:

- الإخصائى الاجتماعى الأول بالمدرسة– إن وجد– أو أقدم الإخصائيين الاجتماعيين بها، المسئولين المتخصصين لأنشطة اللجان الخمس لاتحاد الطلاب

وهؤلاء يختارهم الرائد العام لاتحاد طلاب المدرسة من ذوى الكفاءة فى تخصصات اللجان الخمس.

- وكيل المدرسة المختص بالأنشطة.
- نائب رئيس مجلس الأمناء فى المدرسة.
- ٩ (تسعة) من رواد الفصول يختارهم الرائد العام لاتحاد طلاب المدرسة بحيث يمثلون جميع صفوف المدرسة وفى حالة ما إذا كان عدد فصول المدرسة أقل من تسعة فإن عضوية المجلس تكون لجميع رواد الفصول بها، أما فى المدرسة الابتدائية فيقتصر اختيار الرواد على الصفوف المشكل بها اتحادات طلابية دون غيرها من صفوف المرحلة بحيث يمثلون هذه الصفوف.

ويجتمع مجلس رواد المدرسة مرة كل شهر على الأقل، وللمجلس أن يدعو إلى جلساته المسئول المالى لاتحاد الطلاب بالمدرسة، والطالب أمين مجلس اتحاد الطلاب بها كلما كانت هناك حاجة إلى ذلك.

**رائد الفصل:**

يختار مدير/ ناظر المدرسة– باعتباره رائداً عاماً للمدرسة– رائداً لكل فصل من بين المعلمين العاملين بالمدرسة ممن يتميزون بالصفات الآتية:

- الإيمان بالقيم الدينية والروحية والتمسك بها.
- الشعور بالمسئولية والإيمان بأهمية أنشطة الاتحادات الطلابية.
- أن تتوافر لديه مهارات وقدرات القيادة والتوجيه والاندماج والتقبل واستثمار الموارد البيئية المتاحة فى إطار تربوى لخدمة عملية التنشئة المتكاملة.
- أن يكون قادراً على تعميق وتأصيل القيم والاتجاهات الإيجابية فى نفوس الطلاب.

وتخصص المدرسة خلال اليوم الدراسى وقتاً لكل فصل يمارس فيه تلاميذه حياة جماعية منظمة فى إطار خطط الاتحادات الطلابية تحت إشراف وتوجيه رائدهم مع مراعاة ألا يسند لأحدهم أكثر من مهمة ريادية واحدة فى المدرسة.

ويتعين على رائد الفصل أن يجتمع بمجلس اتحاد طلاب الفصل مرة كل شهر ومع المكتب التنفيذى للمجلس مرة كل أسبوعين.

وفى ضوء ما سبق، يتضح تعدد التنظيمات المدرسية من حيث المسمى والتشكيل والأهداف والأدوار والأنواع، حيث توجد مجالس مدرسية متعددة داخل مدارس تعليم ما قبل الجامعى فى جمهورية مصر العربية مثل مجلس الأمناء والآباء والمعلمين، ومجلس اتحاد طلاب الفصل، ومجلس اتحاد طلاب المدرسة، ومجلس رواد المدرسة، ومنها يضم الآباء والمعلمين، وأعضاء المجتمع المحلى والآخر يضم الطلاب والمعلمين، وجميعها تهدف إلى تحسين عمليات تطوير المدرسة.

## خامساً: القوى والعوامل الثقافية المؤثرة فى نمط الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية

### مقدمة

إن دراسة النظام التعليمى فى أى دولة، لا يقتصر فقط على دراسة ما يحدث داخل المؤسسات التعليمية، أو على تحديد فلسفة وأهداف النظام التعليمى ومناهجه وإدارته ونظام التقويم به، بل يمتد ليشمل دراسة النظام السياسى والاقتصادى والاجتماعى لهذه الدولة، وذلك للوصول إلى الفهم الكامل للنظام التعليمى من حيث سماته ومراحل تطوره ونقاط القوة والضعف به ومشاكله.

فمن المعروف أن نظم التعليم فى البلاد المختلفة هى وليدة الظروف الاجتماعية التى نشأت فيها، وذلك أن كل نظام تعليمى يعكس صورة المجتمع الذى يعيش فيه، سواء ما يتصل بهذا المجتمع من ظروف تاريخية، أو ظروف اقتصادية، أو ظروف سياسية، وهذه الظروف لابد أن تكون وثيقة الصلة بنظام التعليم الموجود فى كل بلد من بلاد العالم، إذ أنه بدون هذه الظروف، يكون النظام التعليمى غير ملائم مع واقع

البلد أو المجتمع، وعلى ذلك فإنه لا يمكن لأى نظام تعليمى فى أى بلد من البلاد أن ينعزل من المجتمع الموجود فيه[١].

لذلك يمكن القول بأن للتعليم وظيفة اجتماعية تستمد ضرورتها وتكتسب مدلولها ومفهومها الحقيقى من الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى تعمل الدولة على تحقيقها، ومن الغايات التى يسعى المجتمع إلى الوصول إليها، ومن ثم ينبغى أن يكون التعليم فى المجتمع التقدمى تعبيراً وانعكاساً وترجمة للاتجاهات التى يلمح إليها المجتمع والمثل الحقيقية التى يتخذها أهدافاً له[٢].

والقوى أو العوامل الثقافية لأى مجتمع هى التى تعطى للنظام التعليمى سمة الخصوصية والتميز، فلكل دولة لها ظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية واللغوية والدينية والجغرافية والتاريخية، وبالتالى لها نظام تعليمى مميز وخاص بها.

كما أن هذه العوامل أو القوى الثقافية ليست موجهات متباعدة أو متنافرة بعضها منفصل عن البعض الآخر، ولكنها فى حقيقتها متداخلة ومتكاملة، وقد تؤثر كل منهم فى الأخرى أو بينهما تأثير متبادل يختلف قوة وضعف من واحدة إلى أخرى[٣].

---

(١) عرفات عبد العزيز سليمان. الاتجاهات التربوية المعاصرة: رؤية فى شئون التربية وأوضاع التعليم. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠٠٠م، ص٦١.

(٢) جمال محمد أبو الوفا، صلاح الدين محمد توفيق. "نحو فلسفة جديدة للتعليم الأساسى فى مصر لمواجهة متغيرات القرن الحادى والعشرين". المؤتمر العلمى الرابع للجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس. نحو تعليم أساسى أفضل المنعقد فى الفترة من ٣: ٦ أغسطس ١٩٩٢م. القاهرة: الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، ١٩٩٢م، ص٣١٨.

(٣) عرفات عبد العزيز سليمان. مرجع سابق، ص٦١.

obeikandl.com

ومن الجدير بالذكر أن النظام التعليمى المصرى مر بتطورات وترددات بين الازدهار والانتكاسة والتنفيذ والتذبذب كانت انعكاساً للظروف الاقتصادية والاجتماعية التى سادت المجتمع، ولقد تأثر التعليم فى المجتمع المصرى تأثيراً كبيراً بالتطور التاريخى والثقافى للمجتمع المصرى، كما أن أدوار تاريخ التعليم هى نفسها أدوار التاريخ السياسى والاجتماعى والاقتصادى الذى مر به المجتمع المصرى(١).

والجدير بالذكر أن هذه العوامل الثقافية سواء أكانت سياسية أو اجتماعية أو تاريخية أو اقتصادية أو غيرها والتى آثرت بشكل أو بآخر فى إدارة تنظيم التعليم فى مصر عوامل متداخلة ومتفاعلة ومتكاملة فيما بينها لدرجة يصعب الفصل بينها، فكل منها يؤثر فى الآخر ويتفاعل معه بشكل دائم ومستمر، ومن ثم يكون الهدف استعراض هذه العوامل هو الوقوف على تأثير القوى والعوامل الثقافية فى نمط الإدارة التعليمية فى جمهورية مصر العربية.

**العامل التاريخى:**

هناك العديد من الظروف التى مرت بها الأمم والتى صنعت تاريخها وأثرت على تطورها فى كافة مناحى الحياة بما فى ذلك نظم التعليم من حيث أهدافها ومناهجها وسياستها التعليمية، وقد أكد كاندل ***(Kandel)*** على أهمية الظروف التاريخية للمجتمع فى بناء شخصيته القومية، وأهمية تاريخ التربية وتاريخ التعليم فى حاضر النظام التعليمى، وأن الظروف التاريخية التى مرت بها المجتمعات أى كان موقعها الجغرافى ونظمها السياسية تقف بدرجة كبيرة وراء ما وصلت إليه اليوم من تقدم أو تخلف(٢).

---

(١) حمدى على أحمد. مقدمة فى علم اجتماع التربية. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م، ص٢١٧.

(٢) أحمد إسماعيل حجى. التربية المقارنة. القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٨م، ص٨٠.

وتعتبر مصر ذات مكانة تاريخية عالية حيث تعتبر مصر كنانة الله فى أرضه، مهد الحضارة، فهى تعطى صورة واضحة لحضارة قامت على ضفاف النيل، وهى تعتبر الأم الحقيقية لحضارة الشرق القديمة وبلاد الإغريق والرومان، وبالتالى الحضارات الأوربية[١]. كما تتميز مصر بتاريخ طويل فى التربية والتعليم يمتد إلى أكثر من خمسة آلاف سنة مرت خلالها بالأنظمة التعليمية المختلفة، وهى تُعد من أقدم الدول النامية التى كان لها سلم تعليمى واضح المعالم، بل تتميز مصر بأن بها أقدم جامعة فى العالم تسهم فى نشر التعاليم الإسلامية إنه الأزهر الشريف[٢].

إلا أن هذا التاريخ الطويل لمصر فى مجال التعليم لم يسير على خطى واحدة حيث تأثر هذا التاريخ بالظروف التاريخية التى مرت بها مصر من استعمار واستقلال، من ضعف وقوة، ومن حاكم لحاكم، فترات ازدهار واضمحلال، وقد تعرضت مصر للاستعمار الأجنبى بسبب موقعها الجغرافى حيث تعرضت فى عصر الدولة الوسطى (عام٢٠٠ق.م) من غزو أجنبى، حيث سقطت فى يد الهكسوس، وفى القرن السادس عشر خضعت مصر للاحتلال العثمانى بدخول سليم الأول للبلاد عام ١٥١٧م، ومن ثم فقدت مصر منذ ذلك التاريخ وحتى قيام ثورة يوليو عام ١٩٥٢م استقلالها التام حيث كان لهذا الاستعمار العثمانى مساوئه التى انعكست على الحياة المصرية كلها اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وثقافياً[٣].

ومع قرب نهاية القرن الثامن عشر ظهرت أطماع الدول الأوروبية فى مصر، وكشفت عن وجهتها عندما جاء نابليون إلى مصر على رأس الحملة الفرنسية عام

---

(١) محمد سمير حسانين. تمهيد فى التربية المقارنة. القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٩٢م، ص٣٥٠.

(٢) سعد مرسى أحمد، كوثر حسين كوجك. تربية الطفل قبل المدرسة. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣م، ص١٤٩.

(٣) أحمد إسماعيل حجى. مرجع سابق، ص٨٠.

١٧٨٩م، والتى لم يكتب لها البقاء أكثر من ثلاث سنوات، والتى يعتبرها كثير من دارسى التاريخ سبباً لإدراك المصريين لما وصلوا إليه من تأثر مقارنة بما لمسوه وشاهدوه من تقدم علمى وفرنسى والذى تمثل فى الكشوف العلمية التى قام بها علماء الحملة(١).

لقد ظل التعليم بمصر حتى الربع الأول من القرن التاسع عشر يجرى على ما كان مألوفاً فى مدارس ومعاهد التعليم الإسلامى (التعليم الدينى) التى انتشرت فى البلاد الإسلامية، وكانت هذه المعاهد تتمثل فى الكتاتيب والجامع الأزهر الشريف وغيره من المساجد، وكان التعليم فى الكتاب لا يتعدى حفظ القرآن الكريم وتعلم ما يساعده على حفظه من قراءة وكتابة وإلمام فى بعض الأحيان بقليل من مبادئ الحساب، ويعد الكتاب مرحلة منتهية لمعظم الأطفال الذين يلتحقون به وبخاصة أولاد الفقراء الذين ينصرفون بعد حفظ القرآن الكريم أو تعلم القراءة والكتابة إلى العمل فى الحقول أو احتراف مهنة من المهن(٢).

وبمجئ محمد على باشا إلى السلطة عام ١٨٠٥م ورغبته فى بناء دولة حديثة قوية عسكرياً واقتصادياً،وجد أن هذا النمط من التعليم لا يساعده فى تحقيق أهدافه، كما أنه تعذر إلغاء التعليم الدينى الموجود خوفاً من الاصطدام مع رجال الدين، لذلك لجأ إلى إنشاء نظام تعليمى علمانى بجانب التعليم الدينى، كذلك بدأ نظامه التعليمى بإنشاء المدارس العليا، لأنها تخرج بسرعة الأفراد المتخصصين المطلوبين للأعمال العسكرية والإدارية.

وفى عام ١٨٢٥م أسس محمد على أول مدرسة تجهيزية بالقصر العينى لإعداد الطلاب وتهيئتهم للتعليم العالى والعسكرى والمدنى، ثم ظهرت الحاجة إلى مدارس تعد

---

(١) عبد الغنى عبود. التربية المقارنة: منهج وتطبيقه. القاهرة: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٧م، ص٣٨٠.

(٢) عرفات عبد العزيز سليمان. مرجع سابق، ص ٦١.

الطلاب للمدارس التجهيزية، وكانت تلك هى مدارس المبتديان التى بدأ إنشاءها عام ١٨٣٣م، ويلاحظ أن إنشاء مدارس المبتديان قد جاء بعد أكثر من ثلاثة عشر سنة من إنشاء المدارس العليا(١).

وهكذا لم يسع محمد على من خلال نظام التعليم الحديث إلى نهضة مصر بل سعى من خلاله إلى نهضة الجيش وتقويته وإمداده بالجنود المتعلمين، ويتضح ذلك من البداية الغربية التى شرع بها محمد على نظامه التعليمى الحديث، فقد بدأ بإرسال البعثات إلى أوربا حيث شرع فى اتباع نظام الهرم المقلوب حيث لم يسر فى نظامه وفق المنطق المألوف لإنشاء نظام التعليم من إنشاء المدارس الدنيا، بل بدأ بإنشاء المدارس العليا عام ١٨١٦م، ثم التجهيزية عام ١٨٢٥م، ثم الابتدائية عام ١٨٣٢م، حيث أنشئت فى عهده مدرسة الهندسة عام ١٨١٦م، ومدرسة الطب عام ١٨٢٧م، ثم مدرسة الصيدلة والإدارة والألسن والصناعات والزراعة وكانت هذه المدارس تتبع وزارة الحربية، وتقوم أساساً على خدمة الجيش وأغراضه(٢).

وفى ضوء ما سبق، يتضح سيطرة الدولة على كل ما يخص التعليم بغية تحقيق مآربها الخاصة فى تكوين جهاز إدارى، وكذلك فى بناء دولة قادرة على خوض الحروب والمعارك فى سبيل تكوين الإمبراطورية التى يحلم بها محمد على، ولقد أدى ذلك إلى إضفاء صيغة عسكرية على التعليم، وأصبحت السياسة التعليمية تتركز على الأسس التالية(٣):

---

(١) أحمد إسماعيل حجى. مرجع سابق، ص ص١١٠-١١١.

(٢) راجع المصادر التالية:

- عبد الغنى عبود. الأيديولوجيا والتربية عبر العصور: تاريخ التربية من منظور مقارن. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٤م، ص٣٠٦.
- عبد الغنى عبود وآخرون. التربية المقارنة والألفية الثالثة: الأيديولوجيا والتربية والنظام العالمى الجديد. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٠م، ص٥٢٤.

(٣) شبل بدران. التعليم وتحديث المجتمع. القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م، ص ص٧٧-٧٨.

- التعليم وظيفة من وظائف الدولة، والدولة فى سبيل الإشراف عليه تحتكره لتوجه الوجهة التى تراها محققة لأغراضها.
- المركزية تسود إدارته وتنشر على معاهد الدراسة ظلاً من التشابه والوحدة فى النظم الإدارية والمناهج الدراسية.. إلى غير ذلك.
- شيوع الروح الكلاسيكية فى مناهج الدراسة، حيث كانت لا تترك فراغاً إلا للمواد الاجتماعية والتربية الرياضية.
- شيوع الروح العسكرية فى المدارس مما جعلها أشبه بثكنات عسكرية يخضع التلاميذ فيها للنظام العسكرى، المعروف بالقسوة والقوة والصرامة، وذلك أدى إلى ضياع الابتكار والخلق والتجديد والإبداع، وذلك لأن يد الحكومة كانت العالية وكلمتها النافذة، هى التى تصنع النظم وليس على سواد الشعب إلا أن يتبعها إما كرهاً أو طوعاً، فالحكومة كانت تقود المجتمع– بل تسوقه– إلى تحقيق مآربها.

ومما يلاحظ على التعليم فى تلك الفترة ما يلى[1]:

- أن التعليم فى عهد محمد على كانت له أهدافه المحددة وهى: إعداد أفراد للعمل بالجيش المصرى ودواوين الحكومة، ولم يكن بهدف نشر مبادئ العلوم للأهالى.
- أن ارتباط التعليم بتخريج أفراد للعمل بالجيش قد تبعه إشراف ديوان الجهادية على المدارس، ولم ينشأ ديوان المدارس إلا عام ١٨٣٦م.
- أن العسكرية كانت سمة واضحة فى داخل مؤسسات التعليم فى عهد محمد على.
- إن إدارة التعليم فى هذه الفترة كانت إدارة مركزية، فرغم وجود مكاتب المبتديان فى الأقاليم، إلا أنها كانت تتبع الإدارة المركزية، ولم تكن للإدارات التعليمية أية سلطة إشرافية حقيقية.

---

(١) أحمد إسماعيل حجى. التاريخ الثقافى للتعليم فى مصر. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م، ص١٠٦.

ويتضح فى ضوء ما سبق أن إدارة التعليم كانت إدارة مركزية شديدة، وهذه المركزية لا تزال إحدى مشكلاتنا التعليمية إلى اليوم إن لم تكن من مشكلات الإدارة الحكومية المصرية، كذلك فقد اتسمت نشأة المؤسسات التعليمية بهذه المركزية، تمشياً مع الطابع المركزى الأوتوقراطى لنظام حكم محمد على الذى اقتبسه من فرنسا، تلك الدولة التى نالت إعجابه فى ذلك الوقت، وكان محمد على يحرص بشدة على تجميع خيوط السلطة فى يده هو شخصياً، حيث إنه كان يشغل منصب ناظر الجهادية، وكانت المدارس تتبع ديوان الجهادية، وكان لابد من موافقته شخصياً على جداول المدارس، ومناهج التعليم فيها والكتب المدرسية المقرر.

وبعد ذلك تولى خلفاء محمد على الحكم وأصبح التعليم محل اهتمام مرة ومحل إهمال مرات. فبعد وفاة محمد على انكمش التعليم وتدهور لعدم تحمس خلفائه لنشره بين أفراد الشعب، مما أدى إلى نكسة التعليم وتدهوره، حيث قام الخديوى عباس بتعطيل المدارس وأقفل أبوابها ولم يبق منها إلا عدد قليل، وفى عهد الخديوى إسماعيل تم إلغاء ديوان المدارس، ثم تولى سعيد وبعده إسماعيل حُكم مصر الذى أعاد ديوان المدارس، وأصدر لائحة لتنظيم التعليم واستمر التعليم بعد ذلك محدداً فى عهد الخديوى توفيق، ونادت أصوات كثيرة بتطويره وإصلاحه، فقدم على باشا إبراهيم ناظر المعارف فى ذلك الوقت مذكرة عام ١٨٨٠م، وأوضح فيها أوجه قصور النظام التعليمى واقترح أسس الإصلاح اللازمة ثم شكلت بناء على ذلك لجنة قومسيون تنظيم المعارف وهى أول وثيقة تعليمية تصدر فى مصر تتناول أوجه القصور والقرارات اللازمة للتغلب عليها، وكان من المفروض أن يتم تنفيذ قرارات القومسيون حتى تؤتى ثمارها فى إصلاح التعليم وتطويره، إلا أن الثورة العرابية وما تلاها من احتلال الإنجليز لمصر عام ١٨٨٢م أدت إلى تعطيل تنفيذ هذه القرارات وظهور اتجاه استعمارى جديد على الساحة المصرية[١].

(١) حسن محمد عبد الشافى. التعليم: موسوعة مصر الحديثة. المجلد الرابع. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦م، ص ص٨-٩.

"وفى ضوء ذلك يمكن ملاحظة مدى اهتمام ديوان المدارس بإنشاء المدارس العامة والفنية فأصدر على باشا مبارك تعليماته بإنشاء مدرسة المحاسبة فى عام ١٨٦٨م"[١].

ومع الاحتلال الإنجليزى فى مصر ١٨٨٢م تولى دوجلاس دنلوب ***Doglass Danlob*** منصب مستشار لوزارة المعارف عام ١٨٩٠م، والذى بدأ فى تنفيذ سياسة الإحباط للجهود التى تبذل نحو تطوير التعليم وتوسيع نطاق خدماته وقصره على القادرين فقط، ولقد عبر اللورد كرومر ممثل الاحتلال البريطانى عن أهداف التعليم بأنه "إنتاج طبقة من الصفوة أو النخبة التى تشكل الطبقة الحاكمة". واتخذت هذه السياسة عدة وسائل لتنفيذها، منها فرض رسوم داخلية باهظة لا يقدر عليها إلا القلة الموسرة، وبذلك ينحصر دور التعليم فى طائفة قليلة ويحجب عن الكثرة الغالبة من مجموع الشعب كما اتخذت اللغة الإنجليزية لغة للتعليم والامتحانات وسيلة خبيثة لقهر التلاميذ وإبعادهم عن الدراسة[٢].

ولقد استمر هذا الحال حتى ثورة ١٩١٩م بقيادة سعد زغلول والتى اشترك فيها المصريون بجميع طوائفهم مسلمين ومسيحيين نساءً ورجالاً ضد الاستعمار الإنجليزى، فاضطرت إنجلترا إلى الاعتراف باستقلال مصر مع بعض التحفظات ولم

---

(١) فؤاد بسيونى متولى. التعليم الفنى: تاريخه، تشريعاته، إصلاحاته، مستقبله. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٩م، ص١٣٠.

(٢) راجع المصادر التالية:

- حسن محمد عبد الشافى. مرجع سابق، ص ٩.
- لينور تشامبرز رايت. سياسة الولايات المتحدة الأمريكية إزاء مصر ١٨٣٠-١٩١٤م، ترجمة فاطمة علم الدين عبد الواحد. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م، ص ص١٩٦-١٩٨.

obeikandl.com

يقتنع المصريون بذلك واستمروا فى كفاحهم حتى وُقعت معاهدة ١٩٣٦م التى حققت بعض المطالب المصرية(١).

وفى ضوء ذلك يمكن ملاحظة أثر الاحتلال الإنجليزى على التعليم، فاتخذت سياسة الاستعمار عدة وسائل لتحجيم قنوات التعليم أمام الشعب، منها:

- إلغاء مجانية التعليم وفرض المصروفات الباهظة.
- إغلاق عدد كبير من المدارس.
- إهمال التعليم الشعبى.
- استخدام اللغة الأجنبية وسيلة للتعليم بجميع مؤسساته حتى التعليم الزراعى والصناعى والتجارى كان التعليم فيه باللغة الإنجليزية.
- التوسع فى مدارس الإرساليات.
- الجهود الأهلية لنشر التعليم.

فانتشر التعليم بمؤسساته عن طريق تلك الجهود الأهلية فأنشئت مدرسة الفنون الصناعية ١٨٨٩م، ثم أنشئت جمعية العروة الوثقى بمدرسة صناعية بالإسكندرية ١٩٠٤م، ومدرسة التوفيق الصناعية عن طريق الجمعية القبطية بالقاهرة، وأنشئت مدرسة صناعية أخرى عام ١٩٠٩م ببولاق.

وفى ضوء ما سبق، يتضح أنه كان طبيعياً أن تنشأ إدارة التعليم فى مصر مركزية خالصة، وأن يستمد ديوان المدارس السمة من طبيعة الإدارة الحكومية فى

---

(١) راجع المصادر التالية:

- أحمد حسين اللقانى. تاريخ مصر الحديث. القاهرة: دار نهر النيل للطباعة، ١٩٩٧م، ص١٣٩.
- سليمان نسيم. صياغة التعليم المصرى الحديث: دور القوى السياسية والاجتماعية والفكرية (١٩٢٣-١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤، ص ص٣٤-٣٥.

obeikandl.com

عصر محمد على، وقد ظلت الإدارة التعليمية على هذا النحو حتى نهاية حكم إسماعيل، وكان أهم ما حدث فيها من تجديدات، إنشاء مجلس المعارف الأعلى فى ٢٨ مارس سنة ١٨٨١م، ومن أهم اختصاصات هذا المجلس ما يلى[١]:

- أن يقدم رأيه فى مشروعات القوانين واللوائح الخاصة بالتعليم.
- أن يقدم رأيه فى تقدير الإعانات المالية للمدارس غير الأميرية وفى فتح المدارس الجديدة، وترقيات المعلمين.
- أن يقدم تقريراً سنوياً عن حالة التعليم.

وعقد هذا المجلس أولى جلساته فى ١٤ أبريل سنة ١٨٨١م، ولكن حوادث الثورة العرابية وما تلاها من الاحتلال البريطانى لمصر فى عام ١٨٨٢م أوقفت اجتماعاته.

وقد سعى الاستعمار البريطانى إلى السيطرة على إدارة التعليم فى مصر منذ احتلالها عام ١٨٨٢م، فوضع سياسة تعليم خاصة ليحكم بها قبضته على البلاد، وأرسى الوسائل الكفيلة بتنفيذ هذه السياسة، ومن أهم معالم هذه السياسة وضع الإدارة التعليمية فى قبضة المستشار البريطانى لتحقيق السيطرة ولتخريج نوع من الموظفين يساعدونه فى إدارة البلاد،وبهذا كانت المركزية طريقة المستعمر فى الحكم وأداته لتحقيق مآربه[٢].

وتركزت سياسة الاحتلال البريطانى فى مجال التعليم بالسيطرة عليه من حيث توجيه سياسته وإدارته وتمويله، وكما سبق للاحتلال البريطانى الهيمنة على الاقتصاد

---

(١) عبد الغنى عبد الفتاح النورى. "دراسة مقارنة لأثر الاستعمار البريطانى على التعليم فى مصر والهند". رسالة ماجستير غير منشورة. كلية التربية– جامعة عين شمس، ١٩٦٨م، ص ص٣١–٣٢.

(٢) رضا أحمد إبراهيم. نظم التعليم فى دول العالم المعاصر: دراسة فى التربية المقارنة. الطبعة الثانية. القاهرة: مؤسسة سعد سمك، ١٩٨١م، ص٢٧٥.

obeikandi.com

المصرى، وتوجيه سياسته الوجهة التى تحقق أهداف الاستعمار البريطانى، لـــزم أيضـــاً السيطرة الكاملة على العملية التعليمية وتفريغها من محتواها الاجتمـــاعى، وجعـــل التعليم عاملاً ثانوياً فى تقدم المجتمع المصرى.

وفى الفترة من عام ١٨٨٢-١٩٢٢م ظهرت أول محاولة للتخفيف من هذه المركزية حيث أنشئت مجالس المديريات لأول مرة، بمقتضى دستور الاحتلال الصادر فى أول مايو عام ١٨٨٢م، كفرع للإدارة المركزية، إذ لم تمنح مجـــالس المـــديريات الشخصية المعنوية، كما أن اختصاصاتها كانت استشارية[١].

وفى الثالث عشر من سبتمبر عام ١٩٠٩م صدر القانون رقـــم (٢٢) الـــذى اعترف لمجالس المديريات بالشخصية المعنوية ومنحها بعض الاختصاصات، فكان ذلك إيذاناً بمولد نظام اللامركزية الإدارية الإقليمية لأول مرة فى مصر[٢].

وكان من أهم هذه الاختصاصات التى خولت لمجالس المديريات آنذاك فيمـــا يتعلق بالتعليم ما يلى[٣]:

- حق تقديم التوصيات والمقترحات الخاصة بحاجة كل مديرية من الخدمات فى الرى والمواصلات والصحة والتعليم.
- فرض ضرائب محلية بدأت بنسبة ٥٪ ثم زيدت إلى ١٠٪ وأجيز إنفاق الضريبة كلها على الخدمات التعليمية.
- أصبحت مسئولة عن متابعة وتنفيذ ما تصدره وزارة المعارف من نظم وقرارات.

---

(١) رضا أحمد إبراهيم. مرجع سابق، ص ٢٧٥.

(٢) سليمان الطحاوى. أسس نظام الإدارة المحلية. القاهرة: معهـــد التخطـــيط القـــومى، أبريـــل ١٩٦٢م، مذكرة رقم ١٧١.

(٣) زينب محرز وآخرون. علاقة التعليم فى المرحلة الأولى بالحكم المحلى. القاهرة: وزارة التربيـــة والتعليم- مركز التوثيق التربوى، يونية ١٩٦٣م، ص١٢.

obeikandl.com

- أعطيت حق إنشاء المدارس أو الاستيلاء عليها وإدارتها وتخصيص ٧٠٪ من الأموال للتعليم بالكتاتيب والتعليم الأولى والباقى (٣٠٪) فيخصص للتعليم الابتدائى وما فوقه.

أما الفترة التى تبدأ من ١٩٢١-١٩٥٢م يمكن اعتبارها بداية للتخطيط لنظام تعليمى لا مركزى من حصول مصر على استقلالها الجزئى عام ١٩٢٢م، أعيد النظر فى شئون التعليم فتقرر مبدأ الإلزام فى التعليم الأولى، وتعهدت وزارة المعارف بتقديم إعانات ومساعدات مالية لكل مديرية. وفى عام ١٩٣٤م صدر قانون التعليم الأولى الذى أصبحت مجالس المديريات بمقتضاه مسئولة عن المدارس الإلزامية فقط، على أن تشرف عليها الوزارة علمياً وصحياً.

أما الفترة من عام ١٩٥٢م وحتى الوقت الحالى، يمكن اعتبارها مرحلة التطبيق الفعلى للمركزية الرشيدة فى إدارة التعليم، حيث بدأت الثورة فى الاتجاه نحو وتحقيق مزيد من اللامركزية فى إدارتها التعليمية، وقد هيأ لذلك صدور عدة قوانين تعليمية فيما بين عام ١٩٥٣م وعام ١٩٥٧م، خاصة بالتعليم الابتدائى والإعدادى والثانوى والفنى، كان من نتيجتها تقسيم الجهاز الإدارى للتعليم إلى جهاز مركزى يتمثل فى الديوان العام للوزارة،وجهاز محلى يتمثل فى المناطق أو المديريات التعليمية، ويعاونهما على أداء عملهما مجالس استشارية للتعليم على المستويين المركزى والمحلى.

ومع التوسع فى تطبيق مبدأ المركزية الرشيدة وقصر عمل الديوان العام للوزارة على رسم السياسة العامة والتخطيط والتوجيه الفنى فى مجال التعليم، أعطت مسئوليات واختصاصات أكبر للمناطق التعليمية مثل: سلطة تصريف جميع شئون المرحلتين الابتدائية والإعدادية، مع الإشراف على تقييم أداء مدرسيها وموظفيها،وإجراء تنقلاتهم وترقيتهم فى حدود المنطقة الواحدة[١].

(١) عادل عبد الفتاح سلامة. "إدارة التعليم الأساسى فى جمهورية مصر العربية". شاكر محمد فتحى أحمد وآخرون. الإدارة المدرسية فى مرحلة التعليم الأساسى. القاهرة: القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م، ص٢٧٦.

Open Kandil.com

وفى ضوء ما سبق يتضح أن الإدارة التعليمية فى مصر ما زالت فى حقيقتها وفى كثير من الأحوال على طبيعتها الأولى من حيث الفلسفة والمفاهيم والوظائف، وما زالت هذه الإدارة تتسم بالبيروقراطية التى تقوم على البناء الهرمى وصدور القرارات من أعلى إلى أسفل مما أدى إلى ضعف كفاءتها، هذا إلى جانب التركيز فى العمل الإدارى على النواحى الآلية المتعلقة بحرفية القوانين واللوائح والقواعد إلى جانب البطء فى الحركة والتهرب من المسئولية، ويؤكد ذلك تمسك الأجهزة الإدارية العليا والإدارات المركزية بوزارة التربية والتعليم بالسلطة الحقيقية، فهى التى تضع بمفردها القرارات واللوائح والنظم وقواعد العمل، أما المسئوليات الإجرائية فى المحليات والمدارس فلا تملك إلا التنفيذ لأن حريتها فى التصرف والحركة والمبادرة محدودة.

**العامل الدينى:**

إن من شأن الدين أن يمتزج بالحياة المحيطة بالإنسان على نحو ما، ليحدد موقف الإنسان من هذه الحياة، ومن عناصرها المختلفة فيحركها نحو فعل ما على نحو ما، وليس من شأنه أن يعيش حبيس الضمير عاجزاً فيه عن الفعل والتحريك، ويكون الدين بهذا المفهوم مرادفاً للأيديولوجيا، ويكون القوة الكبرى التى تحرك الحياة فى المجتمع، والتى تحرك التعليم ومؤسساته فى اتجاه آخر دون الآخر، فالدين بوصفه أحد عوامل البنية الفوقية لابد أن يلعب دوراً إيجابياً أو سلبياً على السواء فى تحريك الحياة من حوله، سواء فى الحياة العامة، والحياة التعليمية بصفة خاصة[1].

وهكذا يُعد الدين من أهم العواطف الإنسانية المتصلة بالبشر والتى تعبر عن مكنون نفوسهم وتوجه إلى حد كبير سلوكهم فى الحياة، فالدين وما يتضمنه من روحانيات لا يتعارض مع مقومات الحياة المادية، بل أنه يدعمها ويثبت كيانها،ويظهر هذا فيما يقوم به الإنسان فى أعمال مبنية على دوافع نفسية تتصل بالعقيدة والإيمان

(١) عبد الغنى عبود وآخرون. التربية المقارنة والألفية الثالثة: الأيديولوجيا والتربية والنظام العالمى الجديد. مرجع سابق، ص ص١٤٦-١٤٧.

والتقديس، حيث يبذل الإنسان قصارى جهده من أجل الوصول إلى غاياته، ويمتاز الشعب المصرى بتدينه وعقيدته الصافية فهو شعب متدين بطبعه، فمصر دولة عربية إسلامية تتخذ الدين الإسلامى طريقة وسياسة وتنظيماً اجتماعياً.

لذا يلعب الدين دوراً كبيراً فى حياة الأفراد وفى توجيه سلوكهم، وإن اختلفت درجة تأثيره من فرد إلى آخر، فالبعض يعد الدين مجرد علاقة خاصة بين الفرد وربه ودون الحرص على تنفيذ جميع الأوامر الدينية التى أمر بها، فى حين يجعله الآخرون مرجعاً لكل سلوكهم وممارساتهم(١).

وكذلك فالعامل الدينى له تأثير مباشر على النظم التعليمية، وترى المجتمعات فى الحفاظ على معتقداتها الدينية حفاظاً على تراثها الثقافى، ومن أجل هذا تضع نظامها التعليمى وفق أسس دينية تسمح للمرء بتشرب قدر من الثقافة الدينية والدنيوية تمكنه من الإسهام فى بناء مجتمعه وتقدمه(٢).

وقد بدأ ظهور الثنائية فى التعليم المصرى، التعليم الدينى والتعليم المدنى، منذ بداية حكم محمد على الذى أسس أول نظام تعليمى مدنى حديث، على النمط الغربى، بجوار نمط التعليم الدينى المتمثل فى الكتاتيب والتعليم الأزهرى التقليدى،وقد زادت حدة الثنائية بعد الاحتلال البريطانى وإنشاء مدارس الإرساليات الأجنبية(٣).

---

(١) سلوى عبد الحميد الخطيب. نظرة فى علم الاجتماع المعاصر. القاهرة: مطبعة النيل، ٢٠٠٢م، ص٤٥٩.

(٢) عبد الله بويطانة. "دور الجامعات فى تطوير التعليم الأساسى وتحسين نوعيته". التربية الجديدة: مجلة فصلية تعالج شئون التخطيط والتحديث فى التربية. العدد (٢٥). السنة الرابعة عشر. عمان: مكتب اليونسكو الإقليمى للتربية فى البلاد العربية، مايو– أغسطس ١٩٩٠م، ص٣١.

(٣) نجلاء عبد الحميد راتب. أزمة التعليم فى مصر. القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، ١٩٩٨م، ص٣٠٦.

بيد أنه للحق وللتاريخ ينبغى أن نؤكد هنا أن السيطرة لم تمتد لتشمل كل أنواع التعليم، ذلك أننا لا ننسى أن القطاع التعليمى الأكبر وهو الأزهر، والكتاتيب كان خارجاً عن نطاق هذه السيطرة التى كان يخضع لها التعليم فى مصر، كذلك كان هناك لون من التعليم الأجنبى لم يخضع أيضاً لإشراف الدولة، ومن هنا يمكن القول بأن سيطرة الدولة على التعليم اقتصرت على ما أنشأه محمد على من مدارس[1].

وقد حاول الاحتلال البريطانى غرس الثنائية والتفرقة بين أبناء الوطن الواحد، ولكنه أخفق فى ذلك وخرج الشعب المصرى فى ثورة ١٩١٩م بكل فئاته ليؤكد إخفاق الإنجليز فى غرس روح التفرقة، ويشير إلى وحدة أبناء الوطن الواحد، ومنذ ذلك الحين وحتى الآن يتعايش المصريين معاً فى هدوء وسلام.

فمصر دولة تتسم بالتسامح وقبول الآخر المختلف فى الدين والثقافة، فمصر دولة لا تعرف التعصب وبالتالى لم تظهر مشكلات دينية فى مصر تؤثر على التعليم.

فقد انتشرت الكتاتيب فى مدن مصر وقراها، ولم تكن هذه الكتاتيب فى الغالب مدارس قائمة بذاتها ولا تشرف عليها أو تديرها هيئات منظمة أو حكومية، بل كانت فى الغالب مكاتب حرة يفتحها بعض الفقهاء فى أفنية منازلهم أو فى حجرة منها ويتقاضون أجراً من الصبيان فى نظير تعليمهم، وكان الدين والقرآن هما موضوع الدراسة، إذ كان أهم أهداف التعليم فيها هو تحفيظ القرآن الكريم،وكما يمكن اعتبار الأزهر موطناً للدراسة الدينية العالية، كذلك يمكن اعتبار الكتاتيب موطناً للدراسة الدينية الأولية، وكما ظل التعليم بالأزهر حراً لا يخضع لنظم أو قوانين كذلك ظل التعليم فى الكتاتيب حراً مطلقاً[2].

---

(١) سعيد إسماعيل على. تاريخ التربية والتعليم فى مصر. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٥م، ص٣١٩.

(٢) شبل بدران. مرجع سابق، ص ٣٣.

obeikandl.com

وفى نفس الوقت ظهرت مدارس الأقباط،وكانت تشبه كتاتيب المسلمين فى الغرض الذى أنشئت من أجله، وهو معرفة القراءة والكتابة وتشبهها فى درجة تعليم القائمين بها، والاختلاف الوحيد هو تدريس الإنجيل بدلاً من القرآن،ولم ينشئ الأقباط مدارس نظامية حتى عهد إسماعيل حين توالت عليهم هباته فصار لهم مدرستان لتعليم البنات واحدة بالأزبكية والثانية بحارة السقايين(١).

وأنشأ الأقباط كذلك عدداً من الجمعيات التى أسهمت هى الأخرى فى نشر التعليم كجمعية التوفيق القبطية والمساعى المشكورة وغيرهما، ومن المدارس التى أنشأتها جمعية التوفيق مدرسة صناعية بالفجالة بالقاهرة لتعليم البنين بلا تمييز بين الأديان الصناعات الميكانيكية وأشغال الخشب(٢).

وفى الوقت الحاضر ظهرت المدارس الدينية التابعة لهيئات ومؤسسات إسلامية ومسيحية التى تقدم التعليم قبل الجامعى لأبناء الشعب المصرى دون تحيز أو تمييز، وأصبحت هذه المؤسسات والهيئات تساند الدولة فى توفير التعليم لكل من هم فى سن التعليم. ويدرس التلاميذ فى هذه المدارس نفس المقررات الدراسية التى تدرس فى المدارس الحكومية الرسمية. وهذا يدل على أن مصر تنعم بالاستقرار الاجتماعى من حيث الديانة، فيتسم المجتمع المصرى منذ فجر التاريخ بالوحدة الوطنية حيث يجمع بين الديانة الإسلامية والديانة المسيحية فى ترابط ووحدة يشهدها التاريخ، ولقد كانت ثورة ١٩١٩م مثالاً حياً لنبض الوحدة الوطنية تحت شعار الهلال مع الصليب بهدف المناداة بمطلب واحد هو جلاء الإنجليز عن مصر.

وقد نص دستور ١٩٧١م على أن الدين الإسلامى هو دين الدولة، وهو مصدر التشريع، وأثر ذلك على التعليم تأثيراً مباشراً، فجاءت جميع المناهج والمواد

(١) المرجع السابق، ص٥٧.

(٢) سعيد إسماعيل على. مرجع سابق، ص ٤٦٠.

الدراسية تتفق مع روح الشريعة الإسلامية مع مراعاة حقوق غير المسلمين، حيث يتم تدريس مادة التربية الدينية الإسلامية للتلاميذ المسلمين،ومادة التربية الدينية المسيحية للتلاميذ المسيحيين، إضافة إلى ذلك إلى قيام الدولة ممثلة فى وزارة التربية التعليم فى الإشراف على كافة المدارس غير الحكومية التابعة للهيئات الإسلامية والمسيحية، الأمر الذى انعكس على التعليم وأدى إلى وحدته وجعله تعليماً عاماً لجميع أبناء الشعب المصرى دون تمييز.

لذا يعتبر الدين ملمحاً من ملامح الشخصية القومية المصرية، حيث تقف العقيدة الدينية وراء نظرة الشخصية القومية إلى الحياة بما فيها ومن فيها، وإدراك الشعب المصرى أن التزمت فى فهم الدين أو سوء فهمه، وراء تخلف كثير من المجتمعات اجتماعياً واقتصادياً وتعليمياً، كما تلعب المؤسسات الدينية- ولا تزال- دوراً هاماً فى حياة المجتمعات بعامة وتعليمها بخاصة، فلا يزال للأزهر والكنيسة دورهما فى التعليم المصرى.

**العامل السياسى:**

يُقصد بالقوى والعوامل السياسية الأوضاع السياسية العامة للدولة ومنها طبيعة ونظام الحكم فى الدولة سواء حكماً ديمقراطياً أو حكماً ديكتاتورياً والذى يؤثر تأثيراً كبيراً على نظام التعليم وفلسفته وأهدافه وسياسته، فسياسة التعليم وفلسفته تشتق من السياسة العامة للدولة.

فالنظام التعليمى فى ظل النظام السياسى الديكتاتورى الاستبدادى يعمل على (صب) المجتمع فى قالب واحد، يحقق أهداف الحاكم المستبد، وفى ظل النظام الديمقراطى يعمل التعليم على تنمية مواهب الأفراد وملكاتهم، وتمكينهم من المشاركة الإيجابية فى حياة النظام المجتمعى والنظام السياسى[1].

(١) عبد الغنى عبود وآخرون. مرجع سابق، ص ١٩٦.

كما أن النمط الإدارى المتبع فى الإدارة التعليمية والسائد فى المجتمع ما يرتبط إلى حد كبير بالنظام السياسى للمجتمع، كما أن محتوى المناهج الدراسية يصاغ بالصورة التى تخدم الفلسفة السياسية السائدة لدرجة أن المقررات الدراسية القومية تتعرض للحذف أو الإضافة أو التغيير فى بعض المجتمعات إذا ما حدث تغير فى القيادات السياسية أو الخط السياسى الذى يسير عليه المجتمع(١).

وفى المجتمع المصرى توجد علاقة قوية بين النظام السياسى والتعليم، وهذه العلاقة تمتد جذورها لفترات طويلة ماضية، ويمكن تحديدها منذ تولى محمد على حكم مصر عام ١٨٠٥م.

فقد سيطر محمد على منذ استيلائه على السلطة على كل ما يخص التعليم بغية تحقيق مآربه الخاصة فى تكوين جهاز إدارى،وكذلك فى بناء دولة قادرة على خوض الحروب والمعارك فى سبيل تكوين الإمبراطورية العسكرية(٢).

وبذلك اتسم التعليم فى عهد محمد على بصفات وخصائص منفردة ومتميزة كالعسكرية والتى كانت سمة واضحة داخل المؤسسات التعليمية، فلقد كانت للأساتذة رتب عسكرية وكذلك الطلاب، وكان هناك نظام صارم للعقاب يطبق داخل المدرسة،كما كان الالتحاق بالتعليم مماثلاً للتجنيد للقوات المسلحة،وكذلك تحدد هدف التعليم فى إعداد القوى العسكرية، لذلك كان التعليم خاضعاً لديوان الجهادية (١٨٢٥-١٨٣٧م) قبل إنشاء ديوان المدارس، وأيضاً من سمات التعليم فى تلك الفترة المركزية الشديدة، فمدارس المبتديان الموجودة فى الأقاليم كانت خاضعة للإدارة المركزية بالقاهرة(٣).

---

(١) أحمد إسماعيل حجى. التعليم فى مصر ماضيه وحاضره ومستقبله. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٩٨م، ص٢٠٧.

(٢) شبل بدران. مرجع سابق، ص ٧٧.

(٣) أحمد إسماعيل حجى. تربية الإنسان وتعليمه: مدخل إلى دراسة التربية والعلوم التربوية. الطبعة الثانية. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م، ص٨٠.

وكان من تأثير السياسة على التعليم فى عهد محمد على أيضاً، إنشاء محمد على للمدارس العليا أولاً، ثم المدارس التجهيزية وأخيراً جاء دور المدارس الابتدائية، فيما عُرف باسم "ظاهرة الهرم التعليمى المقلوب"، وبذلك أنشأ محمد على نظاماً تعليمياً علمانياً جديداً بجانب التعليم الدينى الذى لا يتماشى مع طموحاته السياسية.

وفى عام ١٨٢٤م أنشأ محمد على "المجلس العالى" الذى يعد البداية الحقيقية لأول مجلس نيابى، وأدى نجاح هذا المجلس إلى إنشاء مجلس آخر فى عام ١٨٢٩م هو "مجلس المشورة" الذى يُعد نواه مهمة لنظام الشورى، حيث تألف هذا المجلس من كبار موظفى الحكومة والعلماء والأعيان، وكان ينعقد لاستشارته فى مسائل التعليم والإدارة، ثم ألغى محمد على مجلس المشورة وأحل مكانه مجلسين هما: "المجلس الخصوصى" لسن القوانين و"المجلس العمومى" لبحث ما تحيله إليه الحكومة من أمور، وتم تنظيم الحكومة فى شكل سبعة داواوين أساسية(١).

ولم يكن خلفاء محمد على يملكون مهارة وكفاءة محمد على، فساءت أحوال البلاد بدرجة ملحوظة، وانعكس ذلك على التعليم بصفة عامة والتعليم الابتدائى بصورة خاصة، فبقدر ما كان إبراهيم باشا راغباً فى إصلاح التعليم وجعله وسيلة لبناء مصر،أغلق عباس الكثير من المدارس،وسار سعيد على نهجه بالنسبة للتعليم المصرى مع ترك الحبل على الغارب للتعليم الأجنبى(٢).

ثم جاء إسماعيل باشا والذى كان متأثراً بجده محمد على، فقام بعمل العديد من الإصلاحات على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فبالنسبة للجانب السياسى "أنشأ فى عام ١٨٦٦م مجلس شورى النواب، والذى يعد البداية

---

(١) جمهورية مصر العربية،مجلس الشعب، المجلس العالى:
**(http:www.assembly.gov.eg/EPA/arlevels.jsp?leveled=81 (levelno =3) parentlevel=22)26/5/2008**

(٢) أحمد إسماعيل حجى. التعليم فى مصر ماضيه وحاضره ومستقبله. مرجع سابق، ص ١٢١.

الحقيقية للمجالس النيابية فى مصر،وكان يتكون من ست وسبعين عضواً،ينتخبون لمدة ثلاث سنوات، أما رئيس المجلس فكان الخديوى يقوم بتعيينه، ولقد كان هذا المجلس فى بدايته استشارياً، ثم بدأت تتولد فى داخله اتجاهات المعارضين بسبب استفحال الأزمة المالية، وما ولدته من تدخل أجنبى فى الشئون المصرية[١].

وقد كان لهذا المجلس تأثيراً كبيراً على التعليم حيث قرر أن الالتحاق بأى مدرسة ابتدائية ينبغى أن يكون متاحاً لمن يرغب فيه دون تمييز بين الأغنياء والفقراء وصدرت لائحة رجب لترسم البرنامج العلمى للنهوض بالتعليم وفقاً لهذه المبادئ[٢].

وفى عهد توفيق كانت جهوده من جانب مصريين مثقفين لإصلاح التعليم، إلا أن هذه الجهود لم تثمر ولم تحقق ما كانت تصبو إليه نتيجة احتلال بريطانيا لمصر[٣].

ولم يكن الاحتلال البريطانى ليستقيم أمره بدون تغيير نظام الحكم فى البلاد ووضع الحكم على أسس تكفل لهم السيطرة الفعلية على البلاد والاستمرار فى حكمها، وقد كانت هذه هى مهمة اللورد "دفيرن" ولقد أخذت الحكومة البريطانية وسلطات الاحتلال تعلن وصايتها على الحكومة المصرية وحلت مجلس النواب[٤].

---

(١) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى. خلفية تاريخية عن تطور الحياة البرلمانية فى مصر. (http://www.shourea.gov.eg/historical-background-ara-asp). 26/5/2008, p.5.

(٢) يوسف خليفة غراب. "مكانة تخفيض سنوات الدراسة بالحلقة الأولى من التعليم الأساسى فى المنظومة العالمية". تكنولوجيا التعليم: سلسلة دراسات وبحوث تصدرها الجمعية المصرية لتكنولوجيا التعليم. المجلد الخامس. الكتاب الأول. القاهرة: شتاء ١٩٩٥م، ص٢٧.

(٣) أحمد إسماعيل حجى. مرجع سابق، ص ص١٢٠-١٢١.

(٤) شبل بدران. مرجع سابق. ص١٣٠.

وفى أول مايو ١٨٨٣م أصدر الخديوى توفيق القانون النظامى،وبمقتضاه شكل مجلس شورى القوانين وكان يتكون من ثلاثين عضواً، يقوم الخديوى بتعيين أربعة عشرة منهم بصفة دائمة وكان يتم اختيار أحد الوكيلين من بينهم، وتمثلت اختصاصاته فى أن يطلب من الحكومة تقديم مشروعات القوانين،ومع ذلك لم يكن من حقه اقتراح القوانين، وكان هناك ما يسمى بالجمعية العمومية، وكانت تتكون من النظار والوزراء وأعضاء مجلس شورى القوانين والأعيان المندوبين وعددهم ٤٦ عضواً، وكانت تعقد جلساتها مرة على الأقل كل سنتين،وكان لا يجوز ربط أموال جديدة أو رسوم إلا بعد إقرارها(١).

وحارب الاحتلال البريطانى انتشار وتعميم التعليم الأولى "وعمل على تشجيع وتدعيم الثنائية فى التعليم، فقد فصل بين تعليم الطبقة القادرة فى المدارس الابتدائية بالمصروفات وبين تعليم عامة الشعب فى الكتاتيب والمدارس الأولية"(٢).

وكان الهدف من التعليم عامة والتعليم الابتدائى، هو إعداد طبقة للعمل كموظفين فى الدولة، لذلك لم يهتم الاحتلال البريطانى بنشر وتعميم التعليم الابتدائى وجعله متاحاً لجميع الأطفال، كما حاول الاحتلال البريطانى طمس الشخصية القومية المصرية، وذلك من خلال جعل التدريس باللغة الإنجليزية فى المدارس.

وجاءت مرحلة جديدة بإعلان الدستور فى ١٩ أبريل ١٩٢٣م فى ظل تعدد الأحزاب، وقد أعلن الدستور أن التشريع من حق البرلمان، ومع إعطاء الملك حق الاعتراض،وفى نفس الوقت أعطى الملك حق الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وكان البرلمان فى ظل هذا الدستور يتكون من مجلس للنواب وآخر للشيوخ(٣).

---

(١) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى، مرجع سابق، ص٥.

(٢) حمدى على أحمد. مرجع سابق، ص ٣٥.

(٣) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى. مرجع سابق، ص ٨.

وقد كان لدستور ١٩٢٣م تأثير كبير على التعليم، حيث أنه أقر مجانية وإلزامية التعليم للبنين والبنات فى المكاتب العامة، وبعد صدور هذا الدستور بعامين تم إنشاء مدارس التعليم الإلزامى والتى هدفت تعميم التعليم بإنشاء مدارس إلزامية أو مكاتب عامة مدة الدراسة بها ٦ سنوات.

واستمر العمل بدستور ١٩٢٣م حتى جاء عام ١٩٣٠م، حيث تم إلغاء دستور ١٩٢٣م وصدر دستور ١٩٣٠م فى عهد وزارة إسماعيل صدقى، إلا أن دستور ١٩٣٠م لم يعمر طويلاً بسبب تزايد الضغط الشعبى ورفض مصر كلها له، ففى التاسع عشر من ديسمبر ١٩٣٤م صدر الأمر الملكى رقم ١٤٢ لسنة ١٩٣٥م الذى قضى بإعادة العمل بدستور ١٩٢٣م، ورغم ذلك نجد أن مجالس النواب التى جاءت فى ظل دستور ١٩٢٣م قد تعرضت للحل أكثر من مرة[١].

وحيث أن مجالس النواب تعرضت للحل أكثر من مرة، فبالتالى لم يكن لها تأثير على التعليم الابتدائى مثل مجلس المشورة فى عهد محمد على ومجلس شورى النواب فى عهد إسماعيل.

وبصفة عامة لقد شهدت هذه الفترة (١٩٢٢-١٩٥٣م) مداً ليبرالياً لم تشهده البلاد من قبل، ولقد كانت الحرية مباحة وحرية إنشاء الأحزاب السياسية وحرية إبداء الرأى مباحة وحرية إصدار الصحف والمجلات مباحة كذلك حرية العقيدة[٢].

وفى سنة ١٩٣٦م حصلت مصر على الاستقلال وفقاً لمعاهدة أبرمت بينهما وبين بريطانيا، وأعقب ظهور الاستقلال رغبة قوية فى النهوض الاجتماعى بالبلاد فتم إنشاء الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية فى سنة ١٩٣٧م والتى أنشأت المركز

(١) المرجع السابق، ص ٨.

(٢) شبل بدران. مرجع سابق، ص١٤٢.

الاجتماعى فى قرية "المنايل"، كما قامت رابطة التربية الحديثة التى أنشئت بمصر عام ١٩٣٦م بعمل دراسة سنة ١٩٤٠م لمشكلة تطوير التعليم الأولى فى البيئة على نحو يجعل للمدرسة دوراً إيجابياً فى تطوير البيئة المحلية[١].

ولقد اتسمت هذه الفترة (١٩٢٢-١٩٥٢م) بعدم الاستقرار السياسى وكثرة الصراعات والتوترات بين الأحزاب السياسية والإنجليز والقصر،وكذلك كثرة التغير فى السياسات والحكومات، لدرجة أن مصر تعاقبت عليها أربعون وزارة وتعديل وزارى خلال الفترة من ١٩٣٢ إلى ١٩٥٢م.

ولقد كان لعدم الاستقرار السياسى فى تلك الفترة تأثير كبير على التعليم فى المرحلة الأولى، حيث اتسم التعليم فى تلك الفترة بالتخلف والجمود، وعدم الاستقرار والثبات، فظهرت أنواع مختلفة من المدارس ولم تكن هناك مدرسة واحدة تعد أبناء الوطن الواحد وتعمل على إذابة الفوارق الاجتماعية بينهم، وتحقق مستوى اجتماعى أفضل، ومن أمثلة هذه المدارس: المدارس الأولية الراقية ١٩١٦م، مدارس المشروع ١٩٢٥م، المدارس الابتدائية، مشروع المدرسة العاملة ١٩٢٥م، مدرسة قرية "المنايل" ١٩٤٠-١٩٤١م، وإنشاء المدارس النموذجية وعدم الاستقرار السياسى أدى بالضرورة إلى عدم استقرار تلك الأنواع من المدارس، فسرعان ما اختفت.

وقد كانت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م وإعلان مبادئها الستة (ومنها مبدأ مجانية التعليم) بمثابة نقطة تحول كبيرة فى حياة الشعب المصرى. فالثورة بدلاً من أن تستفيد من المناخ الليبرالى الذى كان سائداً فى الفترة السابقة بعد صدور دستور ١٩٢٣م اتخذت جملة من الإجراءات لعرقلة مسيرة الديمقراطية والمناخ الليبرالى الذى عرفته مصر خلال الثلاثينيات والأربعينيات، فقد عملت الثورة على:

---

(١) محمد سيف الدين فهمى. المنهج فى التربية المقارنة. الطبعة الثالثة. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٥م، ص١٩٣.

- إلغاء دستور ١٩٢٣م وعزم الحكومة على تأليف لجنة تضع دستوراً جديداً[١].
- أسست نظام سياسى واحد وهو "هيئة التحرير" فى ٢٣ يناير ١٩٥٣م[٢].

وبقيام حكومة الثورة بإلغاء دستور ١٩٢٣م والذى يعد من أهم مكاسب ثورة ١٩١٩م والذى أعطى البرلمان حق التشريع، وقرر الفصل بين السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية، وقيامها بإلغاء الأحزاب ومصادرة الحريات وتأسيس نظام سياسى واحد هو "هيئة التحرير"، تكون حكومة الثورة قد انحازت للتضحية بمبدأ الديمقراطية (بالرغم من أنه من مبادئ الثورة الستة) فى سبيل إرساء قواعد النظام العسكرى الثورى الجديد وبذلك تكون ثورة يوليو ارتكبت خطأ جسيم ليس فى مسيرتها فحسب، ولكن فى حق مصر ومستقبلها، حيث بذلك أرجعت البلاد مرة أخرى إلى حكم الفرد الواحد، وقضت على ما حققته مصر من مكاسب على طريق تطور الحياة النيابية فى مصر منذ عهد محمد على (المجلس العالى ١٨١٤م- ومجلس المشورة ١٨٢٤م) وحتى الآن، حيث يمكن إرجاع كل الأزمات والعقبات التى واجهت مصر منذ الثورة وحتى الآن إلى غياب الممارسة الديمقراطية الحقيقية، وعدم إتاحة الحريات، وقد انعكس ذلك على التعليم، فظهرت به العديد من المشكلات، قد كان للعامل السياسى تأثير كبير على التعليم الابتدائى والإعدادى خلال فترة الخمسينيات، حيث أرست الثورة مبدأ مجانية التعليم فى كل المراحل وجعله إلزامياً فى المدرسة الابتدائية.

فصدرت العديد من القوانين والتى أكدت على هذا المبدأ ونظمت التعليم فى المدارس الابتدائية والإعدادية وهى: القانون رقم (٢١٠) لسنة ١٩٥٣م فى شأن تنظيم التعليم الابتدائى، والقانون رقم(٢١١) لسنة ١٩٥٣م الخاص بتنظيم التعليم

(١) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى. مرجع سابق، ص ١٠.

(٢) شبل بدران. مرجع سابق، ص ١٧٧.

الثانوى، والقانون رقم (٢١٣) لسنة ١٩٥٦م فى شأن التعليم الابتدائى، والقانون رقم (٢٦٢) لسنة ١٩٥٩م، والقانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٥٦م، والقانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٥٦م، والقانون رقم(٥٥) لسنة ١٩٥٧م.

وبذلك يكون التعليم إحدى الوسائل التى استخدمتها الثورة لكى تكتسب شرعية فى القفز على السلطة فى مصر، والسيطرة على كل شئونها، وتأخذ لها تأييداً شعبياً، وذلك انعكس بالضرورة على الهدف من التعليم، بحيث لم يصبح يهدف إلى تنمية وتثقيف الشعب إلا لخدمة الهدف السياسى وهو إكساب شرعية للحكم وتحقيق استقراره.

ولأن حكومة الثورة أعادت حكم الفرد ووضعت فى يده كل مقاليد الحكم والسلطة فهو الزعيم والقائد، وأبعدت كل القوى الوطنية الأخرى عن العمل الوطنى، كما أنها تضم مجموعة من الضباط الشباب البعيدين عن أمور السياسة، وقعت مصر ضحية لثلاثة حروب متتالية وهى حرب ١٩٥٦، وحرب اليمن سبتمبر ١٩٦٢م، ونكسة ١٩٦٧م.

وقد كان لهذه الحروب آثار كبيرة على التعليم، حيث فرضت على التعليم ضرورة نشر الوعى العسكرى،فزاد الاهتمام بالتربية العسكرية، وتدريب المواطنين على الدفاع الوطنى، وكان يتم ذلك داخل المؤسسات التعليمية المختلفة[١].

ولقد أثرت نكسة ١٩٦٧م بدرجة كبيرة وملحوظة على العملية التعليمية حيث رفعت الدولة شعار لا صوت يعلو صوت المعركة فاتجهت كل موارد الدولة وميزانيتها نحو المجهود الحربى، وتم تأجيل الاهتمام بقضايا التنمية ومنها التعليم إلى ما بعد الحرب، وقد أثر ذلك على حسن سير كفاءة وجودة التعليم فى تلك الفترة، وظهرت العديد من المشكلات فى التعليم.

---

(١) محمد سيف الدين فهمى. مرجع سابق، ص ٢٠٢.

ومثلت وفاة الرئيس جمال عبد الناصر نقطة تحول وبداية مرحلة جديدة من حياة مصر، وعندما تولى الرئيس محمد أنور السادات رئاسة الجمهورية بدأ يظهر منهجه فى الحكم والأفضليات الاجتماعية، وأبرز حنكة سياسية فى التخلص من خصومة السياسيين فى مايو ١٩٧١م[١].

وفى الحادى عشر من سبتمبر ١٩٧١م تم وضع الدستور الدائم للبلاد، والذى بمقتضاه تكون جمهورية مصر العربية دولة اشتراكية تقوم على تحالف قوى الشعب العاملة والشعب المصرى جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة.

وينيط دستور ١٩٧١م السيادة بالشعب ويمنح رئيس الجمهورية الكثير من السلطات، فرئيس الجمهورية هو رأس الدولة ويشكل مجلس الوزراء السلطة التنفيذية، ويملك رئيس الجمهورية سلطة تعيين وعزل نوابه ورئيس الوزراء ووكلاء الوزراء والمسئولين المدنيين والعسكريين والممثلين الدبلوماسيين.

وقد منح دستور عام ١٩٧١م رئيس الجمهورية سلطات عديدة، فرئيس الجمهورية يسهم فى تحديد ملامح السياسة العامة للتعليم من خلال تعيين رئيس الوزراء والذى يختار بدوره وزير التعليم المسئول عن تحديد سياسة التعليم.

وقد كان لدستور ١٩٧١م تأثير كبير على التعليم، حيث أكد على التعليم باعتباره حق تكفله الدولة، وهو إلزامى فى المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى وتشرف الدولة على التعليم (المادة الثامنة عشر) وأقر الدستور أيضاً أن التعليم فى الدولة مجانى فى مراحله المختلفة (المادة العشرون)

ورغم وجود أحزاب سياسية خلال فترة السبعينيات، إلا أن قضية التعليم وسياسته لا توجد فى جدول أعمالها، ولا يثار الحديث عن التعليم وسياسته إلا فى

(١) وفاء محمد البرعى. دور الجامعات فى مواجهة التطرف الفكرى. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢م، ص٢٠٤.

المناسبات، ونكاد نزعم أن برامج تلك الأحزاب يكاد يفتقد إلى الرؤيـــة السياســـية للتعليم[١].

وافتقاد برامج الأحزاب السياسية لرؤية واضحة للتعليم فى مصر كان له تأثير سلبى على التعليم، حيث أفقده أحد مبادئ المدرسة الفعالة، وهو المشاركة المجتمعيـــة والذى يعتبر من متطلبات فلسفة التعليم المصرى.

وفى التاسع عشر من أبريل عام ١٩٧٩م، وافق الشعب المصرى على استفتاء عام على إنشاء مجلس الشورى، وبناء على ذلك تم تعديل الدستور، ووافق الشـــعب على هذا التعديل فى الاستفتاء الذى جرى يوم ٢٢ مايو ١٩٨٠م، وأضيف بموجب هذا التعديل باب جديد إلى الدستور تضمن الفصل الأول منه بيان الأحكام الخاصـــة بهذا المجلس[٢].

ولمجلس الشورى تأثير كبير على التعليم المصرى،ويتضح ذلك من خلال لجنة التعليم والبحث العلمى والشباب التى تهتم بما يلى[٣]:

أ – مناقشة مشروعات القوانين المكملة للدستور المتعلقة بالأمور الـــتى تـــدخل فى اختصاص هذه اللجنة.

ب–ما يحيله رئيس الجمهورية من موضوعات تدخل فى اختصاص هذه اللجنة.

جـ– التعليم والبحث العلمى.

---

(١) شبل بدران. "الأيديولوجيا والتربية فى مصر دراسة فى العلاقة بين بنيـــة النظـــام والسياســـة التعليمية فى الفترة ١٩٧٤–١٩٨٩م". التربية المعاصرة. العـــدد الرابـــع عشر. السنة السابعة، يناير ١٩٩٠م، ص ص٤٢–٤٣.

(٢) جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى، نشأة مجلس الشورى.
**http://www.shoura.gov.eg/creation.asp. p.3, 26/5/2008**

(٣) جمهورية مصر العربية، مجلس الشورى، الفرع الثانى، اختصاص اللجان النوعية.
**http://www.shoura.gov.eg/1007.asp.p5, 26/5/2004**

د- الأزهر والشئون الدينية والاجتماعية والأوقاف.

هـ- رعاية الشباب.

كما أن لمجلس الشعب دور كبير فى رسم وتحديد السياسة العامة للتعليم وذلك من خلال لجنة التعليم والبحث العلمى بمجلس الشعب والتى تهتم بما يلى[1]:

١- التعليم بجميع مراحله وأنواعه.

٢- الجامعات ومراكز البحث العلمى.

٣- محو الأمية.

ومع نهاية السبعينيات ومع بداية الثمانينيات، واجه نظام الرئيس السادات العديد من المشاكل والقلاقل على الصعيدين الداخلى والخارجى،وسقطت كل الأقنعة التى حاول الرئيس السادات أن يزين بها حكمه من ادعاءات بإتاحة مناخ من الحرية والديمقراطية، ومشاركة الأحزاب فى الحكم، وبأنه أنشأ دولة المؤسسات، فظهر فى أقصى درجات التسلط والديكتاتورية عندما فتح السجون أمام العديد من الفئات والطبقات من المجتمع المصرى من المثقفين والسياسيين وأساتذة الجامعات ورجال الدين.

وفى ظل هذه الاضطرابات والقلاقل سارع نظام السادات بإصدار القانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١م، والخاص بمد مرحلة التعليم الإلزامى إلى تسع سنوات بدلاً من ست سنوات "بالرغم من توصية المؤتمر الأساسى للتعليم الأساسى المنعقد فى ٢٥ أبريل ١٩٨١م بضرورة التريث فى تطبيق التعليم الأساسى وتعميمه عُرض القانون

(١) جمهورية مصر العربية. مجلس الشعب، اللجان النوعية.
http.//www.assembly.gov,eg/EPA/ar levels. jsp? leveled=35 (level no=2) parent level=3,26/5/2008.

obeikandl.com

على السيد رئيس الجمهورية فى ١٩٨١/٣/٣١م للتصديق عليه وصدق عليه فى ٩ أغسطس ١٩٨١م[١].

وبذلك، يتضح أن القانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١م جاء ليعبر عن رغبة الإرادة السياسية وتوجيهاتها ومتجاهلاً التوصيات العلمية للمؤتمر العلمى الأساسى المنعقد فى ٢٥ أبريل ١٩٨١م، ولا يعبر عن احتياجات المجتمع وظروفه المادية فى تلك الفترة.

وبتولى الرئيس محمد حسنى مبارك رئاسة الجمهورية، أظهر مقدرة سياسية عالية على الصعيدين الداخلى والخارجى، فعلى الصعيد الداخلى عمل على تحقيق التصالح بين القوى الوطنية المختلفة وأعطى مزيداً من الحرية والديمقراطية (وإن كانت محدودة، كما أن الديمقراطية الحقيقية ليست هبة من الحاكم ولكن حق أساسى للمواطنين)، وسعى ليحقق السلام والأمن الاجتماعى.

وعلى الجانب العربى، عمل على عودة مصر إلى الأشقاء العرب، وذلك بتصفية الخلافات والمشاكل التى تسبب فيها نظام السادات بعقده الصلح المنفرد مع إسرائيل، وعلى الصعيد العالمى استطاع الرئيس محمد حسنى مبارك أن يكون علاقات صداقة وتعارف مع العديد من دول العالم، ولقد اتسم عهده بصفة عامة بالاستقرار والسلام.

ولقد كانت للأوضاع السياسية فى عهد الرئيس محمد حسنى مبارك والتى اتسمت بالاستقرار والثبات تأثير كبير على التعليم، فقد أعلنت القيادة السياسية بأن

---

(١) سلامة صابر العطار، سعيد إبراهيم عبد الفتاح، "البحث التربوى وعملية صنع القرار ورسم السياسة التعليمية فى جمهورية مصر العربية"، السياسات التعليمية فى الوطن العربى، المؤتمر الثانى عشر لرابطة التربية الحديثة بالاشتراك مع كلية التربية، جامعة المنصورة، فى الفترة من ٧-٩ يوليو ١٩٩٢م، المجلد الأول، كلية التربية: جامعة المنصورة، يوليو ١٩٩٢م، ص٢٧٧.

التعليم قضية أمن قومى وأنه مشروع مصر القومى، وتم إحداث تغييرات كيفية كبيرة على المناهج من حيث إدخال تدريس مواد جديدة كاللغة الإنجليزية والتكنولوجيا، كذلك تم تزويد المدارس بالعديد من أجهزة الحاسب الآلى والإنترنت.

وفى ضوء ما سبق، يتضح أن السياسة ارتبطت بالتعليم ارتباطاً وثيقاً منذ عهد محمد على باشا عام ١٨٠٥م وحتى الآن، ففى عهد محمد على باشا كان التعليم أداة لبناء دولة قوية قادرة على خوض المعارك والحروب، وفى عهد الاحتلال البريطانى جعلت إنجلترا التعليم وسيلة لفرض سيطرتها على شئون البلاد، وعندما قامت ثورة يوليو ١٩٥٢ اعتبرت التعليم وسيلة لتحقيق مكاسب شعبية تعطيها الشرعية فى الحكم وتضمن لها الاستمرار، فاهتمت حكومات الثورة المتعاقبة بجعل التعليم مجانى وإجبارى لجميع الأطفال، فصار الاهتمام بكم التلاميذ دون الاهتمام بنفس القدر بكيفية التعليم.

وفى ظل مبدأ الاهتمام بالكم أكثر من الكيف، زاد الاهتمام بالتعليم النظرى على حساب الاهتمام بالجانب العملى التطبيقى، فالجانب النظرى أقل تكلفة ويسمح باستيعاب عدد كبير من التلاميذ، أما الجانب العملى فى التعليم فيحتاج إلى ورش وملاعب وحجرات للأنشطة، ولذلك فمفهوم التعليم الأساسى (الإلزامى) الذى يربط بين الجانب النظرى والعملى، ما زال غائباً عن المدارس الابتدائية والإعدادية حتى الآن، حيث أنه يتطلب تخصيص موارد مالية ضخمة، وما زال التعليم النظرى هو السائد فى مدارس التعليم الأساسى (الإلزامى) بحلقتيه الأولى والثانية.

وكما أنه منذ استيلاء الضباط الأحرار على الحكم فى مصر عام ١٩٥٢م وحتى الآن، تم صبغ السلطة ونظام الحكم فى مصر بالطابع العسكرى، فرئيس الجمهورية وهو أعلى سلطة فى الدولة يعين المحافظين ورؤساء المدن والعديد من المسئولين عن قطاعات قيادية مهمة عليا فى إدارة الجيش.

وقد أثر الجانب العسكرى تأثيراً كبيراً على التعليم، من حيث إدارة التعليم وتمويله حيث اتسم التعليم فى مصر بالمركزية الشديدة، وكذلك أثر الجانب العسكرى على التعليم من حيث غياب دور المشاركة الشعبية والمجتمعية والاعتماد فى إصدار القوانين والقرارات على القيادات الأعلى، ولا يترك للمستويات الإدارية الأقل سوى عمليات التوجيه والمتابعة،وقد أدى تأثير الجانب العسكرى على التعليم أيضاً إلى الاعتماد على الحفظ والتلقين، وعدم إتاحة الفرصة للتلاميذ للإبداع أو التفكير النقدى أو تشجيع الخيال، لأن النظام العسكرى يعتمد بصورة كبيرة على تنفيذ الأوامر وعدم مناقشتها.

**العامل الاجتماعى:**

تُعد العملية التربوية عملية اجتماعية فى أساسها، فالمجتمع يعد بعداً رئيسياً من أبعاد التربية تتنوع حسب تنوع الفلسفات الاجتماعية، فالتربية تختلف باختلاف التركيب الاجتماعى الذى يتوقف بدوره على طبيعة المجتمع نفسه(١).

فالوضع الطبقى داخل المجتمع، وما يتسم به من تمتع طبقة معينة من المجتمع بامتيازات معينة تميزها عن طبقات المجتمع الأخرى له دور كبير فى تحديد ملامح النظام التعليمى، فثمة علاقة قوية بين الأوضاع الاجتماعية فى مصر والنظام التعليمى، ويمكن تحديد تلك العلاقة منذ خضوع مصر للحكم العثمانى.

فقد كان التركيب الاجتماعى للمجتمع المصرى أثناء الحكم العثمانى ينقسم إلى طبقة أرستقراطية وهى فئة قليلة ولها تعليمها الخاص، وطبقة عامة تمثل الأغلبية لها تعليمها المتواضع(٢).

---

(١) محمد منير مرسى. المرجع فى التربية المقارنة. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٩م، ص٧٩.

(٢) عرفات عبد العزيز مرجع سابق، ص٩١.

وبمجئ محمد على إلى الحكم عام ١٨٠٥م أدخل إلى التركيب الاجتماعى طبقة جديدة وهى طبقة المتعلمين والمثقفين، والذين أفادوا البلاد فى السنوات التالية لحكم محمد على، ولقد عاد كل ذلك بالنفع على مصر(١).

ولقد كان للوضع الطبقى فى عهد محمد على تأثير على التعليم، حيث اتسم التعليم بالازدواج والطبقية، فكان هناك تعليم دينى يتم فى المساجد والكتاتيب لإعداد رجال الدين،وهناك التعليم العلمانى فى المدارس لإعداد طبقة المتعلمين والمثقفين للعمل بالوظائف الحكومية، ولم يهدف التعليم فى تلك الفترة إلى تعليم جميع طبقات الشعب بمختلف فئاته، ولكنه اقتصر على طبقة معينة، تكون قادرة على تحمل أعباء بناء الدولة الحديثة التى كان يريد محمد على تكوينها، وبسقوط مصر تحت سيطرة الاحتلال البريطانى عام ١٨٨٢م تكون المجتمع المصرى من طبقتين مختلفتين فى المصالح والرغبات.

الطبقة الأولى الإقطاعيون وأصحاب رؤوس الأموال وهؤلاء هم ملاك الأراضى الزراعية الشاسعة والطبقة الثانية وهم باقى الشعب الذى لم يكن يملك ولا يحكم(٢).

بالإضافة إلى ذلك كان هناك طبقة الإنجليز، والتى احتفظت بالعديد من الامتيازات التى ميزتها عن أفراد الشعب المصرى، فأصبحوا مواطنون من الدرجة الأولى.

وقد جاء التعليم فى عهد الاحتلال البريطانى معبراً عن ذلك الوضع الاجتماعى، حيث اتسم التعليم بالطبقة، فكان هناك تعليم يتم فيه تدريس اللغة

---

(١) شبل بدران. التعليم وتحديث المجتمع. مرجع سابق، ص ٧٩.

(٢) فؤاد بسيونى متولى. التربية والمشكلات الاقتصادية رؤية عصرية لبعض مشكلات المجتمع وعلاقتها بالتربية "ملحق دعائم استراتيجية تطوير التعليم فى مصر، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٠م، ص٤٧.

الإنجليزية وبمصروفات، ويؤهل للالتحاق بالمدرسة الثانوية، وهو قاصر على القادرين (هو التعليم الابتدائى) وهناك تعليم خاص بالفقراء يتم فى الكتاتيب والمساجد والمدارس الأولية، ولا يؤهل للالتحاق بالمدرسة الثانوية ومستواه أقل من التعليم فى المدارس الأولية.

وبعد قيام ثورة ٢٣ يوليو بالقضاء على الإقطاع ووضع حد للملكية الزراعية وتحرير طبقة المزارعين من الرق السياسى ورق الأرض، صدر قانون الإصلاح الزراعى ووزعت الأراضى على المصريين وتلا ذلك إتباع سياسة التأمين للشركات ووضع حد أدنى لأجور العمال وتحديد ساعات العمل، وحصول العمال على جزء من الأرباح، وبهذا انتقلت قيادة الدولة إلى طبقات اجتماعية أخرى(١).

وقد أخذت الثورة على عاتقها تحقيق أهدافها والتى تعتبر بمثابة مطامع وآمال الطبقة الوسطى، لذلك يقال دائماً فى أدبيات الحديث حول ثورة ٢٣ يوليو بأنها "ثورة الطبقة الوسطى"(٢).

ويرجع ذلك إلى انتماءات الضباط الأحرار لهذه الطبقة، كما أن الثورة عندما اندلعت أرادت أن توجد لها سنداً اجتماعياً يعطيها شرعيتها فى الحكم، ولا يمكن أن يكون هذا السند هو الطبقة الإقطاعية القديمة.

وقد كان لانحياز ثورة يوليو ١٩٥٢م إلى الطبقة الوسطى آثار كبيرة على التعليم وخاصة فى المرحلة الابتدائية والإعدادية فصدرت العديد من القوانين التى جعلت التعليم مجانى وإلزامى لجميع الأطفال بنين وبنات عند بلوغهم سن السادسة وبذلك يتحقق مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية، حيث أتاحت تلك القوانين

---

(١) المرجع السابق. نفس الصفحة.

(٢) فاتن محمد على وآخرون. هموم مصر وأزمة العقول الشابة، القاهرة: مركز الجيل للدراسات الشبابية والاجتماعية، ١٩٩٤م، ص١٤.

التعليم لجميع الأطفال الذين فى سن السادسة دون الاهتمام بمستواهم الاجتماعى والثقافى.

وقد أدت سياسة الانفتاح الاقتصادى إلى خلق طبقة جديدة متوسطة تتسم بسمات أخلاقية وثقافية، وتطلعات ومطامع تختلف اختلافاً جذرياً عن سمات وملامح الطبقة المتوسطة التى سيطرت على الحياة الثقافية والاجتماعية فى الخمسينيات والستينيات، هذه الطبقة هى التى لا تجد فى شعارات الوطنية والقومية والعروبة والاستقلال الاقتصادى التى رفعت فى الخمسينيات ومطلع الستينيات التعبير الحقيقى عن مصالحها، وهى لا تشعر بعداء حقيقى لإسرائيل أو الشركات الدولية، بل تحلم بالعمل معها أو فى خدمتها، وهى التى تعتبر الانتماء الوطنى واحترام القانون وبديهيات العمل الأخلاقى من قبل السذاجة السياسية أو الاجتماعية[1].

ولقد تميزت هذه الطبقة الصاعدة بعدد من السمات النفسية التى أياً كان حكمنا الأخلاقى عليها من الناحية الأخلاقية، يتعين الاعتراف بآثارها الإيجابية فى التنمية فهى تمتاز عن الطبقات القديمة الأخذ فى فقد مراكزها من النشاط والحيوية والطموح وقوة الاحتمال لا يمكن إنكارها، وهى بحكم نشأتها لا تحمل احتقاراً للعمل اليدوى، وتنظر إلى ما يشبه التقديس إلى التكنولوجيا الحديثة، وهى أكثر تقديراً لقيمة الوقت ولا صبر عندها على المناقشات النظرية التى لا يمكن ترجمتها إلى نتائج مادية وكلها مواقف نفسية تساعد على التنمية[2].

وهذه الطبقة الجديدة بسماتها السابقة كانت أكثر قبولاً وتفاعلاً مع مفهوم التعليم الأساسى والذى يهتم بخروج مفهوم التعليم من الإطار النظرى إلى الإطار

(١) جلال أمين. نحو تفسير جديد لأزمة الاقتصاد والمجتمع فى مصر. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٨٩م، ص ص١٣٠-١٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

العملى، كما أنه يشجع على التفاعل بصورة أكثر إيجابية مع الواقع العملى، ويدعو إلى احترام العمل اليدوى.

فصدر القانون رقم(١٣٩) لسنة ١٩٨١م والذى مد التعليم الإلزامى ليشمل المرحلة الابتدائية والإعدادية تطبيق مفهوم التعليم الأساسى بهما.

ومع أخذ مصر بسياسة الخصخصة وبيع القطاع العام،وفتح الأبواب للاستثمارات الأجنبية وإتاحة مزيد من الحرية الاقتصادية زادت حدة التفاوت الطبقى، فظهرت طبقة تتسم بالغناء الفاحش،وطبقة الفقراء الذى سكن أفرادها فى المناطق العشوائية ويعجزون عن توفير احتياجات الحياة الضرورية، وبين هاتين الطبقتين تآكلت بصورة كبيرة مكانة الطبقة الوسطى وخاصة أصحاب الدخول المحدودة فوجدت نفسها فى صراع رهيب للمحافظة على نفسها من الانزلاق إلى الطبقة الأدنى. وارتبط التعليم الإلزامى بهذا التفاوت الطبقى، فالطبقة التى ينتمى إليها الفرد هى التى تعزز نجاحه ومكانته، فالقادرون لهم مدارسهم الخاصة التى يتلقون فيها تعليماً متميزاً يجعلهم قادرين على الحياة بصورة أفضل، ولغير القادرين مدارس فقيرة متكدسة بالتلاميذ، يتلقون فيها تعليماً أقل كفاءة، لا يؤهلهم للمنافسة مع زملائهم فى المدارس الخاصة، وبذلك أصبحت المدرسة الإلزامية بدلاً من أن تقوم بوظيفتها فى تذويب الفوارق الاجتماعية بين أفراد المجتمع أصبحت أداة لتكريس الطبقية، وإعادة إنتاجها فى المستقبل.

وبالتالى أصبح التعليم بالنسبة للفقراء لا يمثل وسيلة للحراك الاجتماعى، والأمل فى الانتماء إلى طبقة اجتماعية أعلى، لأنهم أدركوا أن التعليم ليس هو الشرط الضرورى لتحقيق مستوى حياة أفضل، فأنصاف المتعلمين والأميين يمتلكون الثروة والمال وقادرين على الحياة بصورة أفضل.

وفى ضوء العرض السابق، يتضح أن للعوامل الاجتماعية فى ظل اتباع سياسة الخصخصة، تأثير كبير على التعليم فى مصر، فانقسمت مدارس التعليم تبعاً للوضع الاقتصادى الطبقى للأسر المصرية إلى مدارس حكومية مجانية بدون مصروفات ومدارس خاصة بمصروفات للقادرين على دفع نفقات تعليمهم.

والاهتمام بالتوسع فى التعليم الخاص وإهمال التعليم الحكومى المجانى يؤدى إلى إحداث تغيرات اجتماعية هائلة، فأبناء الأغنياء يتلقون تعليماً أفضل مما يساعدهم فى إيجاد فرص عمل توفر لهم حياة كريمة، مما يؤدى إلى الإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية والذى يعد من أهم مبادئ التعليم المصرى.

وعلى الرغم من تلك المحاولات السابقة، إلا أن بعض الدراسات أكدت على أن التعليم فى مصر بكل قوانينه وقراراته وتشريعاته، لازال عاجزاً عن القضاء على التفاوتات الاجتماعية، وعن توفير متطلبات كلاً من الفرد والمجتمع، وتوفير الفرص التعليمية، وتحقيق الاستيعاب الكامل للتلاميذ، كذلك انخفاض فعالية التعليم فى مصر والتى تتمثل فى انخفاض المستوى العلمى الأكاديمى لخريجين وزيادة حد الهدر التربوى[1]. ومما يؤكد ذلك أيضاً محاولات إلغاء مكتب التنسيق،وإيجاد نوعين من شهادة الثانوية العامة، والتركيز المبالغ على التعليم الفنى، والمحاولات المتتالية لترشيد القبول بالتعليم الثانوى العام والجامعى، على الرغم من أن نسبة طلاب التعليم الجامعى لا تتعدى ٢٠٪ من الشريحة العمرية المناظرة، وانسحاب الدولة تدريجياً– إلى حد ما– من مسئولية التعليم، وغيرها من الأمور التى تهدف إلى ضمان امتيازات الطبقة الغنية[2].

---

(١) سلامة صابر العطار. "سمات المتعلم والتشكيلة التربوية فى ضوء العولمة والواقع المصرى". مجلة كلية التربية. جامعة عين شمس. الجزء (٢). العدد (٢١). ١٩٩٧م، ص ص١٧٩-١٨٠.

(٢) شبل بدران. "الأيديولوجيا والتربية فى مصر، دراسة فى العلاقة بين بنية النظام السياسى والسياسة التعليمية فى الفترة ١٩٧٤-١٩٨٩م".مرجع سابق،ص ٥٤

**العامل الاقتصادى:**

من الحقائق الأساسية التى قد لا يختلف عليها أحد فى الوقت الحاضر أن الجوانب الاقتصادية تشكل محوراً أساسياً تقوم عليه حياة كل شعوب الأرض على اختلاف صورها وأشكالها، وهذه العوامل مسئولة بدرجة كبيرة عن أحداث العالم وصراعات الدول، والنظام التعليمى يعد من نظم المجتمع التى تؤثر فيه العوامل الاقتصادية وتعطى لها شكلاً خاصاً(١).

ففى مصر، منذ عهد محمد على وحتى الآن يوجد ارتباط بين الاقتصاد والتعليم، ففى الوقت الذى يحقق فيه الاقتصاد تقدماً كبيراً ينعكس ذلك على التعليم بصفة عامة والتعليم الأساسى (الإلزامى) بصفة خاصة حيث يتم الاهتمام بنشره وتعميمه وجعله متاحاً لجميع الأطفال الذين فى سن الإلزام، وفى الوقت الذى يمر الاقتصاد بأزمات أو مشاكل معينة ينعكس هذا الوضع على التعليم حيث يواجه مشكل وأزمات عديدة.

ولقد أدرك محمد على منذ توليه حكم مصر عام ١٨٠٥م، أن هدفه المتمثل فى بناء دولة عسكرية قوية يتطلب بالضرورة الاعتماد على اقتصاد قوى يكون قادراً على تلبية احتياجات هذه الدولة ويسهم فى تقويتها، لذلك أبدى محمد على اهتماماً كبيراً بالزراعة والصناعة والتجارة.

بالنسبة للزراعة، قام محمد على بتملك الأرض وزرعها، وأتى بالقطن الجيد من الهند، وأدخل زراعات جديدة، وصارت الزراعة تمد الصناعة بالمواد الأولية، وأنشأ الجسور والقناطر والهواويس لتنظيم فيضان النيل، وبالنسبة للصناعة، أدخل الصناعات الكبرى فى مصر، وأنشأ معملاً لغزل القطن، ومعامل الصابون، ومعامل

(١) أيمن محمد عبد الفتاح الخولى،. أصول التعليم: رؤى مستقبلية لتطوير التعليم فى القرن الحادى والعشرين. بيروت: دار الراتب الجامعية، ٢٠٠٠م، ص ص٤٨-٤٩.

للبارود وتحضير المواد الكيماوية ومسابك الحديد،وثلاثة معامل للأسلحة، وبالنسبة للتجارة فقد ترتب على إنشاء حكومة منتظمة تصون الأمن وتعمل على ترقية الزراعة والصناعة ازدهار نشاط التجارة وحركة التبادل بين مصر وأوربا[١].

وبذلك يتضح أن تجربة محمد على الاقتصادية استطاعت خلال عشرون عاماً فقط إحداث انقلاب فى الاقتصاد المصرى وعمل تغييرات جذرية فى النشاط الاقتصادى السائد، فقد تسلم محمد على حكم مصر وهى بلد زراعى متخلف يعتمد على العالم الخارجى فى الحصول على ما يحتاج إليه من السلع الاستهلاكية والإنتاجية، لكن استطاع من خلال تجربته فى التنمية أن يقود الاقتصاد المصرى نحو النمو والتقدم، وأن يغير من ملامحه الأساسية بما يتماشى مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى ذلك الوقت[٢].

وبالتأكيد هذه التجربة الاقتصادية الرائدة كانت تتطلب تغييراً جذرياً فى التعليم القائم، فنظام التعليم فى الكتاتيب أصبح لا يلائم تلك الثورة فى الجانب الاقتصادى، فأنشأ محمد على نظاماً تعليمياً حديثاً يكون قادراً على إعداد الأفراد الذين يملكون المعارف والخبرات والمهارات الضرورية للتفاعل بإيجابية مع تلك المتغيرات الاقتصادية ورغبة محمد على المتسرعة فى توفير الأعداد اللازمة من الأفراد المؤهلين جعلت الاهتمام بالمدارس الابتدائية المبتديان (١٨٣٣م) يأتى متأخراً بعد المدارس التجهيزية (١٨٢٥م) والمدارس العليا.

وتجربة محمد على الرائدة فى مجال الاقتصاد لم تستمر طويلاً، بسبب تدخل القوى الاستعمارية للسيطرة عليها وإضعافها، وبعد محمد على جاء حكام لم يكن

---

(١) محمد صبرى. صفحات من تاريخ مصر من محمد على إلى العصر الحديث. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩١م، ص ص٤٨-٤٩.

(٢) نوال قاسم. تطور الصناعة منذ عهد محمد على حتى نهاية عهد عبد الناصر. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م، ص٧٨.

لديهم كفاءة محمد على فى الإدارة والحكم، فلم يتمكنوا من إعادة بناء الاقتصاد المصرى مرة أخرى.

ثم جاء إسماعيل والذى كان متأثراً بجده محمد على مختلفاً عن سابقيه فأراد جعل مصر دولة حديثة ومتقدمة مثل الدول الأوروبية فبدأ يولى اهتماماً كبيراً بالجانب الاقتصادى، وبالنسبة للزراعة اهتم بالمساحات المنزرعة قطناً، وملك الفلاحين الأطيان البائرة التى كان يزرعوها، وطهر الترع، وأنشأ مجالس زراعية وأنشأ وزارة الزراعة، وترع جديدة، والتوسع فى تعميم وسائل الرى، وعمل على زيادة الأطيان الصالحة للزراعة(١).

وبالنسبة للصناعة، أبدى اهتماماً كبيراً بالصناعة، فاهتم بصناعات الغزل والنسيج، والصناعات الحربية، وصناعات الورق والطباعة، وصناعة السكر، فقد حاول أن يقيم صناعة حديثة ومتطورة(٢).

وما حققه إسماعيل من تقدم فى المجال الاقتصادى دفع جريدة الشمس والتى كانت من ألد أعداء إسماعيل أن تذكر فى عدد ٢٧ سبتمبر ١٧٨٩م أن مصر تقدمت تقدماً مدهشاً فى عهد إسماعيل باشا، فقد ضاعف موارد البلاد المالية إلى أقصى حد سمحت به معارفه وتجاربه، كما أن السكك الحديدية والموانى وقناة السويس هى من صنع يده زد على ذلك أنه سعى فى تحسين الزراعة بأن أدخل بذوراً جديدة وطرقاً حديثة وبذل كل جهد لإصلاح الإدارة من الوجهة القانونية والتنفيذية(٣).

وقد انعكس هذا التقدم الاقتصادى الهائل على التعليم الابتدائى، فزاد عدد المدارس الابتدائية وأوصى الخديوى إسماعيل بإنشاء مدرسة ابتدائية فى كل محافظة

---

(١) إلياس الأيوبى. صفحات من تاريخ مصر فى عهد الخديوى إسماعيل باشا من سنة ١٨٦٣م إلى سنة ١٨٨٩م، القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م، ص ص٨٦-٩٣.

(٢) نوال قاسم. مرجع سابق، ص ص١٣٣-١٣٧.

(٣) جورج يانج. صفحات من تاريخ مصر من عهد المماليك إلى نهاية حكم إسماعيل، ترجمة على أحمد شكرى، الجزء الخامس، القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م، ص ص٢٤٧-٢٤٨.

ومديرية، وكان التعليم فيها مجاناً، وصدرت لائحة رجب (١٨٩٨م) التى اهتمت بتطوير الكتاتيب، وإنشاء مدارس ابتدائية جديدة والعمل على تطويرها.

ولأن التقدم الاقتصادى الذى حققه الخديوى إسماعيل اعتمد بصفة أساسية على الاستدانة، والتنمية التى تعتمد على الاستدانة من الصعب أن تتسم بالاستمرار والبقاء، فمع تفاقم مشكلة الديون الخارجية يأتى الوقت الذى يتم فيه التضحية بقضايا التنمية، من أجل العمل على سداد الدين الخارجى، وهكذا انهار ما حققه إسماعيل من تقدم فى شتى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وكذلك أيضاً النظام التعليمى.

وقد اتخذت الدول الاستعمارية الكبرى مشكلة الديون كذريعة للتدخل فى الشئون المصرية، حتى أن وصل الأمر إلى سقوط مصر تحت سيطرة الاحتلال البريطانى عام ١٨٨٢م.

وبسقوط مصر تحت سيطرة الاحتلال البريطانى، انهارت كل المحاولات (لائحة رجب ١٨٦٨– قومسيون تنظيم المعارف ١٨٨٠م)، التى سعت إلى تعميم التعليم فى المرحلة الأولى وجعله بالمجان لجميع الأطفال، وواجه التعليم الابتدائى انتكاسة كبيرة طوال فترة الاحتلال البريطانى لمصر.

وقد عمل الاحتلال البريطانى على إحداث تغييرات اقتصادية شاملة، بالنسبة للمجال الزراعى، ففرض الاحتلال البريطانى على مصر التخصص الزراعى فى القطن، واتسمت الزراعة المصرية بكونها بدائية تعتمد على أدوات بسيطة ووسائل تقليدية فى الزراعة، وبالنسبة للصناعة، أغلق الاحتلال البريطانى كثير من مصانع البنادق والذخائر والورق والنسيج، كما تدهورت كثير من الصناعات الحرفية وشاعت فكرة أن مصر بلد زراعى غير صالحة للصناعة[1].

(١) أمانى عبد القادر محمد، نجلاء محمد حامد. التربية والتعليم فى مصر: دراسة تاريخية وتحليلية. القاهرة: مركز الكتاب للنشر، ٢٠٠٣م، ص٢٥٣.

وبذلك، يتضح أن الاحتلال البريطانى لم يعمل على بناء اقتصاد قوى، وإنما أراد تأسيس اقتصاد تابع لخدمة اقتصاد بريطانيا العظمى، فكان الاقتصاد المصرى فى تلك الفترة يتسم بالتخلف والجمود، وقد انعكس هذا التخلف على التعليم فاتسم بأنه تعليم متخلف وبدائى.

وحيث أن إنجلترا تمثلت سياستها الاقتصادية فى مصر فى توفير القطن المصرى، لذلك لم تهتم بنشر أو تعميم التعليم الابتدائى فى القرى والريف، فالزراعة لا تحتاج إلى مستوى عال من التعليم، وهكذا عدم الاهتمام بالصناعة انعكس أيضاً بالسلب على التعليم الابتدائى، فلإغلاق المصانع وعدم إنشاء مصانع جديدة أو إدخال صناعات حديثة لم يدفع إنجلترا للاهتمام بالتعليم الابتدائى فجعلته بمصروفات وقاصراً على فئات محددة وجعلت التدريس فيه باللغة الإنجليزية.

وخلال الفترة (١٩٢٣-١٩٥٢م) يمكن القول بأن: الاقتصاد المصرى عانى من التخلف بصورة عامة، وبالرغم من ذلك حدث تطور فى بعض المجالات، بالنسبة للزراعة، انتعشت الزراعة بفضل أعضاء المجالس النيابية الذين اهتموا بمشروعات الرى مما أدى إلى زيادة مساحة الأراضى الزراعية وزيادة الإنتاج الزراعى، وبالنسبة للصناعة، ازدهرت الصناعة الوطنية وخاصة بعد إنشاء بنك مصر ١٩٢٠م، كما تعددت المنشآت الصناعية، وتكونت الشركات والبنوك، أما التجارة فقد جذبت عدد قليل من المصريين، فالوظيفة كانت أمل كل مصرى، وساعد ذلك فى تأخر البلاد ومع ذلك استمرت الزراعة هى المحور الرئيسى للاقتصاد المصرى[١].

وقد كان لهذا التطور فى مجال الزراعة والصناعة تأثير كبير على التعليم، حيث أنه ألقى الضوء على ضرورة الاهتمام بتحديث وتنمية الريف المصرى من خلال نشر التعليم فى المرحلة الأولى، وظهور العديد من المحاولات والجهود التى سعت لتطبيق

(١) المرجع السابق، ص ٢٧٦.

مفهوم التعليم الأساسى (الإلزامى) الذى يقدم تعليماً نظرياً وعملياً ويكون أكثر ارتباطاً ببيئة التلاميذ (سواء كانت زراعية أو صناعية أو تجارية) لتلبية احتياجاتها والمساهمة فى حل مشاكلها، ومن أمثلة هذه المحاولات: المدارس الراقية (١٩١٦م)، ومشروع التعليم الإلزامى (١٩٢٥م)، ومشروع المدرسة العاملة (١٩٢٥م) والتى سعت إلى نشر التعليم للقضاء على الأمية وتمكين التلاميذ من مقاليد الزراعة والصناعة، وكذلك مدرسة قرية المنايل ١٩٤٠-١٩٤١م والتى هدفت إلى رفع مستوى الحياة فى القرية المصرية، وتهذيب النشء وتثقيفه تثقيفاً مستمداً من البيئة وإعداده للعمل فيها.

وبقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م، تم اتخاذ بعض الإجراءات التى غيرت من طبيعة الاقتصاد المصرى، فحاولت التخلص من السياسات الاقتصادية التى نشرها وطبقها الاحتلال، وعملت على بناء اقتصاد مصرى وطنى قومى.

فقد قامت الثورة بتحويل الأُجراء إلى ملاك وذلك من خلال قانون الإصلاح الزراعى وتشجيع الجمعيات التعاونية التى يسهم فيها أصحاب المدخرات الصغيرة، وعملت على عدم جواز سيطرة رأس المال على الحكم، وعملت أيضاً على توسيع الدولة فى الخدمات الاجتماعية، وحاولت تنمية الاقتصاد القومى من خلال تأمين شركة قناة السويس وتمصير البنوك المصرية[١].

وقد أبدت حكومة الثورة أيضاً اهتماماً كبيراً بقطاع الصناعة لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة لمصر، حيث إنها وجدت أن قطاع الزراعة بمفرده عاجزاً عن تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، لذلك أبدت اهتماماً كبيراً بالصناعة، وقد وصل الاهتمام بالصناعة على وجه الخصوص والاقتصاد المصرى بصفة عامة بأن الاقتصاد المصرى شهد فى تلك الفترة نمواً كبيراً لم يسبق له مثيل منذ عهد محمد على[٢].

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٦٩.

(٢) شبل بدران، التعليم والبطالة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢م، ص١٤٥.

وبذلك، يتضح أن تجربة عبد الناصر الاقتصادية كانت أحسن حالاً من تجربته السياسية (الخارجية أو الداخلية)، فقد استطاع أن يحول الاقتصاد المصرى من اقتصاد بدائى ومتخلف وتابع لمصالح الدول الكبرى، ويعتمد على الزراعة إلى اقتصاد مستقل إلى حد كبير ومتطور، ويعتمد على الصناعة والزراعة، فقد اهتم الرئيس جمال عبد الناصر بالمشروعات الصناعية العملاقة مثل صناعة الحديد والصلب وصناعة الكيماويات.

وقد كان لسياسة التوجه الاشتراكى الذى انتهجته حكومة الثورة آثاراً كبيرة على التعليم، حيث جعل التعليم يتسم بسمات معينة فى الدول الاشتراكية والتى تمثلت فى سيطرة الدولة على التعليم، وذلك بجعله مجانياً فى مراحله المختلفة، وفى ربط التعليم بمواقع العمل والإنتاج واحترام العمل اليدوى والاهتمام بالتعليم ذى النفع الاجتماعى، فتربط مدارس التعليم المهنى بمؤسسات صناعية[1].

ومن آثار التوجه الاشتراكى على التعليم صدور العديد من القوانين التى جاءت تؤكد إلزامية ومجانية التعليم الابتدائى.

كما ظهرت أيضاً بعض الأنواع من المدارس التى حاولت تطبيق مفهوم التعليم الأساسى والذى يهدف إلى ربط التلاميذ ببيئاتهم، وإعدادهم ثقافياً واجتماعياً يتلائم مع البيئات التى يعيشون فيها، ويشجع على احترام العمل اليدوى مثل المدارس الأولية الراقية (١٩٥٢م) ومدارس الوحدات المجمعة (١٩٥٢م).

وفى السبعينيات واجه الاقتصاد المصرى مرحلة جديدة تختلف فى طبيعتها وخصائصها ومتطلباتها عن مرحلة الخمسينيات والستينيات، حيث انتقل الاقتصاد المصرى من كونه اقتصاداً اشتراكياً موجهاً من قبل الدولة والتى تتحكم وتسيطر على كل الشئون الاقتصادية إلى الاقتصاد الرأسمالى الحر، حيث بدأت مصر تطبق سياسة

(١) أيمن محمد عبد الفتاح الخولى. مرجع سابق، ص ص٥٨-٦١.

الانفتاح الاقتصادى "والذى يعنى- كما ورد فى ورقة أكتوبر عام ١٩٧٤م فتح الاقتصاد المصرى للاستثمارات الخاصة عربية كانت أم أجنبية"[١].

ففى ظل سياسة الانفتاح الاقتصادى تم فتح الباب بلا قيود أمام القطاع الخاص الذى أطلقت يده فى السيطرة على مجالات النشاط الاقتصاد الرئيسة فى مصر، واتجه هذا القطاع إلى التركيز على المجالات التى تدر ربحاً سريعاً مثل الاستيراد والتصدير، وكذلك تم فتح الباب للاستثمارات الأجنبية والتى اتجهت نحو القطاعات الاقتصادية المرتبطة بالمجتمعات الرأسمالية أكثر من ارتباطها بالمجتمع المصرى مثل: قطاعات البترول والسياحة، إضافة إلى توجيه القروض الخارجية نحو قطاعات غير إنتاجية كالتوزيع والخدمات[٢].

وفى مجال الاستيراد والتصدير، أدت سياسة الانفتاح إلى التركيز على استيراد السلع الاستفزازية (الكماليات) فى مقابل إهمال السلع الأساسية ومستلزمات الإنتاج، فأدى ذلك إلى الزيادة المطردة فى أسعار هذه السلع[٣].

وقد كان لهذه التحولات الاقتصادية الخطيرة فى الاقتصاد المصرى، كان لها مردوده على النظام التعليمى فى تلك الفترة حيث أدت إلى تدهور قيمة التعليم، حيث أن الشباب والأجيال الجديدة بدأت تشهد بعينها بأدلة قاطعة على أن الثراء، لا يرتبط بالتعليم، وإنما يرتبط بالسلوك الاستغلالى (التجارة، السمسرة، والمشروعات الخاصة عموماً)، فالأميون أو أنصاف المتعلمين هم الذين يملكون ثروة المجتمع، ومهما بلغت درجة تعليم الشخص فى المجتمع، فإن دخله إذا اعتمد على ممارسة عمل شريف، لا يمكن أن يقارن بأى حال من الأحوال بدخل أحد من هؤلاء[٤].

---

(١) حمدى على أحمد. مرجع سابق، ص ٣٣٩.

(٢) نجلاء عبد الحميد راتب. مرجع سابق، ص ٢١٩.

(٣) وفاء محمد البرعى. مرجع سابق، ص ٢١٩.

(٤) حمدى على أحمد. مرجع سابق، ص ص٣٥٠-٣٥١.

obeikandi.com

وتأثرت أيضاً السياسية التعليمية بالانفتاح الاقتصادى، من حيث استحداث تخصصات ونوعيات كانت مطلوبة لسوق العمل.

وبذلك ارتبط التعليم بسوق العمل، فلم يعد التعليم بعيداً عن احتياجاته، وظهر فى ذلك الوقت التعليم الأساسى والذى يسعى إلى تعليم حرفة معينة بجانب التعليم النظرى، تمكن الفرد من مواجهة الحياة (بعد تدريب مناسب) أو استكمال دراسته فى مراحل تعليمية أعلى.

ففى عام ١٩٧٢/١٩٧٣م افتتحت المدرسة التجريبية البوليتكنيكية فى مدينة نصر، والتى اعتمدت على تقديم دراسات نظرية ودراسات عملية وتطبيقية للتلاميذ فى نفس الوقت.

وفى عام ١٩٨١م صدر القانون رقم(١٣٩) لسنة ١٩٨١م الخاص بتطبيق مفهوم التعليم الأساسى (الإلزامى) فى المدرسة الابتدائية والإعدادية،ومد فترة الإلزام لتصبح تسع سنوات بدلاً من ست سنوات.

بذلك كان قبول سياسة التعليم الأساسى (الإلزامى) نتيجة طبيعية لسياسة الانفتاح الاقتصادى وإغراق مصر بأموال بلا رصيد قومى.

كما أن الانفتاح المصرى لم يكن فتح باب الاقتصاد المصرى أمام رؤوس الأموال الأجنبية فقط، ولكن استتبع الانفتاح الاقتصادى انفتاح فكرى على الأفكار والمعتقدات والنظم الغربية فى التربية.

ففى أغسطس ١٩٧٧م تقدم البنك الدولى باقتراح إجراء بحث عملى تطبيقى حول المهارات الأساسية (القراءة، والكتابة، والحساب) ومدى احتفاظ من يتركون الدراسة بها فيما بين الصفين الرافع الابتدائى والأول الإعدادى، كما أنه تضمن الاقتراح بأن تمويل البحث يتحمله البنك الدولى كمنحة وليس قرضاً، على أن تكون الدراسة من خلال التعليم الأساسى،وتحددت أهداف المشروع فى الوصول إلى

توصيات فى الميادين الآتية[1]: مدة الدراسة المطلوبة للتعليم الأساسى، وبالتالى الحد الأدنى للتعليم الإجبارى، وكذلك نظام الانتقال الآلى ونظام الإعادة وتطبيقها.

وفى يوليو ١٩٨٦م تم مد أجل المشروع إلى ٣٠ يونيو ١٩٩١م بتمويل يصل إلى ١٩٠ مليون دولار، وحددت الوكالة الأمريكية ثلاثة مكونات لتحسين التعليم الأساسى وهى إنشاء مدارس جديدة إنشاء وحدة لتخطيط المبانى المدرسية، وإنشاء مراكز إدارية وبحثية لتحسين التعليم[2].

كما أن وزارة التربية والتعليم وقعت اتفاقية قدمت بمقتضاها اليونيسيف أدوات وأجهزة للتعليم الأساسى فى حدود مليون دولار[3].

وبذلك، يتضح أن فكرة التعليم الأساسى جاءت مقدمة من البنك الدولى، ثم قامت الوكالة الأمريكية بتوفير الأموال اللازمة للتطبيق والتنفيذ.

والتعليم الأساسى كفكرة جاءت من البنك الدولى وتمويل من الوكالة الأمريكية لا يقلل من أهميتها (وخاصة أنه ظهرت محاولات سعت إلى تطبيقه ولكن لم يكتب لها الاستمرار)، فالانفتاح على الثقافات والفلسفات والأفكار الأخرى وعدم الاكتفاء على الذات يعد أمراً ضرورياً، ولكن يؤخذ على المسئولين عن التعليم أسلوب وكيفية تنفيذ التعليم الأساسى، حيث تم اعتباره مرحلة تعليمية تشمل المدرسة الابتدائية والإعدادية، فى حين أنه صيغة تعليمية لابد أن تتسرب إلى النظام التعليمى بأكمله وبجميع مراحله، كما أنه تم النظر إليه باعتباره مجموعة من المجالات والأنشطة العملية التى تضاف إلى باقى المواد الدراسية التى يدرسها التلاميذ ويتم دراستها داخل حجرات الدراسة.

---

(١) فاتن محمد على وآخرون. مرجع سابق، ص ٤٣٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨٣.

(٣) سلامة العطار، سعيد إبراهيم عبد الفتاح. مرجع سابق، ص ٢٧٤.

openkandil.com

أى أن التطبيق المصرى لفكرة التعليم الأساسى استطاع أن يُفرغ الفكرة من مضمونها، فأصبح تطبيقه لا يمثل تغيراً وتجديداً فى التعليم الابتدائى والإعدادى.

ومنذ منتصف الثمانينيات واجه الاقتصاد المصرى ظروف اقتصادية صعبة وذلك بسبب الانخفاض الحاد فى أسعار البترول، وانخفاض تحويلات المصريين العاملين بالخارج، وانخفاض عائدات قناة السويس والسياحة، وصاحب كل ذلك تزايد أعباء مصر فى خدمة ديونها الخارجية، وزيادة المتراكم من المتأخرات فى دفع الأقساط والفوائد(١).

وبسبب هذه الظروف الاقتصادية الصعبة لجأت مصر إلى التفاوض مع صندوق النقد الدولى، وعقد اتفاق يوليو ١٩٨٧م بين مصر وصندوق النقد الدولى، وكان أهم ملامحه قيام الحكومة بتخفيض نفقات الموازنة العامة وضرورة العمل على زيادة الإيرادات(٢).

وبسبب تفاقم الأزمة الاقتصادية، سقطت مصر فى فلك التبعية الاقتصادية، بمعنى أن القرار الاقتصادى أصبح لا يخضع للظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للبلاد، بقدر ما يتطلب موافقة توجهات صندوق النقد والبنك الدولى، وهكذا أيضاً التعليم باعتباره جزءاً من المجتمع تأثر تأثراً كبيراً بتوجهات صندوق النقد والبنك الدولى.

وفى ضوء ما يفرضه صندوق النقد الدولى والبنك الدولى، تم عقد المؤتمر القومى لتطوير التعليم عام ١٩٨٧م والذى اتسم فى شكله العام بمحاولة إكساب توجهات صندوق النقد الدولى والبنك الدولى بالطابع القومى، والذى اتسمت أهم

---

(١) جلال أمين. مرجع سابق، ص ٧٧.

(٢) محمود عادل مختار. التنمية الاقتصادية فى ظل الاتجاه المعاصر. القاهرة: دار أتون للنشر، ١٩٩٢م، ص ص٢٦٤-٢٦٥.

ملامحه فى تقليل الدعم الحكومى على التعليم، وخاصة أن صندوق النقد الدولى لا يهتم بإجراء الإصلاحات بقدر ما يهتم بتقليل الدعم الحكومى للتعليم[١].

وفى عام ١٩٨٨م أشار خطاب النوايا بين الحكومة وصندوق النقد الدولى "بأن الحكومة تعتزم خفض الإنفاق على التعليم وفى المقابل تحصيل رسوم من أجل تقديم عدد من الخدمات التى كانت تقدم بالمجان مثلاً الخدمات التعليمية والطبية، الأمر الذى يوفر ٥٠ مليون جنيه مصرياً لكل منهما"[٢].

وتحصيل أى رسوم من التلاميذ تحت أى مسمى، يُعد مخالفة للدستور المصرى (١٩٧١م) والذى أقر مجانية التعليم فى جميع مراحله، وكذلك القوانين الخاصة بالتعليم الابتدائى والإعدادى وخاصة أن حصيلة كل هذه الرسوم تذهب إلى الصناديق الخاصة بوزارة التربية والتعليم، ولا تدخل فى الموازنة العامة للدولة ولا موازنة التربية والتعليم، ولا يخضع الإنفاق منها لمراقبة أى جهاز رقابى سواء مراقبة وزارة المالية أو رقابة الجهاز المركزى للمحاسبات أو جهاز الرقابة الإدارية نفسه[٣].

وقد كان للأزمة الاقتصادية تأثيراً كبيراً على التعليم الأساسى (الإلزامى) حيث جاء القانون رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٨٨م والذى أقر خفض سنة دراسية كاملة من المدرسة الابتدائية،وبذلك تصبح مدة التعليم الأساسى (الإلزامى) ثمانى سنوات بدلاً من تسع سنوات.

وحذف سنة دراسية كاملة من المدرسة الابتدائية يعد كارثة تعليمية وحضارية، حيث ينطوى ذلك النظر إلى التعليم باعتباره عبء على كاهل الدولة تعمل على التخلص منه، بدلاً من اعتباره استثماراً فى العقول البشرية، وأنه الوسيلة الأساسية

---

(١) جلال أمين. مرجع سابق، ص ص١٣٧-١٤٠.

(٢) فاتن محمد على وآخرون. مرجع سابق، ص٤٣.

(٣) المرجع السابق، ص ٤٤٩.

لتحقيق التنمية والتقدم، كما أن خفض سنة دراسية كاملة بسبب الأزمة الاقتصادية، يدل على فشل الفكر الاقتصادى المصرى فى مواجهة الأزمة الاقتصادية بحلول جذرية، فاختار الأسلوب السهل وهو حذف سنة دراسية، وربما ذلك يشجع الحكومة المصرية عند تفاقم الأزمة الاقتصادية إلى التضحية بسنة دراسية أخرى، وربما يأتى الوقت الذى يتم فيه التضحية بالنظام التعليمى كله، من أجل وهم وهو حل المشكلة الاقتصادية.

ومنذ بداية التسعينيات عملت مصر على البدء فى تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادى وذلك لتصحيح الأوضاع الاقتصادية المتردية والوصول إلى مستوى مقبول يستطيع معه الاقتصاد المصرى مواصلة التقدم وتحقيق معدل نمو اقتصادى مناسب، وقد تم التوصل إلى برنامج الإصلاح الاقتصادى بالتنسيق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى(١).

وقد شمل برنامج الإصلاح الاقتصادى زيادة الضرائب، وتحرير الأسعار بحيث تترك لآليات العرض والطلب ورفع الدولة يدها عن مسألة التوظيف، وخصخصة المشروعات العامة(٢).

وعملت مصر فى ظل سياسة الإصلاح الاقتصادى زيادة الضرائب، وتحرير التجارة الخارجية وذلك بإزالة المعوقات على عملية التجارة الخارجية سواء فى تخفيض عدد السلع المحظور استيرادها، أو إلغاء عدد من حالات الإعفاء الجمركى أو خفض نسبة الإنتاج الخاضع للحماية من خلال خطر الاستيراد أو الخفض التدريجى فى قائمة السلع التى يتم استيرادها بشروط خاصة(٣).

---

(١) فتحى أبو الفضل وآخرون. دور الدولة والمؤسسات فى ظل العولمة، القاهرة: مكتبة الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٤م، ص ص١٥٠-١٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ١٦١.

(٣) منى قاسم. الإصلاح الاقتصادى فى مصر ودور البنوك فى الخصخصة وأهم التجارب الدولية. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٨م، ص٨٢.

وانتهاج مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادى تم تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادى بهدف الاتجاه نحو المجتمع الرأسمالى والسوق الحر يعد مخالفة دستورية، حيث تنص المادة الأولى من دستور جمهورية مصر العربية (١٩٧١م) على أن جمهورية مصر العربية دولة نظامها اشتراكى ديمقراطى يقوم على تحالف قوى الشعب العاملة، وتشير المادة الرابعة أن الأساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو النظام الاشتراكى الديمقراطى القائم على الكفاية والعدل، بما يحول دون الاستغلال ويؤدى إلى تقريب الفوارق بين الدخول ويحمى الكسب المشروع، ويكفل عدالة توزيع الأعباء والتكاليف العامة.

وبالرغم من تطبيق مصر لسياسة الإصلاح الاقتصادى منذ بداية التسعينيات إلا أنه مازال الاقتصاد المصرى يواجه صعوبات ومشاكل عديدة، والسبب الحقيقى لذلك لا يعود إلى الجانب الاقتصادى، بقدر ما يتمثل فى أن الإصلاح الاقتصادى لم يصاحبه وفى نفس الوقت إصلاحات على الجانب السياسى تؤكد على الشفافية والمساءلة.

وفى ظل مناخ تحرير التجارة الخارجية وفتح الأسواق وإلغاء الرسوم والمعوقات الجمركية، سعت مصر للدخول فى اتفاقيات اقتصادية تسمح لها بحرية التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى مع الدول الأخرى.

ففى عام ١٩٩٥م بدأت مصر المباحثات مع الاتحاد الأوربى بشأن إبراز اتفاقية مشاركة وتم التوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاقية فى ٢٦ يناير ٢٠٠١م تمهيداً للتوقيع النهائى على الاتفاقية الذى تم فى ٢٥ يونيو ٢٠٠١م، ويتم بموجب هذه الاتفاقية إنشاء منطقة تجارة حرة خلال فترة انتقالية مدتها اثنى عشر عاماً من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ[١].

(١) جمهورية مصر العربية. وزارة التجارة الخارجية، الاتفاقيات التجارية، اتفاقية المشاركة المصرية الأوروبية. http://www.economy.gov.eg/Arab/trade-Agreements/Eu.stm. 10/5/2005, p.3

وفى مايو ١٩٩٨م انضمت مصر إلى اتفاقية السوق المشتركة لـــدول شـــرق وجنوب أفريقيا الكوميسا والتى تهدف التوصل إلى التنمية المستدامة للدول الأعضاء وكذلك دفع عجلة التنمية فى كافة مجالات النشاط الاقتصادى(١).

وفى ضوء ما سبق يتضح أن الظروف الاقتصادية التى مرت بها مصـــر لعبـــت دوراً مباشراً فى التعليم العام والفنى، وارتباط النظام التعليمى بالدولة لاعتماده كليـــة على الدولة فى عملية التمويل والإنفاق عليه، فالعوامل الاقتصادية ذو أثر كبير علـــى الميزانية المخصصة للتعليم والتى تعد العمود الفقرى فى تحديد أعداد التلاميذ الـــذين يمكن استيعابهم بالمؤسسات التعليمية والمبانى المدرسية والتجهيزات والامكانات الـــتى يمكن إنشاؤها، بل ويلعب الاقتصاد دوراً مهماً فى تحديد مدة الإلزام ونوع التعلـــيم المقدم من حيث ضعفه وقوته، فقوة التعليم مرهونة بقوة الاقتصاد.

ويرتبط نمط الإدارة التعليمية بأساليب تمويل التعليم،ولعل هذا يتضح فى اتباع نمط الإدارة التعليمية المركزية، نتيجة اعتماد التعليم على الحكومة المركزية فى تمويـــل التعليم ومحدودية السلطات المحلية فى الإنفاق على التعليم، ففى الدول التى تتبع النمط اللامركزى فى إدارة التعليم يقع العبء الأكبر فى عملية تمويل التعليم والإنفاق عليه على السلطات المحلية،ولا تسهم السلطات المركزية فى تمويل التعليم إلا بالقدر القليل، أو تقديم المساعدة فى المناطق الفقيرة للإنفاق على التعليم.

---

(١) جمهورية مصر العربية، وزارة التجارة الخارجية، الاتفاقيات التجارية، اتفاقية التجـــارة الحـــرة والقنصلية ودول الكوميسا.

http://www.economy.gov.eg/Arab/trade-Agreements/comesa.stm 10/5/2005, p.9

## قائمة المراجع


١-أحمد إبراهيم أحمد. الجوانب السلوكية فى الإدارة المدرسية. القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٨م.

٢-أحمد إسماعيل حجى. التاريخ الثقافى للتعليم فى مصر. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م.

٣-أحمد إسماعيل حجى. التربية المقارنة. القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٨م.

٤-أحمد إسماعيل حجى. التعليم فى مصر ماضيه وحاضره ومستقبله. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٩٨م.

٥-أحمد إسماعيل حجى. تربية الإنسان وتعليمه: مدخل إلى دراسة التربية والعلوم التربوية. الطبعة الثانية. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م.

٦-أحمد حسين اللقانى. تاريخ مصر الحديث. القاهرة: دار نهر النيل للطباعة، ١٩٩٧م.

٧-إلياس الأيوبى. صفحات من تاريخ مصر فى عهد الخديوى إسماعيل باشا من سنة ١٨٦٣م إلى سنة ١٨٨٩م، القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م.

٨-أمانى عبد القادر محمد، نجلاء محمد حامد. التربية والتعليم فى مصر: دراسة تاريخية وتحليلية. القاهرة: مركز الكتاب للنشر، ٢٠٠٣م.

٩-أيمن محمد عبد الفتاح الخولى،. أصول التعليم: رؤى مستقبلية لتطوير التعليم فى القرن الحادى والعشرين. بيروت: دار الراتب الجامعية، ٢٠٠٠م.

١٠-جلال أمين. نحو تفسير جديد لأزمة الاقتصاد والمجتمع فى مصر. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٨٩م.

١١-جمال محمد أبو الوفا، صلاح الدين محمد توفيق. "نحو فلسفة جديدة للتعليم الأساسى فى مصر لمواجهة متغيرات القرن الحادى والعشرين". المؤتمر العلمى الرابع للجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس. نحو تعليم أساسى أفضل المنعقد فى الفترة من ٣: ٦ أغسطس ١٩٩٢م. القاهرة: الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، ١٩٩٢م.


obeikandi.com

١٢- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٩م بإصدار اللائحة التنفيذية للمركز القومى للبحوث التربوية والتنمية.

١٣- جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى، نشأة مجلس الشورى.
متاح فى ٢٠٠٨/٥/٢٦م http://www.shoura.gov.eg/creation.asp.

١٤- جمهورية مصر العربية- مجلس الشورى.
متاح فى ٢٠٠٨/٥/١٧. http://www.shoura.gov.eg/edu-rep.arabic.asp.

١٥- جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٩م بشأن شغل وظائف التوجيه والإشراف والإدارة المدرسية بمديريات التربية والتعليم بالمحافظات وديوان عام الوزارة. ملحق رقم (٨/٢).

١٦- جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣٣٤) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٤م. بشأن مجلس الأمناء والآباء والمعلمين.

١٧- جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. كتاب الإدارة العامة للتعليم الثانوى بتاريخ ١٩٩٧/٩/١١م، الخاص بالسادة المدرسين الأوائل بمدارس الثانوية العامة. القاهرة: مطبعة الوزارة، ١٩٩٧م.

١٨- جمهورية مصر العربية- وزارة التربية والتعليم. مبارك والتعليم: النقلة النوعية فى المشروع القومى للتعليم- تطبيق مبادئ الجودة الشاملة. القاهرة: وزارة التربية والتعليم، ٢٠٠٢م.

١٩- جمهورية مصر العربية. القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩١م فى شأن محو الأمية وتعليم الكبار. الجريدة الرسمية. العدد ١٢ فى ١٩٩١/٣/٢١م.

٢٠- جمهورية مصر العربية. القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م بإصدار قانون التعليم والقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩١م فى شأن محو الأمية وتعليم الكبار وقرارات وزارية أخرى. القاهرة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩١م..

obeikandi.com

٢١- جمهورية مصر العربية. المجالس القومية المتخصصة. الفهرس العام لدراسات المجالس القومية المتخصصة (١٩٧٤- ١٩٩٨). القاهرة: مركز المعلومات والتوثيق ودعم اتخاذ القرار، ١٩٩٨م.

٢٢- جمهورية مصر العربية. المجالس القومية المتخصصة. تقرير المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا. الدورة السابعة والعشرون، ١٩٩٩-٢٠٠٠م.

٢٣- جمهورية مصر العربية. قانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦م بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٥م، بشأن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد.

٢٤- جمهورية مصر العربية. قانون نظام الإدارة المحلية رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩م، ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات. الطبعة الثامنة عشرة، القاهرة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ٢٠٠٢م.

٢٥- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن اللائحة التنفيذية للمركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى.

٢٦- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٩٠م بشأن إنشاء المركز القومى للامتحانات والتقويم التربوى.

٢٧- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧م بشأن بتنظيم وزارة التربية والتعليم.

٢٨- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٤٤٨) لسنة ١٩٨٨م، بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية.

٢٩- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٥٢٣) لسنة ١٩٨١م بإنشاء المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى.

٣٠- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٦١٥) لسنة ١٩٧٤م بشأن المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها.

٣١- جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٩١م بتنظيم الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار.

٣٢-جمهورية مصر العربية. قرار رئيس جهورية مصر العربية رقم (٢٣٩) لسنة ١٩٨٢م فى شأن إنشاء المركز الإقليمى لتعليم الكبار. الجريدة الرسمية. العدد (٢٢) الصادر فى ١٩٨٢/٦/٣م.

٣٣-جمهورية مصر العربية. قرار وزارى رقم ٩٧ بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٣م بشأن إنشاء وحدة السياسات والتخطيط.

٣٤-جمهورية مصر العربية. مجلس الشعب، اللجان النوعية.
http.//www.assembly.gov,eg/EPA/ar levels. jsp?
leveled=35 (level no=2) parent level=3,26/5/2008.

٣٥-جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى. خلفية تاريخية عن تطور الحياة البرلمانية فى مصر.
(http://www.shourea.gov.eg/historical-background-ara-asp).
26/5/2008.

٣٦-جمهورية مصر العربية. مجلس الشورى،
متاح فى ٢٠٠٨/٥/٢٤م. http://www.shoura.gov.eg/parts.asp.p.4

٣٧-جمهورية مصر العربية. وزارة التجارة الخارجية، الاتفاقيات التجارية، اتفاقية المشاركة المصرية الأوروبية.
http://www.economy.gov.eg/Arab/trade-Agreements/Eu.stm.
10/5/20053

٣٨-جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٩٢) بتاريخ ١٩٨٧/٥/١٩م، بشان المجلس النوعى للتعليم الفنى قبل الجامعى.

٣٩-جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (١٣٢) بتاريخ ١٩٨٦/١٢/١م، بشأن تشكيل اللجنة الاستشارية لتطوير التعليم قبل الجامعى.

٤٠-جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م، بشأن معدلات وظائف الإدارة المدرسية بالمراحل التعليمية المختلفة بالمديريات والإدارات التعليمية.

٤١-جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٧٣) بتاريخ ١٩٨٧/١٢/٢١م، بشأن المجلس النوعى للتعليم الثانوى العام.

obeikandi.com

٤٢- جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٢٧٣) بتاريخ ١٩٨٧/١٢/٢١م، بشأن المجلس النوعى للتعليم الأساسى.

٤٣- جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣١٠) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٢م بشأن تشكيل لجنة لتقديم المشورة الفنية.

٤٤- جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم (٣٥٤) بتاريخ ١٩٩٧/٧/٣م بشأن إنشاء لجنة استشارية عليا للعلاقات الدولية.

٤٥- جمهورية مصر العربية. وزارة التربية والتعليم. قرار وزارى رقم ١٧٦ بتاريخ ١٩٩٠/٦/٤م بشأن مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية.

٤٦- جمهورية مصر العربية، مجلس الشورى، الفرع الثانى، اختصاص اللجان النوعية.
http://www.shoura.gov.eg/1007.asp, 26/5/2004

٤٧- جمهورية مصر العربية، وزارة التجارة الخارجية، الاتفاقيات التجارية، اتفاقية التجارة الحرة والقنصلية ودول الكوميسا.
http://www.economy.gov.eg/Arab/trade-Agreements/comesa.stm 10/5/2005.

٤٨- جمهورية مصر العربية، وزارة التربية والتعليم، مكتب الوزير، قرار وزارى رقم ٥٠، بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٧ بشأن قواعد النقل والتعيين فى وظائف هيئات التدريس والإشراف والتوجيه الفنى فى الوظائف الفنية والإدارية والمكتبية، القاهرة، ١٩٨٠.

٤٩- جمهورية مصر العربية،مجلس الشعب، المجلس العالى:
(http:www.assembly.gov.eg/EPA/arlevels.jsp?leveled=81 (levelno =3) parentlevel=22)26/5/2008

٥٠- جورج يانج. صفحات من تاريخ مصر من عهد المماليك إلى نهاية حكم إسماعيل، ترجمة على أحمد شكرى، الجزء الخامس، القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م.

٥١- حسن محمد عبد الشافى. التعليم: موسوعة مصر الحديثة. المجلد الرابع. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦م.

٥٢-حمدى على أحمد. مقدمة فى علم اجتماع التربية. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م.

٥٣-جمهورية مصر العربية. وزارة الإعلام: الهيئة العامة للاستعلامات. تحديث دستور جمهورية مصر العربية.
http://constitution.sis.gov.eg/ar/html/arconst3. htm. 18/12/2007

٥٤-رضا أحمد إبراهيم. نظم التعليم فى دول العالم المعاصر: دراسة فى التربية المقارنة. الطبعة الثانية. القاهرة: مؤسسة سعد سمك، ١٩٨١م.

٥٥-رياض منقريوس. الإدارة المدرسية. الجزء الثانى. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٢م.

٥٦-زينب محرز وآخرون. علاقة التعليم فى المرحلة الأولى بالحكم المحلى. القاهرة: وزارة التربية والتعليم- مركز التوثيق التربوى، يونية ١٩٦٣م.

٥٧-سعاد بسيونى عبد النبى. بحوث ودراسات فى نظم التعليم. القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠١م.

٥٨-سعد مرسى أحمد، كوثر حسين كوجك. تربية الطفل قبل المدرسة. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣م.

٥٩-سعيد إسماعيل على. "إنهم يخربون التعليم". كتاب الأهالى، العدد الواحد والعشرون، القاهرة: دار الثقافة للطباعة،يونية ١٩٩٠م.

٦٠-سعيد إسماعيل على. تاريخ التربية والتعليم فى مصر. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٥م.

٦١-سلامة صابر العطار. "سمات المتعلم والتشكيلة التربوية فى ضوء العولمة والواقع المصرى". مجلة كلية التربية. جامعة عين شمس. الجزء (٢). العدد (٢١). ١٩٩٧م.

٦٢-سلامة صابر العطار، سعيد إبراهيم عبد الفتاح، "البحث التربوى وعملية صنع القرار ورسم السياسة التعليمية فى جمهورية مصر العربية"، السياسات التعليمية فى الوطن العربى، المؤتمر الثانى عشر لرابطة التربية الحديثة بالاشتراك مع كلية التربية، جامعة المنصورة، فى الفترة من ٧-٩ يوليو ١٩٩٢م، المجلد الأول، كلية التربية: جامعة المنصورة، يوليو ١٩٩٢م.

٦٣-سلوى عبد الحميد الخطيب. نظرة فى علم الاجتماع المعاصر. القاهرة: مطبعة النيل، ٢٠٠٢م.

٦٤-سليمان الطحاوى. أسس نظام الإدارة المحلية. القاهرة: معهد التخطيط القومى، أبريل ١٩٦٢م، مذكرة رقم ١٧١.

٦٥-سليمان نسيم. صياغة التعليم المصرى الحديث: دور القوى السياسية والاجتماعية والفكرية(١٩٢٣-١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤.

٦٦-شبل بدران. "الأيديولوجيا والتربية فى مصر دراسة فى العلاقة بين بنية النظام والسياسة التعليمية فى الفترة ١٩٧٤-١٩٨٩م". التربية المعاصرة. العدد الرابع عشر. السنة السابعة، يناير ١٩٩٠م.

٦٧-شبل بدران. التعليم وتحديث المجتمع. القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م.

٦٨-شبل بدران، التعليم والبطالة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢م.

٦٩-صالح عبد العزيز. التربية وطرق التدريس. الجزء الثالث. الطبعة الرابعة عشرة. القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٩م.

٧٠-عادل عبد الفتاح سلامة. "إدارة التعليم الأساسى فى جمهورية مصر العربية". شاكر محمد فتحى أحمد وآخرون. الإدارة المدرسية فى مرحلة التعليم الأساسى. القاهرة: القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م.

٧١-عبد الغنى عبد الفتاح النورى. "دراسة مقارنة لأثر الاستعمار البريطانى على التعليم فى مصر والهند". رسالة ماجستير غير منشورة. كلية التربية- جامعة عين شمس، ١٩٦٨م.

٧٢-عبد الغنى عبود. التربية المقارنة: منهج وتطبيقه. القاهرة: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٧م.

٧٣-عبد الغنى عبود. الأيديولوجيا والتربية عبر العصور: تاريخ التربية من منظور مقارن. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٤م.

٧٤-عبد العنى عبود وآخرون. التربية المقارنة والألفية الثالثة: الأيديولوجيا والتربية والنظام العالمى الجديد. القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٠م.

٧٥-عبد الله بويطانة. "دور الجامعات فى تطوير التعليم الأساسى وتحسين نوعيته". التربية الجديدة: مجلة فصلية تعالج شئون التخطيط والتحديث فى التربية. العدد (٢٥). السنة الرابعة عشر. عمان: مكتب اليونسكو الإقليمى للتربية فى البلاد العربية، مايو- أغسطس ١٩٩٠م.

٧٦-عرفات عبد العزيز سليمان. الاتجاهات التربوية المعاصرة: رؤية فى شئون التربية وأوضاع التعليم. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠٠٠م.

٧٧-عمرو غنايم، على الشرقاوى. تنظيم إدارة الأعمال. طبعة ثانية. بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٧م.

٧٨-عوض توفيق عوض وناجى شنودة نخلة. أدوار ومؤسسات المجتمع المدنى فى دعم العملية التعليمية. القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ٢٠٠٥م.

٧٩-فؤاد بسيونى متولى. التعليم الفنى: تاريخه، تشريعاته، إصلاحاته، مستقبله. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٩م.

٨٠-فؤاد بسيونى متولى. التربية والمشكلات الاقتصادية رؤية عصرية لبعض مشكلات المجتمع وعلاقتها بالتربية "ملحق دعائم استراتيجية تطوير التعليم فى مصر، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٠م.

٨١-فاتن محمد على وآخرون. هموم مصر وأزمة العقول الشابة، القاهرة: مركز الجيل للدراسات الشبابية والاجتماعية، ١٩٩٤م.

٨٢-فتحى أبو الفضل وآخرون. دور الدولة والمؤسسات فى ظل العولمة، القاهرة: مكتبة الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٤م.

٨٣-فريدة إبراهيم محمود رمضان. "صنع القرار التعليمى فى مصر وإنجلترا: دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير غير منشورة. كلية التربية بكفر الشيخ- جامعة طنطا، ٢٠٠٥م.

٨٤-فهمى توفيق مقبل. النشاط المدرسى: مفهومه وتنظيمه وعلاقته بالمنهج. بيروت: دار الميسرة، د.ت.

٨٥-لينور تشامبرز رايت. سياسة الولايات المتحدة الأمريكية إزاء مصر ١٨٣٠-١٩١٤م، ترجمة فاطمة علم الدين عبد الواحد. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م.

٨٦-محمد سمير حسانين. تمهيد فى التربية المقارنة. القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٩٢م.

٨٧-محمد سيف الدين فهمى. المنهج فى التربية المقارنة. الطبعة الثالثة. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٥م.

٨٨-محمد صبرى. صفحات من تاريخ مصر من محمد على إلى العصر الحديث. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩١م.

٨٩-محمد منير مرسى. المرجع فى التربية المقارنة. القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٩م.

٩٠-محمود عادل مختار. التنمية الاقتصادية فى ظل الاتجاه المعاصر. القاهرة: دار أتون للنشر، ١٩٩٢م.

٩١-المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور التعليم فى جمهورية مصر العربية ١٩٩٤م/١٩٩٥م. القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ١٩٩٦م.

٩٢-المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور التعليم فى جمهورية مصر العربية ١٩٨٦/١٩٩٨م، القاهرة: المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، ١٩٩٨م.

٩٣-المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية. تطور نظم وأساليب الإدارة التعليمية من سنة ١٨٨٢م حتى الوقت الحاضر: دراسة توثيقية. القاهرة: الإدارة العامة للتوثيق والمعلومات التربوية،١٩٨٥م.

٩٤-مصطفى كمال سعد وعبد الحميد سيد سويفى. صقل الإخصائيين الاجتماعيين الجدد فى الفترة من ٢٠٠٦/٣/١١ إلى ٢٠٠٦/٣/١٦م. محافظة سوهاج- مديرية التربية والتعليم- التوجيه الفنى للتربية الاجتماعية ٢٠٠٦م.

obeikandl.com

٩٥-منال رشاد عبد الفتاح. "العلاقة بين نمط الإدارة المدرسية وفعالية العملية التربوية بالمرحلة الثانوية بالتعليم الفنى: دراسة مقارنة على محافظة القليوبية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٣م.

٩٦-منى قاسم. الإصلاح الاقتصادى فى مصر ودور البنوك فى الخصخصة وأهم التجارب الدولية. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٨م.

٩٧-نبيل سعد خليل جرجس، «التخطيط لإعداد معلمى الحلقة الثانية من التعليم الأساسى فى مصر فى ضوء بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة»، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٨٩.

٩٨-نجلاء عبد الحميد راتب. أزمة التعليم فى مصر. القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، ١٩٩٨م.

٩٩-نوال قاسم. تطور الصناعة منذ عهد محمد على حتى نهاية عهد عبد الناصر. القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٩٠م.

١٠٠- وفاء محمد البرعى. دور الجامعات فى مواجهة التطرف الفكرى. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢م.

١٠١- يوسف خليفة غراب. "مكانة تخفيض سنوات الدراسة بالحلقة الأولى من التعليم الأساسى فى المنظومة العالمية". تكنولوجيا التعليم: سلسلة دراسات وبحوث تصدرها الجمعية المصرية لتكنولوجيا التعليم. المجلد الخامس. الكتاب الأول. القاهرة: شتاء ١٩٩٥م.